جامعة الدكتور يحي فارس بالمدية

كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير

آليات تشجيع وترقية الاستثمار الأجنبي المباشر كأداة لتمويل التنمية الاقتصادية

دراسة حالة الجزائر(2005-2015)

مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماستر في العلوم الاقتصادية

تخصص:مالية وبنوك

إعداد الطالبتان:

- رمادي سعاد
- اسليماني نسيمة

اشراف الأستاذ:

- د/ برابح محمد

لجنة المناقشة:

د. خليل محمد.....	رئيسا
د.برابح محمد.....	مشرفاً ومقرراً
د.ولد شرشالي سمية.....	ممتحنتا

السنة الجامعية: 2016-2017

مستخلص:

يعتبر الاستثمار ظاهرة من الظواهر الاقتصادية البالغة الأهمية حيث تعتمد عليه أي دولة في تنمية اقتصادها باعتباره الركيزة الأساسية للتنمية الاقتصادية.

فالاستثمار الأجنبي المباشر نوعا من الاستثمارات التي تقوم بها المؤسسات أو الأفراد قصد الاستفادة وتحقيق الامتيازات وذلك في دولة أخرى غير البلد الأم.

والجزائر تعتبر من الدول النامية التي تبذل كل الجهود لتوليد بيئة استثمارية ملائمة تستقطب المستثمرين الأجانب ورؤوس أموالهم بهدف تأهيل الاقتصاد الوطني مع متطلبات العولمة، كونها تملك عدة مزايا كالموارد البشرية والطبيعية، وفي نفس الوقت لا يمكن غض النظر أو تجاهل العوائق التي قد تواجه الاستثمار الأجنبي المباشر والمستثمرين.

الكلمات المفتاحية:

الاستثمار الأجنبي المباشر، التنمية الاقتصادية،مناخ الاستثمار في الجزائر.

Abstract :

Investment is a critical economic phenomena phenomenon where No State is based on its economic development as a central pillar of economic growth.

FDI sort of investments made by institutions or individuals intended to benefit and achieve concessions in a State other than the home country.

And developing countries are Algeria made every effort to generate adequate investment environment to attract foreign investors and their capital to rehabilitate the national economy with the demands of globalization, she has several advantages as resources.

شكر و تقدير

الحمد لله حمداً كثيرا، طيباً مباركًا، يليق بجلال وجهه وعظيم سلطانه،

الحمد لله حمداً كثيراً، على نعمه التي لا تعد ولا تحصى،

الحمد لله عز وجل على فضله وإنعامه علينا بالتوفيق لشق طريق العلم وإنجاز هذه الرسالة.

ونتوجه بالشكر الخالص إلى الأستاذ الفاضل، الدكتور محمد براينج،

الذي لم يبخل علينا بالنصح

والتوجيه طيلة فترة إعداد هذه الرسالة، فجزاه الله عنا وعن كلّ طلبته ألف خير،

و له منا كل التقد ير و الاحترام

كما لا ننسى أن نتقدم بأسمى معاني الشكر والعرفان إلى الأستاذ سفيان غفاري على

دعمه لنا بالمراجع من مركز البحث في الاقتصاد

المطبق من اجل التنمية .

الإهداء

إلى ...

من أوصانا الله بهما خيرا...

الوالدين العزيزين ...حفظهما الله لنا...

إلى...

كل أفراد العائلة الكبيرة والصغيرة...

كل باسمه...

نسيمة و سعاد.

الفهرس.....	الصفحة
قائمة الأشكال والجداول والملاحق.....	-
مقدمة	ب
الفصل الأول: الاستثمار والتنمية الاقتصادية	
تمهيد.....	7
المبحث الأول: ماهية الاستثمار وطبيعته.....	8
المطلب الأول: تعريف الاستثمار وخصائصه.....	8
الفرع الأول: مفهوم الاستثمار.....	9
الفرع الثاني: خصائص الاستثمار.....	11
المطلب الثاني: أنواع الاستثمار.....	11
الفرع الأول: من حيث الطبيعة القانونية:	12
الفرع الثاني: من حيث المدة الزمنية.....	12
الفرع الثالث: من حيث الهدف أو الغرض	13
الفرع الرابع: من حيث الأطراف المستثمرة.....	13
المطلب الثالث: أهمية وأهداف الاستثمار.....	13
الفرع الأول أهمية الاستثمار.....	14
الفرع الثاني: أهداف الاستثمار	15
المبحث الثاني: النمو والتنمية الاقتصادية.....	15
المطلب الأول: مفهوم النمو والتنمية الاقتصادية.....	15
الفرع الأول: تعريف النمو الاقتصادي.....	16
الفرع الثاني: تعريف التنمية الاقتصادية:	17
المطلب الثاني: خصائص وأهداف التنمية الاقتصادية.....	17
الفرع الأول: خصائص التنمية الاقتصادية.....	18
الفرع الثاني: أهداف التنمية الاقتصادية.....	20

المطلب الثالث: التمييز بين النمو والتنمية الاقتصادية.....	20
الفرع الأول: نقاط الشبه بين النمو والتنمية الاقتصادية.....	20
الفرع الثاني: نقاط الاختلاف بين النمو والتنمية الاقتصادية.....	21
المبحث الثالث: تمويل الاستثمار والتنمية الاقتصادية.....	21
المطلب الأول: تمويل الاستثمار.....	21
الفرع الأول: مصادر التمويل قصيرة الأجل.....	22
الفرع الثاني:مصادر التمويل المتوسطة الاجل.....	23
الفرع الثالث: مصادر التمويل طويلة الأجل.....	25
المطلب الثاني: تمويل التنمية الاقتصادية.....	25
الفرع الأول: مصادر التمويل المحلية	27
الفرع الثاني: مصادر التمويل الخارجية.....	28
المطلب الثالث: دور الاستثمار في التنمية الاقتصادية	29
الفرع الأول: الاستثمار وزيادة رأس مال المجتمع	30
الفرع الثاني: الاستثمار واستغلال موارد المجتمع.....	31
الفرع الثالث: مساهمة الاستثمار في تمويل التنمية الاقتصادية	33
الفرع الرابع: دور الاستثمار في معالجة الاختلالات في الاقتصاد الوطني.....	35
خلاصة.....	37
الفصل الثاني:الاطار النظري للاستثمار الأجنبي المباشر	
تمهيد.....	39
المبحث الأول: مفاهيم عامة حول الاستثمار الأجنبي المباشر.....	40
المطلب الأول: مفهوم الاستثمار الأجنبي المباشر.	40
الفرع الاول:مفهوم الاستثمار الاجنبي غير مباشر.....	40
الفرع الثاني: مفهوم الاستثمار الأجنبي المباشر.....	41
المطلب الثاني: خصائص الاستثمار الأجنبي المباشر.	42

المطلب الثالث: أشكال الاستثمار الأجنبي المباشر.....	44
الفرع الأول: الاستثمار المشترك.....	44
الفرع الثاني: الاستثمارات المملوكة بالكامل للمستثمر الأجنبي.....	45
المبحث الثاني: النظريات المفسرة للاستثمار الأجنبي المباشر وآثاره.....	46
المطلب الأول: التفسير التقليدي للاستثمار الأجنبي المباشر	46
الفرع الأول: النظرية الكلاسيكية.....	46
الفرع الثاني: نظرية رأس المال	47
الفرع الثالث: نظرية أخطار التبادل	47
المطلب الثاني : التفسير الحديث للاستثمار الأجنبي المباشر.....	48
الفرع الأول: نظرية نظام الاقتصاد العالمي.....	48
الفرع الثاني: نظرية دورة حياة المنتوج	49
الفرع الثالث: نظرية نموذج احتكار القلة الدولي.....	50
المطلب الثالث: أثار الاستثمار الأجنبي المباشر.....	51
الفرع الأول: الآثار الإيجابية والسلبية للاستثمار الأجنبي المباشر.....	51
الفرع الثاني: معوقات الاستثمار الأجنبي المباشر.....	52
المبحث الثالث: دوافع وأهداف وحوافز الاستثمار الأجنبي المباشر.....	56
المطلب الأول: دوافع الاستثمار الأجنبي المباشر.	56
المطلب الثاني: أهداف وشروط جذب الاستثمار الأجنبي المباشر.....	58
الفرع الأول: أهداف الاستثمار الأجنبي المباشر.....	58
الفرع الثاني: شروط جذب الاستثمارات الأجنبية المباشرة.....	59
المطلب الثالث: حوافز الاستثمار الأجنبي المباشر.....	59
الفرع الأول:حوافز مالية وتمويلية.....	60
الفرع الثاني: الحوافز الأخرى.....	61
خلاصة.....	63

الفصل الثالث: واقع وآفاق الاستثمار الأجنبي المباشر في الجزائر	
تمهيد.....	68
المبحث الأول: مناخ الاستثمار في الجزائر.....	69
المطلب الأول: الإطار القانوني للاستثمار في الجزائر.....	69
الفرع الأول: مرحلة قبل الثمانينات	69
الفرع الثاني: فترة الثمانينات	70
الفرع الثالث :مرحلة التسعينات	71
الفرع الرابع: مرحلة ما بعد التسعينات:	72
المطلب الثاني :مقومات المناخ الاستثماري.	76
الفرع الأول :شروط المناخ الاستثماري.....	76
الفرع الثاني :عناصر المناخ الاستثماري.....	77
المطلب الثالث :تطور الاستثمار الأجنبي المباشر في الجزائر.....	79
المبحث الثاني: الحوافز الممنوحة لجذب الاستثمار الأجنبي المباشر للجزائر.....	85
المطلب الاول: الهيئات المكلفة بتطوير الاستثمار.....	85
الفرع الأول: وزارة الصناعة وترقية الاستثمار(MDIPI).....	85
الفرع الثاني: المجلس الوطني للاستثمار(CNI).....	85
الفرع الثالث: الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمارات(ANDI).....	86
الفرع الرابع: الشباك الوحيد المركزي.....	88
الفرع الخامس: الوكالة الوطنية للوساطة وضبط العقار.....	89
الفرع السادس: صندوق دعم الاستثمار(FDI).....	90
المطلب الثاني: حوافز وضمانات الاستثمار الأجنبي المباشر في الجزائر.....	90
الفرع الأول: حوافز الاستثمار الأجنبي المباشر في الجزائر.....	90
الفرع الثاني: الضمانات الممنوحة لجذب الاستثمار الأجنبي المباشر في الجزائر.....	94
المطلب الثالث: الانعكاسات العامة للحوافز الممنوحة.....	95

المبحث الثالث :آثار وآفاق الاستثمار الأجنبي المباشر في الجزائر.....	100
المطلب الأول :آثار الاستثمار الأجنبي المباشر في الجزائر.....	100
المطلب الثاني: معوقات الاستثمار الأجنبي المباشر في الجزائر.....	103
الفرع الأول: المعوقات الاقتصادية.....	103
الفرع الثاني: المعو قات القانونية و الإدارية	106
المطلب الثالث: آفاق الاستثمار الأجنبي المباشر في الجزائر.....	108
خلاصة.....	110
خاتمة.....	112
قائمة المراجع.....	117
الملاحق.....	124

قائمة الجداول والأشكال والملاحق:

قائمة الجداول:

رقم الجدول	عنوان الجدول	الصفحة
(3-1)	توزيع مشاريع الاستثمار الأجنبي المباشر خلال الفترة2005-2015	79
(3-2)	تدفق الاستثمار الأجنبي المباشر الوارد إلى الجزائر خلال الفترة2005-2015.	81
(3-3)	تدفق الاستثمار الأجنبي المباشر الصادر من الجزائر خلال الفترة2005-2015	82
(3-4)	توزيع مشاريع الاستثمار الأجنبي المباشر المصرح بها لدى الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار خارج قطاع المحروقات خلال الفترة 2015	84

قائمة الأشكال:

رقم الشكل	عنوان الشكل	الصفحة
(3-1)	تكلفة الاستثمارات الواردة إلى الجزائر2005-2015	80
(3-2)	الاستثمار الأجنبي المباشر الوارد الى الجزائر2005-2015	81
(3-3)	تدفق الاستثمار الأجنبي المباشر الصادر من الجزائر2005-2015	83

قائمة الملاحق:

رقم الملحق	عنوان الملحق	الصفحة
ملحق رقم 01	ملخص المشاريع الاستثمارية المصرحة2015	125
ملحق رقم 02	تقسيم المشاريع الاستثمارية المصرحة الاجنبية حسب قطاع النشاط2015.	126
ملحق رقم 03	الفصل الرابع من قانون الاستثمار09/16 المتعلق بترقية الاستثمار3 أوت2016 الخاص بالضمانات الممنوحة للاستثمارات	127
ملحق رقم 04	الفصل الخامس من قانون 09/16 المؤرخ ب 3 أوت 2016 المتعلق بترقية الاستثمار الخاص بأجهزة الاستثمار.	128
ملحق رقم 05	أهم الدول المستثمرة في الجزائر ما بين يناير2011وديسمبر2015.	129
ملحق رقم06	توزيع تكلفة الاستثمارات الواردة الي الجزائر حسب الاقاليم المستثمرة، وحسب التوزيع القطاعي مابين يناير 2011وديسمبر 2015.	130

مقدمة:

احتلت التنمية الاقتصادية مكان الصدارة في اهتمامات الدول النامية، إلا أن تمويلها قد استأثر بالجانب الأكبر من ذلك الاهتمام في ضوء قصور توافر مصادر التمويل المحلية اللازمة، وذلك نتيجة عدم استقرار حصيلة صادرات هذه الدول، مما أدى بها إلى اللجوء للمصادر خارجية كبديل، ويمكن إيجازها في بديلين هما :

الاقتراض الخارجي والذي لجأت إليه معظم الدول النامية في تمويل برامجها التنموية،إلا أنه مع مرور الوقت ومع بداية الثمانينات فوجئ العالم بأزمة المديونية الخارجية حيث عجزت بعض الدول النامية عن سداد أعباء مديونيتها ،إذ أصبحت هذه الأعباء عقبة في طريق التنمية الاقتصادية بدلا من أن تكون وسيلة لها.

أما البديل الثاني فيتمثل في الاستثمار الأجنبي المباشر الذي يعتبر كمصدر من مصادر التمويل الخارجي، وبصرف النظر عن الجدل القائم حول معوقات هذه الوسيلة ،يمكن القول أنها أكثر فاعلية بالنسبة لظروف الدول النامية، وذلك بشرط وجود مناخ استثماري ملائم ليساعد هذه الدول على استقطاب هذا النوع من الاستثمارات.

حيث أصبح الاستثمار الأجنبي المباشر أكثر المصطلحات استخدامًا في القرن الماضي في الأقطار العربية خصوصًا والدول النامية عمومًا،كما أصبحت هذه الأخيرة تتسابق جاهدة من أجل جذب الاستثمار الأجنبي إليها والجزائر كغيرها تندرج ضمن هذا السياق حيث عمدت إلى تعديل سياستها وسن قوانين وتشريعات تمنح حوافز وضمانات مختلفة لجذب الاستثمار الأجنبي المباشر وذلك لما يكتسيه من أهمية قصوى للمساهمة في تحقيق التنمية الاقتصادية.

ومما سبق يمكن صياغة الإشكالية التالية:

الإشكالية الرئيسية:

ماهي الآليات المشجعة لترقية الاستثمار الأجنبي المباشر كأداة لتمويل التنمية الاقتصادية؟

وللإجابة عن هذه الإشكالية نطرح مجموعة من التساؤلات تتمحور أساسا في مايلي:

الأسئلة الفرعية:

- ✓ ما علاقة الاستثمار بالتنمية الاقتصادية ؟
- ✓ ما هو دور الاستثمار الأجنبي المباشر في تحقيق التنمية الاقتصادية؟
- ✓ كيف هو واقع الاستثمار الأجنبي المباشر في الجزائر ؟

الفرضيات:

ومحاولة الإجابة على الأسئلة الفرعية السابقة تدفعنا لنضع الفرضيات التالية:

- ✓ يُعتبر الاستثمار عماد التنمية الاقتصادية و مؤشرها الحقيقي لدلالة على النمو والتطور بحيث أنّ أيّ تأثير في الاستثمار هو تأثير للتنمية الاقتصادية .
- ✓ يلعب الاستثمار الأجنبي المباشر دورا حيويا وبارزا في تحقيق التنمية لدى الدولة المضيفة، نظرا لما يصطحبه من منافع كثيرة، تفوق بشكل كبير وواضح تلك المتعلقة بباقي أنواع التمويل الدولي.
- ✓ إن الإصلاحات الاقتصادية في الجزائر توفر بيئة تشريعية ومؤسساتية مناسبة لجذب الاستثمار الأجنبي المباشر.

أهمية الدراسة:

يستمد هذا البحث أهميته من أهمية الموضوع الذي يبحثه وهو:**آليات تشجيع وترقية الاستثمار الأجنبي المباشر كأداة لتمويل التنمية الاقتصادية.**

- ✓ وتكمن أهمية الاستثمارات الأجنبية المباشرة في الوقت الراهن في تمويل وتسريع عملية التنمية الاقتصادية، وباعتباره خطوة أساسية لتكييف الاقتصاد الوطني مع الاقتصاد العالمي،حيث أنه يقوم بدور معزز لاستكمال النقص الذي قد يوجد في رؤوس الأموال المحلية وذلك من خلال ما يحمله من قدرة على نقل التكنولوجيا والتقنية المتطورة إلى الدولة المضيفة،كما له أهمية بالغة في توسيع الشراكة والتعاون الدولي في إطار العولمة الاقتصادية.
- ✓ كما تنبع الأهمية العلمية لهذا البحث من خلال دور الاستثمارات الأجنبية المباشرة في تمويل التنمية الاقتصادية.

أهداف الدراسة:

تهدف هذه الدراسة إلى المساهمة في النقاشات التي تدور حول كيفية بعث سبل حول ضرورة تفعيل الاستثمار الأجنبي المباشر في التنمية الاقتصادية من خلال:

- ✓ التركيز على دور و أهمية الاستثمار في إحداث تنمية اقتصادية دون المتغيرات الاقتصادية الكلية الأخرى.
- ✓ بيان المناخ الاستثماري السائد والقطاعات الاقتصادية الجاذبة للاستثمارات الأجنبية المباشرة في الجزائر.
- ✓ إبراز الدور الهام الذي يلعبه الاستثمار الأجنبي المباشر بالجزائر في توفير التمويل المطلوب لإقامة المشاريع الإنتاجية و نقل التكنولوجيا وتحسين الخبرات الإدارية، وتحقيق ميزات تنافسية.
- ✓ تبيين مدى تدفق الاستثمار الأجنبي المباشر على الجزائر، وإعطاء صورة واضحة وواقعية لمستجدات ما أحدثه.

دوافع الدراسة :

تكمن أسباب اختيار الموضوع في الاعتبارات التالية:

- ✓ الصلة التي تربط موضوع البحث بالتخصص الذي ندرس فيه.
- ✓ قيمة الموضوع وأهميته باعتباره من مواضيع الساعة.
- ✓ الدور البارز الذي يؤديه الاستثمار الأجنبي المباشر باعتباره مصدرا هاما لتمويل و تطوير القطاعات الاقتصادية و زيادة معدلات نموها.

الدراسات السابقة:

توجد العديد من الدراسات النظرية والتطبيقية التي حاولت تحليل ظاهرة الاستثمارات من أهمها:

الدراسة الأولي:عبد القادر بابا،**سياسة الاستثمارات في الجزائر وتحديات التنمية في ظل التطورات العالمية الراهنة،** أطروحة دكتوراه غير منشورة، جامعة الجزائر، 2003-2004.

هدفت إلى دراسة المحيط الداخلي للاستثمار في الجزائر، من خلال تقييم السياسات التحفيزية وآثارها على الاقتصاد ودورها في التنمية، وتوصلت إلى أن السياسات الاستثمارات لم تصل بعد إلى الأهداف المرجوة منها في تنمية القطاعات خارج المحروقات وأنها لا تزال تمثل نسبة ضئيلة من الصادرات.

الدراسة الثانية: منصوري زين،**آليات تشجيع و ترقية الاستثمار كأداة لتمويل التنمية الاقتصادية،** أطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية تخصص:نقود ومالية،كلية العلوم الاقتصادية والتسيير جامعة الجزائر ، 2013-2014.

هدفت إلى ضرورة تفعيل دور الاستثمار في التنمية الاقتصادية من خلال دراسة آليات تشجيع الاستثمار وترقيته وإلى دراسة بعض مكونات المناخ الاستثماري الجزائري في ظل الحوافز الممنوحة، وتوصلت إلى أنّ الاستثمار له دور كبير في عملية تنمية البلدان النامية وللجزائر إمكانيات ومؤهلات لتوفير مناخ استثماري جذّاب للاستثمارات الأجنبية.

الدراسة الثالثة: عبد القادر ناصور،**اشكالية الاستثمار الأجنبي المباشر في الجزائر:محاولة تحليل،** أطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية، فرع: اقتصاد التنمية ،كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة أبوبكر بلقايد، تلمسان،2013-2014.

هدفت الى محاولة تحليل اشكالية الاستثمار الاجنبي المباشر في الجزائر من خلال محاولة تحديد العوامل او المحددات المؤثرة على جذب تدفقاته،حيث تطرقت الى المفاهيم المرتبطة بالاستثمار الاجنبي المباشر و كذلك لظاهرة الاستثمار الاجنبي ومحدداته وفق الادبيات الاقتصادية الحديثة، وخصص جزء لدراسة تطبيقية حول المحددات الاقتصادية والمؤسساتية المؤثرة على جذب تدفقات الاستثمار الاجنبي المباشر و توصلت الدراسة الى ان لبعض المتغيرات الاقتصادية الكلية اثر على جذب تدفقات الاستثمار الاجنبي الى الجزائر غير ان تاثيرها يبقى محدود ومعتبر في حين كان لبعض المتغيرات الاساسية اثر معنوي معتبر على جذب تدفقات الاستثمار الاجنبي المباشر الى الجزائر.

منهج الدراسة:

بغية الإلمام والإحاطة بمختلف جوانب الموضوع وتحليل أبعاده والإجابة عن الإشكالية المطروحة ،المنهج الذي سنتبعه في دراستنا هو المنهج الوصفي في الدراسة النظرية والتحليلي في دراسة حالة من خلال عرض وتحليل الجداول.

صعوبات الدراسة:

أهم الصعوبات التي واجهتنا لإتمام هذه الدراسة:

- ✓ صعوبة حصر وتركيز واختصار الدراسة وذلك لتشعب موضوع الاستثمار الأجنبي المباشر،الخاصة بدراسة حالة .

- ✓ التضارب في الإحصائيات المتعلقة بحصيلة وتطورات الاستثمار الأجنبي المباشر في الجزائر واختلافها في التقارير عن النشرات والمجلات والجرائد.

تقسيمات الدراسة:

بهدف الإلمام الجيد بجوانب الموضوع، والإجابة على الإشكالية المطروحة، سنقوم بتقسيم موضوع البحث إلى ثلاثة فصول تسبقهم مقدمة عامة

الفصل الأول جاء تحت عنوان: **الاستثمار والتنمية الاقتصادية** حيث تم تقسيمه إلى ثلاث مباحث تناولنا في المبحث الأول ماهية الاستثمار وطبيعته أما المبحث الثاني فقد تضمن النمو والتنمية الاقتصادية، في حين تم التطرق في المبحث الثالث إلى تمويل كل من الاستثمار والتنمية الاقتصادية.

الفصل الثاني جاء تحت عنوان: **الاطار النظري للاستثمار الأجنبي المباشر** وبما أن موضوعنا يخص الاستثمار الأجنبي المباشر في الجزائر فقد ركزنا على الإطار النظري للموضوع فقسمنا الفصل إلى ثلاث مباحث تناولنا في الأول مفاهيم عامة عن الاستثمار الأجنبي المباشر كما عرضنا في المبحث الثاني النظريات المفسرة له وأثاره أما المبحث الثالث فشمل دوافع وأهداف وحوافز الاستثمار الأجنبي المباشر.

الفصل الثالث جاء تحت عنوان:**واقع وآفاق الاستثمار الأجنبي المباشر في الجزائر** فقسما الفصل إلى ثلاث مباحث تناولنا في المبحث الأول مناخ الاستثمار في الجزائر وفي المبحث الثاني تم عرض الحوافز الممنوحة لجذب الاستثمار الأجنبي المباشر في الجزائر أما المبحث الثالث فكان حول آثار وآفاق الاستثمار الأجنبي المباشر في الجزائر،وفي الأخير تضمنت الخاتمة توصيات وآفاق البحث.

تمهيد:

إن المشكلة الاقتصادية التي تواجه غالبية الدول النامية – في رأي الكثير من الاقتصاديين- هي مشكلة انخفاض حجم الاستثمارات بها، إذ يشكل الاستثمار أحد المتغيرات المؤثرة في تطور البلدان و نموها، حيث كان الاستثمار ولا يزال هو العامل الرئيسي للتنمية والنمو الاقتصادي، إذ ساهمت الاستثمارات في الوصول إلى مستويات معيشية مرتفعة بالدول المتقدمة وحتى في بعض الدول النامية، وعلى ضوء تلك التجارب الناجحة (في الدول المتقدمة و بعض الدول النامية) ، تأكد بما لا شك فيه أن الاستثمار يخلق أساسيات التنمية ، و أن ندرة رأس المال و الاستثمار يؤثر على التنمية و على عوامل الإنتاج الأخرى.

بذلك أضحت عملية إدارة سياسات التنمية الاقتصادية في العصر الحديث تتطلب بصورة أساسية تحرير سوق رأس المال و تشجيع الاستثمار المحلي و السماح للاستثمارات الأجنبية و تشجيعها في إطار التنمية.

من أجل إثراء و تحليل موضوع الاستثمار، و علاقته بالتنمية الاقتصادية إرتأينا أن نتطرق في هذا الفصل المعنون بالاستثمار و التنمية الاقتصادية إلى ثلاث مباحث كالتالي:

- ✓ المبحث الأول: ماهية الاستثمار وطبيعته؛
- ✓ المبحث الثاني: النمو والتنمية الاقتصادية؛
- ✓ المبحث الثالث: تمويل الاستثمار والتنمية الاقتصادية.

المبحث الأول : ماهية الاستثمار و طبيعته

لقد أصبحت كل الدول دون تمييز تنظر إلى الاستثمار على أنه حتمية وأداة للنمو الاقتصادي، وعنصر حساس وأداة فعالة للنهوض بالاقتصاد، بما يحققه من زيادة في الطاقة الإنتاجية واستغلال للموارد البشرية، إلا أن إدارة و توجيه الاستثمارات الوجهة الضرورية، لخدمة التنمية الاقتصادية تعد الأهم، لأن الكثير من الدول النامية وجدت نفسها تستثمر في أنشطة ومجالات لم تحقق مفعولها، لذلك يجب تحديد الشروط وتهيئة الظروف الملائمة للاستثمار، حتى يكون فعلا في خدمة التنمية الاقتصادية المرغوبة، وعليه نتطرق إلى مفهوم الاستثمار، أنواعه، أهميته وأهدافه.

المطلب الأول :تعريف الاستثمار وخصائصه

إن الاستثمار هو عامل أساسي وعنصر هام ومحرض على دفع النشاط الاقتصادي للأمام ولهذا حظي بالكثير من الاهتمام من الاقتصاديين بحيث حظي بالعديد من التعاريف وجملة من الخصائص بهذا الصدد.

الفرع الأول : مفهوم الاستثمار

لقد تعددت مفاهيم الاستثمار من حيث الشكل نظرا لتعدد وجهات نظر المفكرين الاقتصاديين وتعدد المدارس التي ينتمون إليها.

أولا:المفهوم المالي للاستثمار في وجهة نظر المالية هو كل نفقة منتجة بإمكانها تحقيق عوائد وإيرادات في المستقبل، ويؤدي إلى التقليص في النفقات على المدى البعيد[1].

ثانيا:التعريف المحاسبي للاستثمار الاستثمار من الناحية المحاسبة يمثل المجموعة الثانية من المخطط المحاسبي الوطني، تتزايد حساباته من حيث ظهورها بالميزانية من طرفها الأيمن وتتناقص من طرفها الأيسر، وتتمثل في تلك الوسائل المعنوية والمادية والمالية ذات المبالغ الضخمة التي اشترتها المؤسسة أو إنشائها بغرض استخدامها لمدة طويلة وهي تغطي في اجل أقصاه 05 سنوات[2].

ثالثا:الاستثمار بالمفهوم القانوني يمكن تعريف الاستثمار من الناحية القانونية بأنه عمل أو تصرف لمدة معينة من أجل تطوير نشاط اقتصادي سواء كان هذا العمل في شكل أموال مادية أو في شكل قروض[3].

[1]على حنيفي ، **الادارة المالية المعاصرة** ،ديوان المطبوعات الجامعية ،بن عكنون ، الجزائر ،1995، ص:223.

[2]بوتين محمد ،**المحاسبة العامة المؤسسة** ، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر ، 1999 ، ص:96.

[3]حسن عمر، **مدخل لدراسة علم الاقتصاد الاستثمار والعمولة** ، المكتبة الجامعية ،القاهرة ،2000، ص:37.

رابعا:الاستثمار بالمفهوم الاقتصادي يعرفه بعض الاقتصاديين على انه رأسمال واستخدامه بهدف تحقيق الربح قصير الأجل أو البعيد بشكل مباشر أو غير مباشر[1].

– **أما محمد مطر**: فيرى الاستثمار على أنه التضحية بإشباع رغبة استهلاكية حاضرة وذلك أملا في الحصول على إشباع اكبر في المستقبل.

– **تعريف كينز** : بأنه تلك الأموال المخصصة لإنتاج الآلات والمعدات والمباني وما شابه ذلك، والأموال المخصصة لزيادة المخزون[2].

– **تعريف فيطون** : يرى بان الاستثمار هو تطوير وزيادة أدوات ومعدات الطاقة الموجودة وهو عبارة عن تضحية لضمان المستقبل ، إذا هو نقطة التحكم والفصل بين الحاضر والمستقبل[3].

أما **الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار** فقد عرفت الاستثمار على انه كل عملية اقتناء الأصول الموجهة لجلب رؤوس الأموال المستدامة لممارسة نشاط اقتصادي منتج، سواء كان هذا الاقتناء ضمن نطاق استحداث وإنشاء أنشطة جديدة ، توسيع الطاقة الإنتاجية، وإعادة التوطين وإعادة التأهيل واستعادة الأنشطة، ولا سيما في سياق الخصخصة الجزئية أو الكلية.

ويشمل هذا النظام كل الاستثمارات المنجزة للنشاطات الاقتصادية المنتجة، إنتاج السلع والخدمات، باستثناء الأنشطة التالية:

- الأنشطة التي يحكمها تشريع خاص، هي خارج نطاق تطبيق هذا المرسوم؛
- الأنشطة التي تخضع وتابعة لنظام امتيازات محدد؛
- الأنشطة التي لا يمكن لها، تحت أي إجراء تشريعي الاستفادة من الامتيازات الجبائية؛
- الأنشطة المحفوظة صراحة على الأشخاص الاعتباريين خاصة المحددة من قبل التشريعات النافذة؛
- الأنشطة التي لا تتطلب دعم الدولة[4].

[1] محمد عبد العزيز عبد الله ، **الاستثمار الأجنبي المباشر في البلدان الإسلامية في ضوء الاقتصاد الإسلامي**، دار النفائس للنشر والتوزيع ، الطبعة الأولى، عمان ،الأردن ،2005 ،ص:15.

[2] محمد مطر،**أداة الاستثمارات ، الإطار النظري والتطبيقات العملية الرابعة**، دار وائل للنشر،الطبعة الرابعة، عمان، الأردن،2006،ص:20.

[3] عمر صخري، **التحليل الاقتصادي الكلي**، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 1992، ص:66.

[4] الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار، **بيانات التصريح بالاستثمار**، www.andi.dz ،تاريخ التحميل،03-04-2016. الساعة 8:50.

من خلال عرض مختلف التعاريف السابقة نجد أنها ترتكز في مجملها على السعي نحو الربح وأن الاستثمار ينطوي على إضافة ونمو رؤوس الأموال أو السلع الإنتاجية المستعملة لنخلص أن الاستثمار هو كأي استعمال رأسمال بهدف تحقيق الربح في المستقبل مهما كان نوع هذا الاستثمار[1].

الفرع الثاني: خصائص الاستثمار

يتميز الإستثمار بجملة من الخصائص هي كالأتي[2] :

أولا: تكاليف الاستثمار

وهي كل المبالغ التي يتم إنفاقها للحصول على الاستثمار، وتشمل كافة المصاريف اللازمة لإنشاء المشروع الإستثماري حيث تنقسم إلى نوعين:

أ. **التكاليف الاستثمارية**

وهي تلك المصاريف اللازمة لإنشاء المشروع والتي تنفق مع بداية المشروع إلى أن يتحقق هذا الأخير تدفقات نقدية، وتتمثل في تكاليف الأصول الثابتة، أي كل النفقات المتعلقة بشراء الأصول الثابتة من أراضي، معدات، مباني، آلات، والتي تمثل الجزء الأكبر من تكلفة المشروع، بالإضافة إلى تكاليف متعلقة بالدراسات التمهيدية، أي كل النفقات التي تتدفق قبل انطلاق المشروع مثل المصاريف التصميمات، الرسوم الهندسية، وهذا إلى جانب مجموعة من التكاليف مثل: تكاليف التجارب و تكاليف إجراء الدوريات التدريبية.

ب. **تكاليف التشغيل**

تندمج تكاليف التشغيل في المرحلة الثانية للإستثمار، وهي مرحلة التشغيل وذلك بعد إقامته ووضعه في حالة صالحة لمباشرة العمل، فتظهر مجموعة جديدة من التكاليف اللازمة، لاستغلال طاقات المشروع المتاحة في العملية الإنتاجية، ومن جملة هذه التكاليف نذكر : النقل، التأمين، مصاريف المستخدمين والأجور، مصاريف المواد اللازمة للعملية الإنتاجية .

ثانيا: التدفقات النقدية

وهي كل المبالغ المالية المنتظر تحقيقها في المستقبل على مدى حياة الإستثمار، ولا تحسب هذه التدفقات إلا بعد خصم كل المستحقات على الإستثمار مثل الضرائب و الرسوم والمستحقات الأخرى.

[1] محمد عبد العزيز عبد الله ، **مرجع سبق ذكره**،ص:16.

[2] قحطان سيوقي، **اقتصاديات المالية العامة**، دار طرابلس للدراسات و النشر و الترجمة، 1989، ص :303.

ثالثا: مدة حياة المشروع

وهي المدة المقدرة لبقاء الاستثمار في حالة عطاء جيد ذي تدفق نقدي موجب[1]،و يمكن الاستناد في تحديد مدة حياة الاستثمار على مدى الحياة المادية بمختلف الوسائل أو التركيز على دورة حياة المنتوج وبالتالي على مدى الحياة الاقتصادية للمشروع.

رابعا: القيمة المتبقية

عند نهاية مدة الحياة المتوقعة للاستثمار، نقوم بتقدير القيمة المتبقية له، بحيث يمثل الجزء الذي لم يستهلك من التكلفة الأولية، وتعتبر هذه القيمة المتبقية، إيرادا إضافيا بالنسبة للمؤسسة وبالتالي يضاف إلى تدفقات الدخل للسنة الأخيرة للاستغلال.

المطلب الثاني: أنواع الاستثمار

يمكن تصنيف الإستثمارات وفقا لعدة معايير نوردها كلآتي:

الفرع الأول: من حيث الطبيعة القانونية.

يمكن تصنيف الاستثمار إلى ثلاث أنواع[2]:

أولا:إستثمارات عمومية وهي استثمارات تقوم بها الدولة من أجل التنمية الشاملة، ولتحقيق حاجيات المصلحة العامة، مثل الإستثمارات المخصصة لحماية البيئة.

ثانيا: الاستثمارات الخاصة ويتميز هذا النوع من الاستثمارات بطابع الربح الذي يتوقعه أصحابها من وراء عملية الاستثمار، وهي تنجز من طرف الأفراد والمؤسسات الخاصة.

ثالثا: الاستثمارات المختلطة وتتحقق هذه الاستثمارات بدمج القطاع العام و الخاص لإقامة المشاريع الكبيرة التي تتطلب رؤوس أموال ضخمة و لها الأهمية القصوى في انتعاش الاقتصاد الوطني، حيث تلجأ الحكومات إلى رؤوس الأموال الخاصة المحلية أو الأجنبية، لأنها لا تستطيع تحقيق هذه المشاريع برأسمالها الخاص.

[1] قحطان سيوقي ، **مرجع سبق ذكره** ،ص :305.

[2] حسين عمر،**الموسوعة الاقتصادية** ، دار الفكر العربي ، القاهرة ، 1991 ، ص :40.

الفرع الثاني: من حيث المدة الزمنية

و تصنف من حيث مدتها الزمنية إلى ثلاث أصناف هي[1]:

أولا:استثمارات قصيرة الأجل وهي الاستثمارات التي تقل مدة إنجازها عن السنتين، وتكون نتائجها في نهاية الدورة لأنها تتعلق بالدورة الاستغلالية.

ثانيا:استثمارات متوسطة الأجل وهي الاستثمارات التي تقل مدة إنجازها عن خمس سنوات وتزيد عن السنتين، وهي التي تكمل الأهداف الإستراتيجية التي تحددها المؤسسة.

ثالثا:استثمارات طويلة الأجل: تؤثر هذه الاستثمارات بشكل كبير، على المؤسسة بصفة خاصة وعلى المجتمع بصفة عامة، وهي تتطلب لرؤوس أموال ضخمة وتفوق مدة إنجازها خمس سنوات.

الفرع الثالث: من حيث الهدف أو الغرض

وتتمثل في[2]:

أولا:استثمارات إحلالية ونعني بها إحلال (تعويض) معدات قديمة بمعدات جديدة من نفس الخصائص التقنية، للمحافظة على مستوى الطاقة الإنتاجية للمؤسسة.

ثانيا:إستثمارات توسعية الغرض منه توسيع الطاقة الإنتاجية أو تطويرها أو إدخال منتجات جديدة أو فتح فروع للتسويق في نقاط أخرى لزيادة الحصة السوقية والقدرة التنافسية.

ثالثا:استثمارات تهدف إلى التطوير والترشيد تهدف هذه الاستثمارات إلى تدنية التكلفة، وذلك بتكثيف الآلية أي بتطوير الجهاز الإنتاجي الحالي وتحديثه للتقليل من العمالة الإضافية.

رابعا:الاستثمارات الإستراتيجية تهدف إلى المحافظة على بقاء واستمرار المشروع، وهو ضروري للمؤسسة لضمان حمايتها في مواجهة المنافسة أو تطوير المنافسة.

خامسا:الاستثمارات التي تفرضها ظروف بواسطة الدولة وهي استثمارات ذات غرض اجتماعي في المقام الأول وهو عادة ما تقوم به الحكومة أو الجمعيات الخيرية، ولا تهدف بصفة أساسية إلى تحقيق الربح كإنشاء المستشفيات، المدارس وأماكن توقف السيارات.

[1] حسين عمر،**مرجع سبق ذكره** ، ص :40.

[2] عبد الغفار حنفي،**الإدارة المالية مدخل اتخاذ القرارات**، الدار الجامعية للنشر، الإسكندرية مصر،2006، ص :288.

الفرع الرابع:من حيث الأطراف المستثمرة

يمكن تقسيمها كمايلي[1]:

أولا:الاستثمار العام الحكومي هو الذي تقوم به الدولة لتنفيذ الخطط الاقتصادية والاجتماعية والثقافية وغيرها من الخطط التي تخدم أهداف الدولة.

ثانيا:الاستثمار الخاص وهو الذي يقوم به الفرد أو مجموعة من الأفراد المستثمرين بنشاط محدد كشركات المساهمة وغيرها.

ثالثا:الاستثمار الأجنبي هو الاستثمارات الخارجية التي أصبحت في الوقت الحاضر من مصادر التمويل المهمة في المشاريع الاقتصادية خاصة في الدول النامية.

المطلب الثالث: أهمية وأهداف الاستثمار

تسعى دول اليوم جاهدة لجذب وترقية وتطوير الاستثمارات وذلك من خلال سن القوانين والتشريعات المشجعة لانتقال رؤوس الأموال،وما لذلك من تأثير ايجابي على مختلف جوانب الحياة الاقتصادية والاجتماعية على حد سواء،حيث تختلف أهمية الاستثمار باختلاف الأهداف المرجوة من الاستثمار.

الفرع الأول: أهمية الاستثمار.

يلعب الاستثمار دوراً هاماً وكبير في الاقتصاد الوطني، وهذا راجع لأبعاده الاقتصادية على المدى الطويل فهو المحرك الرئيسي للنمو الاقتصادي، ولقد حظيّ باهتمام كبير من قبل الدول ، وتكمن أهميته فيما يلي:

أولا:من الناحية الاقتصادية.

أ. يعتمد الاستثمار إلى حد كبير على ما يُفرزه التقدم التكنولوجي من طرق وأساليب جديدة لزيادة الإنتاج من جهة، وتخفيض التكاليف من جهة أخرى[2].

ب. يساهم الاستثمار في زيادة الدخل الوطني وله علاقة طردية معه، حيث أن الزيادة في الاستثمار من شأنها زيادة الدخل الوطني بمقدار أكبر وفقا لطريقة المضاعف، وأن هذه الزيادة (في الدخل الوطني) من شأنها زيادة الاستثمار طبقا لمبدأ المعجل[3].

[1] قاسم نايف علوان، "**ادارة الاستثمار** " ، دار الثقافة للنشر،الطبعة الأولى، عمان ،الأردن، 2009. ص:38.

[2] حضاري يوسف ،**اثر دراسة الجدوى المالية على المشاريع الاستثمارية (حالة الوكالة الوطنية لدعم و تشغيل الشباب الجزائر)** ، مذكرة ماجستير في العلوم الاقتصادية، غ منشورة،كلية العلوم الإقتصادية وعلوم التسير، جامعة المدية ، 2011-2010 ،ص:8.

[3] ناظم محمد نوري الشعري، "**أساسيات الاستثمار العيني والمالي**"، دار وائل للنشر، الطبعة الأولى، عمان الأردن. 1999، ص: 57.

ج. يعتبر الاستثمار بمثابة الدعامة الأساسية لعملية التنمية الاقتصادية والاجتماعية من خلال مساهمته في رفع مستوى المعيشة.

د. يعتبر الاستثمار محرك رئيسي للنمو الاقتصادي، من خلال زيادة الإنتاج ودعم الميزان التجاري وميزان المدفوعات[1].

ثانيا:من الناحية الاجتماعية .

أ. تكمن أهمية الاستثمار الاجتماعية في ما يوفره من مناصب عمل، فهو أداة لتخفيض حدة البطالة.

ب. يساهم الاستثمار في تحسين مستوى المعيشة لدى أفراد المجتمع من خلال ارتفاع الدخل الوطني الإجمالي، وبالتالي دخل الأفراد[2].

الفرع الثاني : أهداف الاستثمار .

تتباين أهداف الاستثمار حسب الإمكانات المالية المتاحة للمستثمر ومستوى وطبيعة طموحاته الاقتصادية وما يتوفر لديه من معلومات بشأن مصادر التسهيلات الائتمانية وفرص الاستثمار المختلفة، وما يسود من مناخ استثماري في محيط نشاطه، وما يعتمد عليه من قدرات وأجهزة وغيرها.

ونورد أهم أهداف الاستثمار في النقاط التالية:

أ. تحقيق عوائد مستقرة أي أن تكون هذه العوائد ذات تدفقات غير متقطعة، وهنا يجب الاهتمام بمسالة القيمة الحالية الصافية للعوائد المعينة بحيث تحافظ هذه العوائد على قوتها الشرائية (القيمة الحقيقية) من جانب، وتتجاوز التكاليف الفردية المتأتية عن البدائل الأخرى من جانب أخر؛

ب. استمرار السيولة النقدية رغم أنها تعتبر ضرورية كجزء من الموارد المتاحة لعدة أسباب منها تغطية النفقات الجارية، إيفاء الديون المستحقة، ومواجهة متطلبات الحياة الإقتصادية والثقافية والإجتماعية وغيرها من الأسباب التي يؤدي نقص السيولة فيها إلى تعطيل الإستثمار[3]؛

ج. تحقيق عائد مرضي يساعد المستثمر على الإستقرار في مشروعه الإستثماري ؛

[1] سيد سالم عرفة، **إدارة المخاطر الاستثمارية**، دار الراية للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى ،عمان ،الأردن، 2009 ، ص:16.

[2] حضاري يوسف، **مرجع سبق ذكره** ، ص:8.

[3] هوشيار معروف ،**الاستثمارات في الأسواق المالية**، دار صفاء للنشر، الطبعة الأولى، عمان الأردن، 2009 ، ص ص(20-21).

د. المحافظة على قيمة الأصول الحقيقية أي على رأس المال الأصلي للمستثمر في المشروع وذلك من خلال اختيار بديل الاستثماري من عدة بدائل مقترحة والذي يحقق أكبر عائد ممكن وأقل درجة من المخاطرة وكذلك من خلال التنويع[1]؛

هـ. تحقيق التشغيل الكامل لرأس المال بحيث يتم توجيه كل المدخرات للإنتاج والاستثمار، وقد كفّلَ الإسلام تنفيذ هذا الهدف من خلال تحريم اكتناز وفرض الزكاة؛

و. تنمية العنصر البشري لأهميته في عملية التنمية ويتحقق ذلك من خلال تراكم رأس المال الاجتماعي الذي يشمل كل ما يساهم في تنمية الإنسان ورفع كفاءته وضمان حد الكفاية من الدخل لكل فرد في المجتمع[2].

[1] قاسم نايف علوان،**مرجع سبق ذكره** ، ص :35.

[2]إبراهيم محمد البطانية وآخرون، **مدخل للنظرية الاقتصادية من منظور إسلامي**، دار أمل للنشر و التوزيع ، الطبعة الأولى ، عمان ، الأردن ، 2005 .ص ص:(220-221).

المبحث الثاني: النمو و التنمية الاقتصادية

يعتبر النمو والتنمية الاقتصادية من المفاهيم الشائعة في علم الاقتصاد، إذ يعتبران الهدف الرئيسي لأغلب النظريات الاقتصادية وأكثر المواضيع التي تهم إدارة الحكومات التي تهتم بتطوير بلادها وازدهار شعبها، ولكن يجب الانتباه إلى وجود فرق بين النُّمو الاقتصادي والتنمية الاقتصادية.

المطلب الأول: مفهوم النمو و التنمية الاقتصادية:

نظرا لوجود علاقة بين مفهوم النمو التنمية فإنه عادة ما يتم نوع من الخلط بين المفهومين ولهذا الغرض سنقوم في هذا المطلب بتعريف كل من النمو الاقتصادي والتنمية.

الفرع الأول: تعريف النمو الاقتصادي

يمكن أن نذكر مجموعة من التعاريف منها:

التعريف الأول: يعني النمو الاقتصادي حدوث زيادة مستمرة في متوسط الدخل الفردي الحقيقي على مرور الزمن، ومتوسط الدخل الفردي (الدخل الفردي=الدخل الكلي علي عدد السكان) أي أنه يشير لنصيب الفرد في المتوسط من الدخل الكلي وإنما يتعدى ذلك ليعني حدوث تحسن في مستوى معيشة الفرد ممثلا في زيادة نسبيه من الدخل الكلي.

تعريف الثاني: يشير مصطلح النمو الاقتصادي على التغيير في الكم الذي يحصل عليه الفرد من السلع والخدمات في المتوسط دون أن يهتم بهيكل توزيع الدخل الحقيقي بين الأفراد أو نوعية السلع والخدمات التي يحصلون عليها.[1]

تعريف الثالث: يشير مصطلح النمو الاقتصادي إلى ارتفاع كمية الإنتاج من خلال التغير في عوامل الإنتاج وزيادة كفاءة استخدامها مما يترتب على هذه العملية ارتفاع الدخل القومي والفردي.

تعريف الرابع: النمو الاقتصادي هو تلك العملية الحاصلة في إجمالي الناتج المحلي أو إجمالي الدخل القومي بما يحقق زيادة في متوسط نصيب الفرد من الدخل الحقيقي.[2]

وبالتركيز على هذه التعاريف يجب التأكيد على ما يلي:

أ. يجب أن تكون الزيادة في الناتج المحلي مصحوبة بزيادة في نصيب الفرد وهذا لا يتحقق إلا إذا كان مقدار الزيادة في (PIB) أكبر من معدل النمو السكاني ويمكن القول:

[1] عبد القادر محمد، عبد القادر عطية، **اتجاهات حديثة في التنمية**، الدار الجامعية، الإسكندرية، 2003 ، ص ص:(11-12).

[2] صبحي تادوس، **التنمية الاقتصادية**، دار النهضة العربية للطباعة والنشر والتوزيع،كلية التجارة،جامعة الإسكندرية، ص :65.

معدل النمو الاقتصادي = معدل نمو الدخل الفردي × معدل النمو السكاني.

ب. يجب أن يكون هذا المعدل (معدل زيادة الناتج الوطني أو معدل زيادة في متوسط نصيب الفرد) حقيقي وليس نقدي أي يجب أن يكون المؤشر التالي موجبا:

معدل النمو الاقتصادي الحقيقي= معدل الزيادة في الدخل الفردي النقدي × معدل التخضم.

ج. يجب أن تكون هذه الزيادة مستديمة وليست مؤقتة.

الفرع الثاني: تعريف التنمية الاقتصادية:

سنتطرق إلى تعريف التنمية من خلال إعطاء بعض التعاريف التالية:

التعريف الأول: هي عملية يزداد بواسطتها الدخل الوطني ولا يمكن أن تتم إلا في إطار نمط إنتاج محدد حيث تحدد القوانين الاقتصادية النمط خطواته لإنجاز مهامه ولأنها مرتبطة بالإنسان فهي تحتاج إلى معطيات بشرية وسياسية وطبيعية...إلخ[1].

التعريف الثاني: هي مختلف العمليات التي تتم بمقتضاها الانتقال من حالة التخلف إلى حالة التقدم وهذا الانتقال يقتضي إحداث العديد من التغيرات الجذرية في البنيان والهيكل الاقتصادي[2].

التعريف الثالث: التنمية الاقتصادية هي العملية التي يحدث من خلالها تغيير شامل ومتواصل مصحوب بزيادة في متوسط الدخل الحقيقي وتحسن توزيع الدخل لصالح الطبقة الفقيرة وتحسن في نوعية الحياة وتغير في هيكل الإنتاج.

التعريف الرابع: هي عملية يتم عن طريقها زيادة الدخل الوطني الحقيقي بحيث يترتب على ذلك ارتفاع متوسط نصيب وتغيير هيكل في الإنتاج.

ومن هذا التعريف الأخير تجدر الإشارة إلى معرفة العناصر التالية:

- الاهتمام في عملية التنمية ينصب على الدخل الحقيقي وليس الدخل النقدي لأن التغيرات في الدخل النقدي لا تعكس التغير نحو حجم الإنتاج للمجتمع من السلع والخدمات بل التغيرات في مستوى الأسعار[3].

[1] علي عطار، **التنمية الاقتصادية والبشرية**، دار العلوم العربية للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، بيروت، لبنان، 2005، ص :103.

[2] محمود عبد العزيز عجمية، وإيمان ناصف، **التنمية الاقتصادية**، الناشر للعلوم الاقتصادية ،كلية العلوم الاقتصادية، جامعة الإسكندرية، 2003، ص :76.

[3] Meier G.M.BALdwin, development, new york, USA, jhon, Wisely and sons, 1967, p:22.

- وعموما فإن التنمية الاقتصادية هي العملية التي من خلالها تتحقق الزيادة في متوسط نصيب الفرد من الدخل الحقيقي على مدار الزمن والتي تحدث من خلال التغيرات في هيكل الإنتاج ونوعية السلع والخدمات المنتجة إضافة إلى إحداث تغيير في هيكل توزيع الدخل لصالح الفقراء.

المطلب الثاني:خصائص وأهداف التنمية الاقتصادية.

للتنمية الاقتصادية خصائص عديدة سنتعرف عليها في نقاط كما لها أهداف عديدة تدور حول رفع مستوى معيشة السكان، وتوفير أسباب الحياة الكريمة لهم، فالناس في المناطق المتخلفة لا ينظرون إلى التنمية باعتبارها غاية في حد ذاتها وإنما كوسيلة لتحقيق الغايات الأخرى، والوسيلة دائما تكون في خدمة الغايات والأهداف وليس العكس.

الفرع الأول: خصائص التنمية الاقتصادية

للتنمية الاقتصادية خصائص عدة نذكر منها:

أولا: الشمولية ونقصد بها هو انطواء هذا التعبير على مختلف ميادين الحياة الاقتصادية، السياسية، الاجتماعية، والثقافية والأخلاقية، ويجب أن تكون هذه التغيرات في الاتجاه الذي من شأنه أن يساعد على تلاحم أفراد المجتمع والدولة.

ثانيا: حدوث زيادة مستمرة في متوسط الدخل الحقيقي ولفترة طويلة من الزمن وهذا يوحي بأن التنمية عملية طويلة الأجل[1].

ثالثا: حدوث تحسن في توزيع الدخل لصالح الطبقة الفقيرة (التخفيف من ظاهرة الفقر)، على عكس النمو الاقتصادي الذي يهتم فقط بمعدل الزيادة في متوسط دخل الفرد الحقيقي دون أن يراعي جانب توزيع هذه الزيادة فإن التنمية الاقتصادية تهتم وبشكل كبير بنوعية الزيادة بالإضافة إلى كمية الزيادة أي أن التنمية الاقتصادية تهتم بكيفية توزيع مقدار الزيادة الحاصلة في الدخل على مختلف طبقات المجتمع وخاصة الفقراء منهم مع تحقيق عدالة أكبر في هذا التوزيع فالتنمية الاقتصادية تعني بأنه ليست كل زيادة حاصلة في الدخل هي التنمية.

رابعا: ضرورة التحسين في نوعية السلع والخدمات المقدمة للأفراد ويكون ذلك عن طريق تحسيس الأفراد والمجتمع بأهمية التعليم والتدريب، فقد لا يكون لدى الأفراد الوعي الكافي الذي يجعلهم يحسنون إنفاق دخولهم

[1] محمود عبد العزيز عجمية، **مرجع سبق ذكره**، ص :77.

ولهذا فإنه يجب وضع الأطر والسياسات الكفيلة بتحقيق ذلك ويكون ذلك عن طريق إنشاء الجمعيات ونشر الإعلانات وبالتالي يجب أن يكون هناك تغيير جذر في المجال الثقافي والتربوي.

خامسا:حدوث تغيير في هيكل الإنتاج بفرض زيادة الطاقة الإنتاجية وذلك من خلال تحويل هيكل الإنتاج من هيكل يعتمد بصفة أساسية على المنتجات الأولية إلى هيكل إنتاجي يتميز بارتفاع نسبة الإنتاج الصناعي والخدمي.

الفرع الثاني: أهداف التنمية الاقتصادية

للتنمية الاقتصادية أهداف عديدة تدور كلها حول رفع مستوى معيشة السكان وتوفير أسباب الحياة الكريمة لهم، نذكر منها:

أولا:زيادة الدخل الوطني الذي نقصد به هنا هو زيادة الدخل الوطني الحقيقي وليس النقدي أي ذلك الذي يتمثل في السلع والخدمات التي تنتجها الموارد الاقتصادية خلال فترة زمنية معينة والذي تحكمه عوامل معينة كمعدل الزيادة في السكان وإمكانيات البلد المادية والفنية، مثلا كلما كان معدل السكاني كبيرا كلما اضطرت الدولة إلى العمل على تحقيق نسبة أعلى للزيادة في دخلها الوطني الحقيقي.

وعموما يمكن القول بأن زيادة الدخل القومي الحقيقي أيا كان حجم هذه الزيادة أو نوعها، تعتبر من أولى أهداف التنمية الاقتصادية وأهمها على الإطلاق في الدول المتخلفة اقتصاديا.

ثانيا:رفع مستوى المعيشة ،التنمية الاقتصادية ليست مجرد وسيلة لرفع مستوى المعيشة بكل ما يتضمنه هذا التعبير من معنى، ذلك لأن التنمية الاقتصادية إذا وقفت عند حد خلق زيادة في الدخل القومي فإن هذا قد يحدث فعلا، غير أن هذه الزيادة قد لا تكون مصحوبة بأي تغيير في مستوى المعيشة ويحدث ذلك عندما يزيد السكان بنسبة أكبر من نسبة الزيادة في الدخل القومي أو عندما يكون نظام توزيع هذا الدخل مختلا[1].

إن هدف رفع مستوى المعيشة إنما هو من أهم الأهداف التي يجب أن تعمل التنمية الاقتصادية على تحقيقه في كافة البلاد المتخلفة التي تقوم بتنمية مواردها الاقتصادية في الوقت الحاضر.

ثالثا: تقليل التفاوت في الدخول والثروات يعتبر هذا الهدف في الواقع هدف اجتماعي إذ أنه في معظم الدول المتخلفة نجد أنه على الرغم من انخفاض الدخل القومي وهبوط متوسط نصيب الفرد من هذا الدخل فإننا نرى تباينا شاسعا وفوارق كبيرة في توزيع الدخول والثروات إذ تستحوذ طائفة صغيرة من أفراد المجتمع

[1] عبد القادر محمد، عبد القادر عطية ،**مرجع سبق ذكره** ، ص ص:(18-19).

على جزء كبير من ثروته كما تحصل على نصيب عال من دخله القومي بينما لا تملك غالبية أفراد المجتمع إلا على نسبة بسيطة جدا من ثرواته كما لا تحصل إلا على نصيب متواضع من دخله القومي.

يعتبر تقليل التفاوت في توزيع الدخول والثروات من بين الأهداف العامة التي يجب أن تسعى التنمية الاقتصادية إلى تحقيقها بوسيلة أو بأخرى، والقول بغير هذا يؤدي إلى تعقيد مركز المجتمع وإطالة المدة التي يمكن له أن يتخلص فيها مما يعانيه من مشاكل اجتماعية خطيرة[1].

رابعا: تعديل التركيب النسبي للاقتصاد الوطني ثمة أهداف أخرى أساسية للتنمية الاقتصادية في تلك البلاد المتخلفة تدور كلها حول تعديل التركيب النسبي للاقتصاد الوطني وتغيير طابعه التقليدي في البلاد المتخلفة، ففي هذه البلاد تغلب الزراعة على البنيان الاقتصادي، وسيطرت الزراعة على اقتصاديات هذه البلاد بهذا الشكل يجعلها تتعرض لكثير من التقلبات الاقتصادية الشديدة نتيجة للتقلبات في الإنتاج والأسعار، فإذا حدث وجاء المحصول الزراعي وفيرا أو ارتفعت أسعاره في الأسواق العالمية كان معنى ذلك حدوث موجة من الانتعاش والرواج، أما إن حدث وجاء المحصول قليلا نتيجة لإصابته بآفة من الآفات، أو حتى تدهورت أسعاره في الأسواق العالمية كان معنى ذلك انتشار الكساد والبطالة في هذه البلاد.

المطلب الثالث: التمييز بين النمو والتنمية الاقتصادية

غالبا ما نجد هناك بعض الخلل في استعمال مصطلحي النمو والتنمية الاقتصادية ومن هذا المنطلق فإننا سنقوم باستخراج نقاط الشبه ونقاط الاختلاف.

الفرع الأول: نقاط الشبه بين النمو والتنمية الاقتصادية.

يمكن ذكر نقاط الشبه بين النمو الاقتصادي والتنمية الاقتصادية كما يلي[2]:

أ. كلاهما عبارة عن زيادة حقيقية ومستمرة.

ب. كلا هاتين الزيادتين هي زيادة حقيقية ومستمرة.

ج. كلا هاتين الزيادتين تصاحبهما زيادة في متوسط الدخل الفردي.

[1] كامل بكري، **التنمية الاقتصادية**، دار النهضة العربية للطباعة والنشر، بيروت 1976، ص:(72-75).

[2] عبد القادر محمد ، عبد القادر عطية ،**مرجع سبق ذكره**، ص ص :(11-15).

الفرع الثاني: نقاط الاختلاف بين النمو والتنمية الاقتصادية.

أما عن نقاط الاختلاف فيمكن ذكر ما يلي[1]:

أ. التنمية الاقتصادية أوسع وأكثر شمولا من مفهوم النمو الاقتصادي.

ب. النمو الاقتصادي يعني الحصول على مزيد من نفس الشيء وبالتالي فقد لا ينطوي على أي تغيير هيكلي على عكس التنمية الاقتصادية التي تتطلب تغير في البنيان الإنتاجي أي أن النمو الاقتصادي يهتم بالكم أما التنمية الاقتصادية تهتم بالكيف إلى جانب الكم.

ج. النمو الاقتصادي لا يهتم بتوزيع عائده أي لا يهتم بمن يستفيد من ثماره هذه الزيادة في حين تركز التنمية الاقتصادية على أن يصل عائدها إلى الطبقات الفقيرة داخل المجتمع.

د. النمو الاقتصادي هو ظاهرة تلقائية وعفوية لا تحتاج إلى تدخل الدولة على عكس التنمية الاقتصادية فهي تتطلب تدخل الدولة وذلك بوضع خطة شاملة تضمن من خلالها حدوث تغير هيكلي أي أنها عملية مخططة.

[1] عبد القادر محمد ، عبد القادر عطية ،**مرجع سبق ذكره**، ص ص:(15-17).

المبحث الثالث:تمويل الاستثمار و التنمية الاقتصادية.

في هذا المبحث سنحاول التطرق إلى مصادر الاستثمار اذ ينبغي أن نتعرف على مصادر التمويل المتاحة طبقا لآجالها و الطبيعة الخاصة المميزة لكل منها إضافة إلى العوامل المؤثرة في تكوينها، و مصادر تمويل التنمية الاقتصادية والمتمثلة في مصادر داخلية ومصادر خارجية

المطلب الأول:تمويل الاستثمار.

إنّ الأهمية الكبيرة التي يكتسبها الاستثمار في النهوض باقتصاديات الدول، تقتضي بالمستثمر البحث المسبق عن مختلف مصادر التمويل لازمة لتغطية استثماره، واختيار الهيكل المالي ملائم الذي يتماشى ومتطلباته وقدراته المالية والائتمانية .

وفيما يلي عرض لأهم المصادر التمويل التي يمكن للمستثمر اللجوء إليها لتشكيل مزيج تمويلي ملائم.

الفرع الأول: مصادر التمويل قصيرة الأجل

تلعب مصادر التمويل قصيرة الأجل دور هام في استمرارية المشروع الاستثماري، إذ تعتبر بمثابة المحرك للعمليات الجارية في كونها تغطي جزء كبير من الأصول المتداولة، وتتمثل مصادر التمويل قصيرة الأجل في مجموعة الالتزامات التي لا تتجاوز فترة استحقاقها سنة واحدة.

ويمكن تقسيم هذه المصادر إلى قسمين:

أولا:من حيث الطبيعة تنقسم مصادر التمويل من حيث الطبيعة إلى الائتمان المصرفي والائتمان التجاري.

أ. الائتمان المصرفي:

يقصد به كل أنواع القروض التي تحصل عليها المنشاة من المؤسسات المالية والمصارف الخاصة وتلجأ إليه منظمات الأعمال في الحالات التالية:

- عندما تكون احتياجات البرنامج التشغيلي للمنظمة أو مشروع تتعدى ما توفره المصادر التلقائية.
- عندما تكون صورة المنشأة في السوق صعبة مما يصعب عليها الحصول على الأموال شروط معقولة.
- عندما تكون المنشأة حديثة العهد ليس لها سمعة تمكنها من كسب ثقة الجهات المانعة للائتمان التجاري فتلجأ للائتمان المصرفي، و يتكون الائتمان المصرفي من قروض قصيرة الأجل، القرض المتجدد والاعتماد المفتوح[1].

[1] نور الدين خباية،**الإدارة المالية**، دار النهضة العربية للنشر،الطبعة الاولى، بيروت، لبنان 1997، ص ص:(467-480).

ب. الائتمان التجاري:

يعرف على أنه الائتمان قصير الأجل الذي يمنحه المورد للمشتري، عندما يقوم هذا الأخير بشراء البضائع لغرض إعادة بيعها[1]. ويلجأ إليها في حالة عدم كفاية رأس المال العامل وعدم القدرة على الحصول على قروض مصرفية وغيرها من القروض المصرفية القصيرة ذات تكلفة منخفضة من جهة، وإلى رغبة الدائنين التجاريين والعوامل التي يتوقف عليها منح الائتمان من جهة أخرى.وهناك أسلوبان لمنح الائتمان التجاري وهما الحساب الجاري، و أوراق الدفع[2].

ثانيا:من حيث الشكل : تنقسم مصادر التمويل قصير الأجل من ناحية الشكل إلى ضمانات مكفولة وضمانات غير مكفولة .

أ. المصادر المكفولة بضمانات:

قد تلجأ المنشأة أو صاحب المشروع لتأمين احتياجاته من الأموال إلى مصادر مضمونة، حيث يقوم هذا الأخير بتقديم ضمانات مادية للحصول على القرض، و يهدف من ذلك (أي صاحب المشروع) إلى تحقيق الفائدة وتحسين شروط القرض، أما المؤسسات المالية فتهدف من وراء تقديم ضمان إلى تحقيق من درجة المخاطر المحتملة من عدم تسديد الإلتزام[3].

ب. المصادر غير المكفولة بضمانات:

يتم اعتماد منح قروض قصيرة الأجل غير المضمونة على أساس أنها قروض تسدد بشكل تلقائي، حيث لا يشترط البنك تقديم ضمانات مادية للحصول على القرض.

الفرع الثاني : مصادر التمويل متوسطة الأجل

يعرف بأنه من القروض التي يتم سداده في فترة تزيد عن سنة، ولكن تقل عن عشر سنوات[4]وهي تستخدم لتمويل الجزء الدائم من رؤوس المال العامل.

ويأخذ هذا النوع شكلين : قروض مصرفية مباشرة متوسطة الأجل والتمويل التأجيري.

[1] توفيق احمد جميل، **أساسيات الادارة المالية**،دار النهضة العربية لنشر،بيروت،1997،ص:355.

[2] محمد صالح الحناوي، إبراهيم إسماعيل سلطان، **الإدارة المالية والتمويل**، الدار الجامعية. مصر 1996، ص :293

[3] دريد كامل آل شيب، "**مقدمة الإدارة المالية المعاصرة**".دار المسيرة للنشر والتوزيع ، الطبعة الأولى، الأردن ،2007 ،ص :230.

[4] توفيق احمد جميل، ، **مرجع سبق ذكره**، ص: 369.

أولا:القروض المصرفية المباشرة متوسطة الأجل

تتراوح مدة القرض متوسط في العادة من السنة إلى سبع سنوات موجهة أساسا إلى تمويل الاستثمارات في التجهيزات ومعدات الإنتاج، ويتم عادة سداد هذا النوع من القروض بصورة منتظمة على مدار عدد من السنوات تمثل عمر القرض.

ثانيا:التمويل التأجيري

يمكن تعريفه بأنه طريقة تسمح لإدارة المشروع بالحصول على معداتها الرأسمالية اللازمة، دون أن تضطر إلى دفع القيمة المستحقة، حيث يقتصر الأمر على دفع قيمة الإيجار المتفق عليه مقابل استخدام هذه التجهيزات، وغالبا ما يحتاج التمويل الإستئجاري إلى وسيط مالي يقدم هذه التجهيزات للآخرين عن طريق التأجير مع حق تجديد العقد أو شراء هذه المعدات عند انتهاء مدة العقد[1].

الفرع الثالث: مصادر التمويل طويلة الأجل

وهي عبارة عن مصادر تزيد مدة تحصيلها عن عشر سنوات، ويمكن تقسيمها إلى مصادر خارجية وتتمثل في أموال الملكية (أسهم عادية وممتازة) و الأموال المقترضة (سندات قروض طويلة الأجل) وإلى مصادر داخلية تتمثل في تمويل ذاتي من رأس المال المدفوع، أرباح محتجزة، مخصصات، احتياطات[2].

أولا:المصادر الخارجية:

وهي تلك المصادر التي يتم الحصول عليها من خارج المشروع وتتمثل في:

أ. **أموال الملكية:** تتمثل في الأسهم العادية والأسهم الممتازة.

1. الأسهم الممتازة:

تعتبر الأسهم الممتازة مصدر من مصادر التمويل الذي يجمع بين خصائص الديون والأسهم العادية، حيث يشترك مع الأولى في كونها تشكل إلتزاما ماليا على المنشأة المصدرة له، بحيث تلتزم بتوزيع نسبة معينة من الأرباح في كل عام، أما في حالة التصفية فلهم الأولوية في الحصول على حقوق السهم الممتاز قبل حملة الأسهم العادية[3].

[1] نور الدين خباية، ، **مرجع سبق ذكره**، ص ص :(483-485).

[2] توفيق احمد جميل، **مرجع سبق ذكره**، ، ص:381.

[3] عبد الستار مصطفى الصباح،**الإدارة المالية**، دار وائل للنشر، الطبعة الثانية، عمان الأردن، 2006 ص:226.

2. الأسهم العادية:

هو وثيقة ذات قيمة اسمية واحدة نطرح للاكتتاب العام ولها قابلية على التداول، وغير قابلة للتجزئة من قبل حاملها لا تستحق الدفع في تاريخ محدد، ولا تلتزم المنشأة بتوزيع أرباح تامة سواء من حيث تحديد قيمة هذه الأرباح أو فترات استحقاقها.

ب. الأموال المقترضة: وتتمثل في السندات وقروض طويلة الأجل.

1. السندات:

هي أوراق مالية ذات قيمة اسمية واحدة تصدر من جهات عديدة مثل الدولة والشركات وتطرح للتداول إلى الأفراد و المؤسسات بهدف الحصول على تمويل طويل الأجل.

2. القروض طويلة الأجل:

تحصل المنشأة على قروض طويلة الأجل من المؤسسات المالية كالمصارف وشركات التأمين المحلية أو الخارجية إذ تكون مدة هذه القروض أكثر من سبع سنوات[1].

ثانيا:المصادر الداخلية: وهي تلك المصادر التي يتم الحصول عليها من داخل المشروع وتتمثل في التمويل الذاتي من رأس المال المدفوع، أرباح محتجزة، احتياطات، مخصصات، اهتلاكات.

أ. التمويل الذاتي من رأس المال المدفوع: أي المبالغ المدفوعة من قبل مالكي المشروع في شكل نقدي.

ب. الأرباح المحتجزة: وهي الأرباح القابلة للتوزيع، لكنها تحتجز من قبل أصحاب المشروع لغرض التوسع في الإستثمار الداخلي أو الخارجي.

ج. الإحتياطات:وهي على نوعين التي يتم احتجازها بموجب القانون وتسمى احتياطات إجبارية كالاحتياطي القانوني أو الاحتياطي لشراء سندات الحكومة، أو احتياطي سداد السنوات، والنوع الثاني احتياطي عام أو لأغراض محددة كاحتياطي ارتفاع أسعار الأصول الثابتة، وتغذي الاحتياطات من الأرباح المحققة لتدعيم المركز المالي، أو مواجهة خسائر محتملة[2].

د. مخصصات المؤونات: هي مبالغ مخصصة لتغطية ماقد يحتمل حدوثه من خسائر وتكاليف، وهي تستند لعنصر عدم اليقين (تكلفة غير حقيقية) لذلك لابد من تحميل هذا العدد إلى نتيجة الدورة من أجل سنوية القيمة الدفترية لعناصر الأصول حتى تظهر بقيمتها الحقيقية .

[1] محمد يونس ياسين ،**البورصة العمليات**، منشورات الحلبي الحقوقية ، الطبعة الأولى، بيروت ، لبنان ، 2004 ،ص:51.

[2] دريد كامل آل شبيب، **مرجع سبق ذكره**، ص ص :(323-327).

هـ.الاهتلاكات: وهي جزء يخصم من تكلفة الأصل الثابت نظير خدماته المستنفذة في العمليات الإنتاجية للمؤسسة، أو هو توزيع لتكلفة الأصل على عمره الإنتاجي، أو هو تكلفة من تكاليف الإنتاج مقابل نقص الفعلي في قيمة الأصل والناتج عن استعمال هذا الأصل أو ظهور اختراعات حديثة تقلل من قيمة الإنتاجية للأصل.

المطلب الثاني :تمويل التنمية الاقتصادية

يُعتبر التمويل العامل الأساسي في التنمية الاقتصادية، على اعتبار أن هذه الأخيرة تقوم على مجموعة من الاستثمارات الضخمة التي تقتضي أموال طائلة ،مما يستدعي بالسلطات في الدولة توفير هذه الأموال والبحث في كيفية الحصول عليها لتمويل مشاريع التنمية .

الفرع الأول : مصادر التمويل المحلية

ويمكن تقسيم هذه المصادر في البلاد النامية إلى قسمين الادخار الاختياري والادخار الإجباري.

أولا:الادخار الاختياري

نعني به المبلغ الذي يقتطع اختيارا من دخل الفرد ولا يُنفق على الاستهلاك ولا يُكتنز في نفس الوقت، حيث يُقبل عليه الأفراد اختياريا دون أن يُجبروا عليه. وينقسم إلى مدخرات القطاع العائلي ومدخرات قطاع الأعمال (خاص وعام)[1].

أ. مدخرات القطاع العائلي

والتي تتمثل في الفرق بين الدخل المتاح وبين الإنفاق على أوجه الاستهلاك المختلفة. وتعتبر مدخرات القطاع العائلي من أهم مصادر الادخار في الدول النامية ولكنها تتأثر بمجموعة من العوامل منها ما هو اقتصادي مثل حجم الدخل والذي يتميز بانخفاضه في هذه الدول، فضلا عن ارتفاع الميل المتوسط للاستهلاك مما لا يسمح بتكوين فائض للادخار رغم حدوث زيادة في الدخول الحقيقية للأفراد في معظم الدول النامية في السنوات الأخيرة،كما أن حاجات الأسرة الكبيرة في الظروف الواحدة تفوق حاجات الأسرة الصغيرة وعلى ذلك ففي ظل كبر عدد أفراد الأسرة وتدني مستويات الدخول في الدول النامية يقل الادخار إن لم ينعدم.

[1] صفوت عبد السلام عوض الله، **التجارة الدولية والتنمية الاقتصادية**، دار النهضة العربية، القاهرة،1997، ص :296.

لذا يرى معظم الاقتصاديين أنه بإمكان الدول النامية النهوض بمدخراتها لو اتبعت سياسة رشيدة لمكافحة التضخم وأقامت أوعية ادخارية لصغار المدخرين[1].

ب. **مدخرات قطاع الأعمال الخاص**

أي ما تقوم به المنشآت والشركات الخاصة بادخاره، وتعتبر مدخرات هذا القطاع أهم مصادر الادخار في الدول المتقدمة اقتصاديا ويتوقف حجمه على الأرباح المحققة. ولكن في الدول النامية نجد أن الأرباح المعاد استثمارها غير كافية غالبا مما يؤدي إلى اعتماد أكبر على الموارد المحلية الأخرى خاصة الاقتراض من البنوك والمؤسسات المالية نظرا لضعف السوق المالية أو عدم وجودها[2].

ج. **مدخرات قطاع الأعمال العام**

لعب هذا القطاع دورا هاما في معظم الدول النامية لتبنيها النظام الاشتراكي ولعدم قدرة الأفراد وقطاع الأعمال الخاص على توفير الأموال اللازمة لتنفيذ الاستثمارات الطموحة لهذه الدول خاصة مشروعات البنية التحتية، إلا أنّ فشل القطاع العام في تحقيق الأهداف المنوطة به أدى إلى تراجعه خاصة في ظل برامج الإصلاح الاقتصادي.

ثانيا:الادخار الإجباري

إزاء عدم فعالية المدخرات الاختيارية وعدم كفايتها لتوفير القدر اللازم لتمويل الاستثمارات الجديدة لعملية التنمية، يُصبح دور المدخرات الإجبارية حاسما وأساسيا في تمويل برامج التنمية في البلدان النامية.

إذ يُعنى بالادخار الإجباري ذلك الجزء الذي يُقتطع من دخول الأفراد بعيدا عن حاجة الاستهلاك بطريقة إلزامية، وتتمثل أهم مصادر الادخار الإجباري في:

أ. **الضرائب:** هي فريضة مالية يقوم الأفراد بدفعها جبرا إلى الدولة مساهمة منهم في الأعباء والتكاليف العامة، وذلك بصفة نهائية، وتُعتبر من أهم مصادر الإيرادات العامة التي يمكن توجيهها إلى تمويل التنمية.

غير أنّ الحصيلة الضريبية لدى الدول النامية تتميز بالجمود لما تعانيه من تأخر وتهرب ضريبي.

[1] امال براهمية ،سلايمية ظريفية، **مداخلة بعنوان تعزيز الاستثمار الأجنبي المباشر هو مفتاح للتنمية الاقتصادية ،ملتقى دولي حول:سياسات التمويل وأثرها على الاقتصاديات والمؤسسات–دراسة حالة الجزائر والدول النامية**–يومي:21و22نوفمبر2006. ،جامعة محمد خيضر بسكرة ،كلية العلوم الاقتصادية و علوم التسيير و العلوم التجارية، الجزائر ، 2016.ص:6.

[2] محمد عبد العزيز عجمية، **مرجع سبق ذكره**، ص: 179.

ب. **التمويل بالعجز أو التمويل التضخمي** : في ظل ضآلة المدخرات المحلية السابقة وبالنظر إلى أن الاعتماد على المدخرات الأجنبية له سلبياته، يلجأ الاقتصاديون إلى ما يُعرف بالتمويل بالعجز أو التمويل التضخمي لتغطية احتياجات التنمية فالتمويل بالعجز هو عبارة عن زيادة إنفاق الحكومة عن الإيرادات الجارية، إلا أنه يختلف البعض في مفهومه فمنهم من يرى بأنه ما يمول من الإنفاق الحكومي بالقروض العامة، بينما يرى البعض الأخر أنه ما يُغطى بالإصدار النقدي الجديد[1].

1. **القروض العامة:** من المعروف أن هناك صعوبة تواجه عملية الاقتراض الحكومي في البلاد المتخلفة لعل أهمها عدم وجود أسواق منظمة للسندات الحكومية، وضعف الادخار، وانتشار عادة الاكتناز لدى الأفراد، كذلك قلة طلب البنوك وشركات التأمين عليها، وميل الحكومة إلى التمويل التضخمي، وخوف الجمهور من احتمال انخفاض قيمة النقود من وقت الاكتتاب وموعد السداد.
2. **الإصدار النقدي الجديد** : فيُقصد به إصدار نقود جديدة تُوجه نحو الإنفاق على مشروعات التنمية دون أن يكون لهذه القوة الشرائية الجديدة مُقابل موجود في اقتصاد السلع والخدمات، ويكاد يكون هناك شبه إجماع بين الاقتصاديين على عدم فعالية مثل هذه الوسيلة للبلدان النامية، بل يُحذر البعض من الالتجاء إليها لأن ضررها يزيد عن نفعها[2].

إذ أن المشكلة التي تُواجه البلدان النامية عند سعيها لتنمية الاقتصادية تكمن في عدم كفاية مواردها الداخلية الفعلية لتمويل الاستثمارات المطلوبة للبرامج التنموية، لتكون بذلك الفجوة القائمة بين حجم المدخرات القومية المتاحة وحجم الاستثمار المطلوبة عقبة أساسية أمام هذه الاقتصاديات، حيث تلجأ الدول النامية إلى التضخم لسد جزء من هذه الفجوة. وبالتالي فإن التضخم إذ ما نجح في رفع معدل الادخار القومي اعتبر شكلا من أشكال الادخار الإجباري.

الفرع الثاني: مصادر التمويل الخارجية.

نظرا لعدم كفاية المصادر المحلية في تمويل التنمية الاقتصادية الوفاء بحاجات الاستثمار في الدول النامية أي وجود فجوة ادخار واسعة، فإنها تلجأ إلى الحصول على التمويل المطلوب من المصادر الخارجية .

[1] صفوت عبد السلام عوض الله،**مرجع سبق ذكره**،ص ص:(300-303).

[2] كامل البكري،**مرجع سبق ذكره** ،ص:(94-95).

وإنّ اللجوء إلى المصادر الخارجية لتمويل التنمية ليس فقط لعدم كفاية المصادر المحلية، وإنما لتوفير النقد الأجنبي اللازم لمتطلبات التنمية من استيراد مستلزمات الإنتاج وقطع غيار ...الخ.[1]وتتنوع مصادر التمويل الخارجي للتنمية والتي تأخذ الأشكال الرئيسية التالية [2]:

أولا:الاستثمارات الأجنبية وهي استثمارات من قبل جهات غير مقيمة بالبلد في منشآت اقتصادية تقع داخل البلد المضيف للاستثمار.

ثانيا:القروض الأجنبية يمكن أن يأخذ انسياب رأس المال الأجنبي إلى البلاد النامية أحد الأشكال التالية:

أ. **القروض الحكومية الثنائية:** تتمثل في الهبات والمنح وقروض طويلة الأجل التي تقدمها حكومات الدول المتقدمة إلى حكومات الدول النامية، وتتميز المنح بأنها تشكل انسياب من جانب واحد، ولا تشكل أي أعباء على الدولة التي تنساب إليها كدفع الفوائد أو سداد أصل الدين، وتتخذ المنح والهبات أشكالا مختلفة، قد تكون في شكل نقد أجنبي أو معونة فنية، أي دفع أجور الخبراء والفنيين الذين يعملون في برنامج معين، أو في شكل عيني سلع غذائية.

ب. **قروض المؤسسات الدولية:** تتمثل في الهبات والقروض الممنوحة من قبل مؤسسات دولية إلى الدول النامية حيث أن المهمة الأساسية لهذه المؤسسات هي تقديم قروض لأغراض التنمية في البلدان النامية، ومن أهم المؤسسات نجد البنك الدولي للإنشاء والتعمير والمؤسسات الملحقة به، مؤسسة التنمية الدولية، ومؤسسة مالية دولية.

المطلب الثالث: دور الاستثمار في التنمية الاقتصادية.

تعتبر عملية زيادة الطاقات الإنتاجية للدولة وتوفير رأس المال اللازم للاستثمار الطريق الرئيسي لتحقيق التنمية الاقتصادية، ذلك أن الانطلاق للتقدم يتطلب أن يجد المجتمع طريقا لاستخدام موارده الخاصة استخداما فعالا،ولما كان الاستثمار هو العامل الرئيسي للتنمية والنمو الاقتصادي في الأجل الطويل، فقد ساهمت الاستثمارات في الوصول إلى مستوى معيشة مرتفع في الدول المتقدمة و الدول النامية.

فالاستثمار يخلق أساسيات التنمية، و ندرة رأس المال و الاستثمار يؤثر في التنمية و كذلك يؤثر على عوامل الإنتاج الأخرى،و الإسراع في التنمية لابد أن تواكبه زيادة الاستثمارات.

[1] مدحت القريشي، **التنمية الاقتصادية (نظريات وسياسات)**، دار وائل للنشر الطبعة الاولى ، عمان، الأردن،2007، ص ص:(198-19).

[2] عمرو محي الدين، **التخلف والتنمية**، دار النهضة العربية للنشر،الطبعة الأولى، بيروت، لبنان، ص ص :(511-521).

إن إدارة سياسات التنمية الاقتصادية تتطلب صورة أساسية تحرير سوق رأس المال و تشجيع الاستثمار المحلي والسماح للاستثمارات الأجنبية وتشجيعها في إطار التنمية، وأثر الاستثمار على التنمية يختلف باختلاف نوع الاستثمار و مصدره.

الفرع الأول: الاستثمار و زيادة رأس مال المجتمع

إن أي استثمار لابد و أن يترتب عليه إضافة حقيقية إلى رأس المال. و على هذا الأساس فلابد من استبعاد عمليات تداول الأصول الرأسمالية الموجودة من قبل في المجتمع لأنه لا يترتب عليها أي إضافة إلى رأس مال المجتمع، و لا تعدو أن تكون عملية نقل ملكية الأصول الرأسمالية من طرف المشتري.

ولتقريب المسألة إلى الذهن نسوق المثال التالي: إذا قام أحد الأفراد بشراء مبنى سكني قائم فعلا، فإن هذا التصرف يعتبر استثمارا من وجهة نظر هذا الفرد، و لكنه لا يعتبر استثمارا من وجهة نظر المجتمع، أما إذا قام ذلك الفرد بتشييد مبنى سكني جديد فإن هذا التصرف يعتبر استثمارا من وجهة نظره وفي نفس الوقت يعتبر استثمارا من وجهة نظر المجتمع لأن تشييد هذا المبنى يضيف زيادة إلى رأسمال صاحبه دون أن تؤدي إلى تخفيض رأسمال فرد آخر، و من ثم فإن ذلك يؤدي إلى زيادة رأسمال المجتمع.

وتجدر الإشارة كذلك إلى أن الأرض –كأصل رأسمالي ثابت – تعتبر استثمارا من وجهة نظر المشروع، ولكنها لا تعتبر استثمارا من وجهة نظر المجتمع، لأن شراء المشروع لقطعة من الأرض يمثل إضافة إلى الأصول الثابتة التي يمتلكها المشروع[1].

أما بالنسبة للمجتمع، فإن إنفاق المشروع على شراء الأرض لا يعتبر أحد مكونات الاستثمار الوطني وإنما عملية انتقال ملكية الأرض من البائع إلى المشتري (المشروع).

الفرع الثاني :الاستثمار و استغلال موارد المجتمع

يرى البعض أنه لا يمكن استغلال الموارد الإنتاجية المتاحة في المجتمع على الوجه الأمثل إلا عن طريق توسيع الطاقة الإنتاجية، أي عن طريق توظيف الموارد العاطلة أو الموارد التي تستحدث، مما يستدعي بطبيعة الحال استثمارات جديدة[2].

[1] علي لطفي ، **مرجع سبق ذكره**، ص: 305 .

[2] منصوري الزين، "**آليات تشجيع و ترقية الاستثمار كآداة لتتمويل التنمية الاقتصادية**"،اطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية تخصص:نقود ومالية، غير منشورة،كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير،جامعة الجزائر،2013،ص ص:(269-270).

إلا أن البعض الآخر يرى أن هذا الرأي غير صحيح، لأن استغلال الموارد الإنتاجية المتاحة في المجتمع على الوجه الأكمل والأمثل عن طريق رفع الإنتاجية للموارد المستخدمة فعلا وذلك بإعادة تنظيم استخدامها وإعادة توزيعها بين الاستعمالات المختلفة.

وهذه العملية التي يمكن تسميتها عملية إعادة تنظيم الإنتاج، أو عملية إصلاح التركيب الاقتصادي الاجتماعي القائم، تتم عادة دون زيادة رأس المال الذي يملكه المجتمع، أي أنها لا تستدعي استثمارات جديدة ومن هنا تبدو أهمية هذه العملية، لاسيما في الدول النامية التي تعاني من نقص رؤوس الأموال.

وعلى أساس ما تقدم، فإن عملية إعادة تنظيم الإنتاج، يجب أن ينظر إليها في مجال التخطيط الاقتصادي باعتبارها عملية أساسية، لابد للمسئولين عن التخطيط أن يراعونها قبل التفكير في خلق طاقات إنتاجية جديدة، فلاشك أنه كلما استطاع المسئولون عن التخطيط زيادة الإنتاج دون الضغط على الموارد الاستثمارية المتاحة، كان ذلك أفضل للمجتمع.

فعلى سبيل المثال لا معنى إطلاقا لإنشاء مصانع جديدة للسيارات في الوقت الذي توجد فيه طاقة إنتاجية عاطلة في مصانع السيارات القائمة.

وكذلك لا معنى إطلاقا لإنشاء كليات جديدة طالما أن الكليات الحالية تستطيع بما يتوافر لها من إمكانيات أن تستوعب أعدادا أكبر من الطلاب دون الإخلال بمستوى الدراسة.

ولكن على الرغم مما تقدم، فان أي مجتمع لا يمكن أن يكتفي بعملية إعادة تنظيم الإنتاج لان هذه العملية تسمح بنقل النشاط الاقتصادي في المجتمع من مستوى معين إلى مستوى أعلى و الاستقرار عند هذا المستوى الجديد.

وبعبارة أخرى فان عملية إعادة تنظيم الإنتاج لا تسمح بزيادة الإنتاج بصفة مستمرة في اتجاه صعودي مضطر، أي لا تسمح بالتوسع المطرد في الطاقات الإنتاجية للمجتمع، لأن هناك حدود لهذا التوسع عن طريق إعادة تنظيم الإنتاج، و عندما يصل المجتمع إلى هذه الحدود، فان زيادة جديدة في الإنتاج تستدعي حتما استثمارات جديدة.

الفرع الثالث: مساهمة الاستثمار في تمويل التنمية الاقتصادية.

إن الإسراع في التنمية في الدول النامية لا بد أن يواكبه زيادة الاستثمارات،و لكن من أين تأتي الأموال اللازمة لهذه الدفعة الاستثمارية القوية اللازمة للانطلاق؟ إن الاجابة على هذا السؤال توضح أن

مصادر تمويل الاستثمارات اللازمة للتنمية تنقسم بصفة عامة إلى مصدرين رئيسيين[1]: مصادر داخلية و أخرى خارجية.

المصادر الداخلية المتمثلة في المدخرات المحلية التي تتحقق في الاقتصاد الوطني و المتمثلة في مدخرات قطاع الأعمال و القطاع الحكومي و القطاع العائلي.

أما **المصادر الخارجية** أو الأجنبية المتمثل في المعونات الأجنبية و القروض الأجنبية و الاستثمارات الأجنبية الخاصة.

و من المعلوم أن الدول المتخلفة تتصف بانخفاض معدلات الادخار المحلي بها. و يرجع ذلك إلى مجموعة من العوامل التي يصعب التأثير ايجابيا فيها في الأجل القصير.و من ثم بات من الأمور الواضحة وجود قيود ترد على امكانيات زيادة معدل الادخار المحلي بدرجة محسوسة تكفي للدفعة الاستثمارية الانطلاقة في المراحل الأولى للتنمية.

و من هنا يصبح اضطرار هذه الدول للاستعانة برأس المال الأجنبي لسد النقص أو الفجوة الحادثة بين المدخرات المحلية و حجم الاستثمارات المطلوب تنفيذها خلال المراحل الأولى للتنمية أمرا حتميا. فطبقا لمبادئ المحاسبة الوطنية التي تنص على أن فجوة الموارد المحلية (الادخار و الاستثمار) لابد و أن تتساوى مع فجوة التجارة الخارجية (الواردات و الصادرات) منظورا إليها في أية فترة سابقة بمعنى أن[2]:

(الاستثمار – الادخار) = (الواردات – الصادرات)

يتضح مما تقدم أن حتمية التمويل الخارجي أنما تنشأ لقصور حجم المدخرات المحلية عن الوفاء بحجم الاستثمارات المطلوبة و قصور حصيلة الصادرات عن تغطية قيمة الواردات،ومن ثم لابد من تغطية هذه الفجوة عن طريق الموارد المالية الأجنبية الإضافية.

إن عملية تمويل التنمية التقليدية المعتمدة على مساعدات و ديون من الهيئات المالية الدولية أثبتت فشلها الذريع في العديد من الدول في العالم، ذلك أن الاستعانة بالموارد الأجنبية لابد وأن يترتب عليها أعباء معينة تتحملها الدولة.

[1] منصوري الزين،**مرجع سبق ذكره**،ص:270.

[2] عبد القادر محمد ،عبد القادر عطية، **مرجع سبق ذكره**، ص :205.

فإذا كان الاقتراض من الدول المتقدمة هو إجراء تقتضيه سرعة التنمية و متطلباتها في مراحلها الأولى، إلا أنه يتعين على الدول النامية أن تعتمد على نفسها اعتمادا كاملا بتعبئة مدخراتها القومية لتوفير الموارد اللازمة للاستثمارات المطلوبة.

لذلك فلاتجاه اليوم هو نحو التمويل الذاتي و ذلك بالاعتماد على المبادرات الخاصة لأصحاب رؤوس الأموال في الداخل و على رأس المال الوطني الموجود في الشتات (في مختلف دول العالم)، ثم التوجه نحو الاعتماد على أبناء القارة الإفريقية كمبادرة " النيباد " (الاعتماد على القدرات الذاتية لتنمية إفريقيا عوض الطرحات السابقة التي تعتمد على الغير لحل مشاكل إفريقيا) والاستثمارات العربية البينية التي لها من الإمكانيات الهائلة في هذا المجال.

و أمام قلة أو ندرة رأس المال في بعض الحالات تجد الدول النامية نفسها مرغمة على تحديد سلم أولويات وتفضيلات معينة للاستثمار في قطاعات تكون كفيلة بحل مشاكل التنمية بها والتركيز عليها و ذلك بإعطائها كل الآليات و السياسات الرامية لترقيتها و تطويرها و بالتالي تساهم في حل المشاكل المستعصية بها، و هذه القطاعات المفضلة تختلف درجة تفضيلها و أهميتها من دولة الأخرى، و لذلك نجد لكل دولة نظامها و قانونها للاستثمار و الذي من خلاله تضع الآليات و السياسات المشجعة على الاستثمار في القطاعات الكفيلة بحل مشاكل التنمية الاقتصادية.

أن توافر المدخرات المحلية ممثلة في احتياطي الصرف الأجنبي الذي يتوفر عليه الاقتصاد الجزائري من شأنه أن يؤدي إلى إحداث دفعة استثمارية قوية لانطلاق عملية التنمية الاقتصادية، ذلك أن التوسع في الاستثمارات المحلية الخاصة و الأجنبية من شأنه أن يؤدي إلى زيادة مداخيل الدولة الناتجة عن الضرائب ومختلف الموارد الجبائية الناتجة عن رواج النشاطات الصناعية و التجارية و الخدمية في الأجل المتوسط والطويل، حيث من الممكن أن تنتهج الدول سياسة الإنعاش الاقتصادي في المراحل الأولى للتنمية وذلك بإقرار الحوافز الجبائية و عجز الميزانية العامة... الخ .

و بعد فترة الإنعاش فان رواج الأنشطة الاستثمارية و تعدد المداخيل الجبائية المصاحبة لذلك من شأنه أن يخلق موارد مالية كبيرة لتمويل استمرار عملية التنمية في مراحلها اللاحقة، لان الاستثمار هو خير زاد لبقاء واستمرار عملية التنمية.

أن الوفرة المالية التي تتمتع بها الجزائر في الوقت الحالي هي بمثابة فرصة من ذهب للاقتصاد الجزائري للقضاء على العقبات الكامنة فيه و التي تعوق انطلاقة الاقتصاد الوطني في مسار النمو الذاتي.

لذلك يجب أن تكون هذه الوفرة الداخلية للموارد عامل مهم لإحداث قفزة كبيرة في معدلات الاستثمار، لان الاستثمار هو العامل الرئيسي للتنمية و النمو الاقتصادي[1].

الفرع الرابع: دور الاستثمار في معالجة الإختلالات في الاقتصاد الوطني.

تسعى الدول إلى تحقيق مستوى توازن الناتج الوطني و لكن قد يبتعد الاقتصاد عن وضع التوازن ويظهر ذلك في ظهور ما يسمى بالفجوات التضخمية و الانكماشية في حالة اختلاف المستوى التوازني للناتج عن مستوى التوظيف الكامل.

وتتخذ الحكومات العديد من السياسات لعلاج هذه الاختلالات، و كل سياسة من السياسات التي تتخذها الحكومة لعلاج هذه الاختلال أو ذاك ينجر عنها تأثير و تأثر بمستوى و حجم الاستثمارات في البلد.

أولا: الحالة الأولى قصور الطلب الكلي عن العرض الكلي (الفجوة الانكماشية).

وتحدث الفجوة الانكماشية إذا كان الاقتصاد الوطني يعاني من انخفاض الطلب الكلي عن المستوى اللازم لتحقيق التوظيف الكامل.

– علاج الفجوة الانكماشية

يمكن علاج الفجوة الانكماشية من خلال أدوات السياسة المالية عن طريق إحدى البدائل الآتية[2]:

- **قيام الحكومة بالعمل على زيادة مستوى الإنفاق العام:** و هو يتوافق مع ما نادى به كينز عند حدوث أزمة الكساد العالمي عام 1929، حيث أن الإنفاق الحكومي يمثل دخل للأفراد و بالتالي يزداد الطلب الكلي مما يؤدي إلى مزيد من الإنتاج و من فرص العمل و علاج البطالة نتيجة ورواج الاستثمارات مما يؤدي إلى دفع الاقتصاد الوطني إلى التحسن و علاج الفجوة الانكماشية.
- **قيام الحكومة بتخفيض الضرائب أو تقديم إعفاءات ضريبية:**و يتحقق هنا أيضا زيادة الدخول ويزداد الميل للاستثمار و تزداد القوة الشرائية في المجتمع مما يعني مزيد من الحافز على الإنتاج وزيادة فرص العمل وبالتالي القضاء على البطالة و معالجة الفجوة الانكماشية.
- **قيام الحكومة بالجمع بين كل من البديل الأول و الثاني:**و ذلك من خلال زيادة حجم الإنفاق الحكومي وتخفيض الضرائب مما يؤدي إلى زيادة حجم الطلب الكلي في الاقتصاد الوطني وتحقيق النتائج الايجابية المترتبة على زيادة حجم الطلب.

[1] عبد القادر محمد ،عبد القادر عطية، **مرجع سبق ذكره**، ص: 205.

[2] علي لطفي ، **مرجع سبق ذكره** ، ص: 170.

ثانيا:الحالة الثانية زيادة الطلب الكلي عن العرض الكلي(الفجوة التضخمية).

تحدث الفجوة التضخمية إذا كان الاقتصاد الوطني يعاني من ارتفاع الطلب الكلي عن المستوى اللازم لتحقيق التوظيف الكامل.

يمكن علاج الفجوة التضخمية من خلال أدوات السياسة المالية من خلال البدائل الآتية[1]:

– علاج الفجوة التضخمية:

- **البديل الأول:** قيام الحكومة بتخفيض حجم الإنفاق العام:مما يؤدي إلى انخفاض حجم الاستهلاك وبالتالي حدوث انخفاض في الطلب الكلي مما يساهم في علاج الزيادة في مستوى الأسعار.
- **البديل الثاني:** قيام الحكومة بزيادة معدلات الضرائب،مما يؤدي إلى انخفاض دخول الأفراد وبالتالي انخفاض الطلب الكلي و علاج الزيادة في مستوى الأسعار.
- **البديل الثالث:** قيام الحكومة بالجمع بين البديلين معا من خلال تخفيض حجم الإنفاق العام وزيادة معدلات الضرائب في نفس الوقت بما يحقق الهدف من السياسة المالية.

إذا تأثر أدوات السياسة المالية على الادخار و الاستثمار و بالتالي على التوازن الاقتصادي الكلي والتنمية الاقتصادية بشكل عام، فالضرائب كأداة من أدوات السياسة المالية يظهر أثرها على الادخار والاستثمار من خلال أثرين:

- أثر يؤدي إلى تشجيع الادخار و بالتالي زيادة الاستثمار.
- أثر يؤدي إلى تخفيض الادخار و بالتالي نقص الاستثمار.

[1] علي لطفي ، **مرجع سبق ذكره** ، ص: 170

خلاصة:

من خلال العرض السابق إتضح أن الاستثمار يعني التضحية بإنفاق مالي معين الآن في مقابل عائد متوقع حدوثه في المستقبل ،كما يعتبر عنصر حساس لكثير من العوامل والمحددات المؤثرة فيه لذلك كان الاستثمار كثير التقلبات وغير مستقر.

كما عرضنا أهمية النمو والتنمية الاقتصادية في تطوير البلاد و ازدهار شعوبها و التمييز بينهما نظرا لارتباطهما الوثيق وكذا الخلط بينهما.

وقد وضحنا أن للاستثمار دور كبير و أهمية في تحريك النشاط الاقتصادي، ويرجع ذلك إلى استراتيجية الاستثمار التي لها أبعاد اقتصادية على المدى الطويل،إذ يعتبر الاستثمار هو المحرك الوحيد والرئيسي للنمو فهو من جهة ذو بعد في المستقبل وله منفعة شبه دائمة،ومن جهة ثانية فالاستثمار له أهميته في استغلال المصادر الهامة و الطاقات والقدرات الجامدة للنشاط.

كما بينا أن الاستثمار هو أساس النمو و التنمية الاقتصادية، إذ تعتبر عملية زيادة الطاقات الإنتاجية للدول و توفير رأس المال اللازم للاستثمار الطريق لتحقيق التنمية الاقتصادية، ذلك أن القضاء على التخلف الاقتصادي في الدول النامية لا يمكن أن يتم بطريقة عفوية بل لابد من اتخاذ بعض الإجراءات و إتباع بعض السياسات المعتمدة في تغيير بنيان و هيكل الاقتصاد الوطني بهدف تحقيق زيادة سريعة ودائمة في متوسط دخل الفرد الحقيقي عبر فترة ممتدة من الزمن و بحيث يستفيد منها الغالبية العظمى من الأفراد.

تمهيد:

يعتبر الاستثمار الأجنبي المباشر ظاهرة اقتصادية قديمة تجلت بوضوح نسبي مع مطلع القرن العشرين، لتبرز بقوة بعد الحرب العالمية الثانية، مما جعلها تكون محل اهتمام العديد من الاقتصاديين، ويكمن السر في بروز الاستثمار الأجنبي المباشر في كونه وسيلة تمويل بديلة تلجأ إليها الكثير من الدول التي تواجه العجز في تمويل استثماراتها غير أنه ليس بإمكان كل الدول أن تستفيد من تدفقات الاستثمار الأجنبي المباشر، بحيث يكون لمناخ الاستثمار تأثيرا كبيرا على جلب الاستثمار الأجنبي في المدى الطويل، وبما أن دراستنا تخص الاستثمار الأجنبي المباشر، ومن أجل التعرف على أهم الجوانب المتعلقة بهذه الظاهرة الاقتصادية، قسمنا هذا الفصل إلى ثلاث مباحث كانت كالتالي:

- ✓ المبحث الأول: مفاهيم عامة حول الاستثمار الأجنبي المباشر؛
- ✓ المبحث الثاني: النظريات المفسرة للاستثمار الأجنبي المباشر وآثاره؛
- ✓ المبحث الثالث:دوافع وأهداف وحوافز الاستثمار الأجنبي المباشر.

المبحث الأول:مفاهيم عامة حول الاستثمار الأجنبي المباشر

إن إعطاء تعريف دقيق للاستثمار الأجنبي المباشر يعتبر من أصعب الأمور التي تواجه الباحثين في هذا الميدان، وهذا راجع إلى التعقيدات الناجمة عن اختلاف المعايير الإحصائية والقانونية، وحتى يتسنى لنا فهم هذه الظاهرة الاقتصادية، ارتأينا إلى ضرورة إلقاء الضوء على الجوانب التى تدخل في تفسير الاستثمار الأجنبي المباشر.

المطلب الأول :مفهوم الاستثمار الأجنبي المباشر

إن البحث في موضوع الاستثمار الأجنبي المباشر يقودنا إلى التفرقة بين نوعين من الاستثمارات الأجنبية المباشرة و غير المباشرة، ومن أجل إبراز الفرق الجوهري بينهما سوف نقوم بتقديم بعض التعاريف.

الفرع الأول: مفهوم الاستثمار الأجنبي غير المباشر.

لم نجد أن هناك اختلافا كبيرا حول هذا النوع من الاستثمارات الأجنبية ويقصد به الاستثمار في المحفظة (الاستثمار المحفظي) أو الاستثمار في الأوراق المالية، وذلك عن طريق شراء السندات الخاصة بأسهم الحصص أو سندات الدين أو سندات الدولة من الأسواق المالية، لكن هذه الملكية لا تعطي الأفراد أو الهيئات أو الشركات حق ممارسة أي نوع من أنواع الرقابة أو المشاركة في تنظيم و إدارة المشروع الاستثماري، كما أن هذا النوع من الاستثمارات الأجنبية يعتبر قصير الأجل إذا قورن مع الاستثمار الأجنبي المباشر[1].

أما بالنسبة للاستثمار الأجنبي المباشر، فقد تعددت التعاريف، وهذا ما سنتطرق له فيما يلي:

الفرع الثاني:مفهوم الاستثمار الأجنبي المباشر.

تتعدد مفاهيم الاستثمار تبعا لأنواعه ويختلف مفهومه باختلاف مجالات الميادين الموجهة إليها، وقد حوي الأدب الاقتصادي العديد من التعاريف العلمية لمفهوم الاستثمار الأجنبي المباشر و أهم ما جاء في هذا المجال مايلي:

[1]عبد السلام أبو قحف، **نظريات التدويل و جدوى الاستثمارات الأجنبية**، مؤسسة شباب الجامعة،مصر، 2001،ص :13.

– تعريف صندوق النقد الدولي (FMI)"هو أخذ مساهمة في شركة أجنبية بخلق فرع أو شراء كل أو جزء من شركة محلية موجودة من قبل، بهدف ممارسة رقابة دائمة عليها، عكس ما يتم عند شراء أسهم لهدف مالي محض"[1].

– تعرف أنظمة التعاون الاقتصادي والتنمية (OECD) "الاستثمار الأجنبي المباشر على انه نوع من الاستثمار الدولي الذي يعكس هدف حصول كيان مقيم في اقتصاد ما (المستثمر المباشر) على مصلحة دائمة في مؤسسة مقيمة في اقتصاد آخر (مؤسسة الاستثمار المباشر) وتنطوي هذه المصلحة على وجود علاقة طويلة الأجل بين المستثمر المباشر والمؤسسة، بالإضافة إلى تمتع المستثمر المباشر بدرجة كبيرة من النفوذ في إدارة المؤسسة[2].

–كما يعرف مؤتمر الأمم المتحدة التجارة والتنمية (UNCTAD) "الاستثمار الأجنبي المباشر على أنه ذلك الاستثمار الذي ينطوي على علاقة طويلة المدى ، تعكس مصالح دائمة ومقدرة مع التحكم الإداري بين شركة في القطر الأم (القطر الذي تنتمي إليه الشركة المستثمرة) وشركة أو وحدة إنتاجية في قطر آخر (القطر المستقبل للاستثمار)"[3].

– أما المنظمة العالمية للتجارة (OMC)" فتعرفه على انه ذلك النشاط الذي يقوم به المستثمر المقيم في بلد ما (البلد الأصلي) والذي من خلاله يستعمل أصوله في بلدان أخرى (دول مضيفة) وذلك معنية بتسييرها"[4]

–لدى منظمة التجارة والتنمية الاقتصادية (O.C.D.E) تعريفان:

التعريف الأول:هو القائم على تحقيق علاقات اقتصادية دائمة مع المؤسسات من أجل التأثير في تسيير المؤسسة بإنشاء توزيع المؤسسة، فرع...، والمساهمة في مؤسسة جديدة أو قديمة بإقراض طويل المدى (أكثر من 5سنوات).

[1] De Laubier: Une décennie d'expansion des investissements directs. Economie internationale N°52- 1993. P4

[2] OECD ; therd édition of the detailed ben clmark 02foreigh diet investment , paris , 1999 ,P07.

[3]على عبد القادر على ، **محددات الاستثمار الأجنبي المباشر ، قضايا التنمية في الأقطار العربية** ،العدد 31 ، 2004 ، ص:4.

[4]بلال بوجمعة،**تحليل واقع الاستثمارات الأجنبية المباشرة وآفاقها في ظل لاتفاقية الشراكة الاوروموتوسطية** ،دراسة حالة الجزائر، مذكرة الماجستير في العلوم الإقتصادية، تخصص:تحليل إقتصادي،كلية العلوم الإقتصادية وعلوم التسيير والعلوم التجارية، ، جامعة تلمسان ، 2007 ، ص:19.

التعريف الثاني: كل شخص طبيعي، كل مؤسسة عمومية أو خاصة، كل حكومة، كل مجموعة من الأشخاص الطبيعيين الذين لديهم علاقة ارتباط فيما بينهم، كل مجموعة من المؤسسات التي لديها الشخصية المعنوية المرتبطة فيما بينها، هي عبارة عن مستثمر أجنبي مباشر، إذ كان لديه مؤسسة للاستثمار المباشر، ويعني أيضا فرعا، أو شركة فرعية تقوم بعمليات في بلد آخر غير الذي يقيم به المستثمر المباشر الأجنبي.

- تريف **ريمون بيرتران** (Raymond Bertrand) "نموذجيا الاستثمار المباشر الأجنبي يعني مساهمة رأس مال مؤسسة في مؤسسة أخرى وذلك بإنشاء فرع في الخارج أو الرفع من رأس مال هذه الأخيرة، استرجاع مؤسسة أجنبية، تكوين مؤسسة أجنبية رفقة شركاء أجانب... وبأرفع مستوى، الاستثمار المباشر الأجنبي هو وسيلة تحويل الموارد الحقيقة، ورؤوس أموال من دولة إلى أخرى وخاصة في الحالة الابتدائية عند إنشاء المؤسسة[1].

- يعرفه **عبد السلام أبو قحف** بأنه ينطوي على تملك المستثمر لجزء أو كل الاستثمارات في المشروع، هذا بالإضافة إلى إقامة بالمشاركة في إدارة المشروع، فضلا عن قيام المستثمر الأجنبي بتمويل كمية من الموارد المالية والتكنولوجية والخبرة الفنية في جميع المجالات إلى الدول المستفيدة[2].

- ويعرفه **طاهر مرسي عطية** الاستثمار الأجنبي المباشر يتمثل في قيام شخص أو منظمة من بلد معين باستثمار أمواله في بلد آخر سواء عن طريق الملكية الكاملة للمشروع أو الملكية الجزئية وبهدف تحقيق عائد[3]. كما يقصد بالاستثمارات الأجنبية المباشرة ،تلك الاستثمارات التي يملكها ويديرها المستثمر الأجنبي إما بسبب ملكيته الكاملة لها،أو ملكيته لنصيب منها يكفل له حق الإدارة.

[1] فارس فضيل، **أهمية الاستثمار الأجنبي المباشر في الدول العربية، دراسة مقارنة بين الجزائر، مصر، العربية السعودية**، أطروحة دكتوراه، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، الجزائر، 2004،ص:(9-10).

[2] عبد السلام أبو قحف، **الأشكال والسياسات المختلفة للاستثمارات الأجنبية**، مؤسسة شباب الجامعة، الإسكندرية، مصر، 2003، ص: 393.

[3] طاهر مرسي عطية، **أساسيات الأعمال الدولية** ،دار النهضة العربية، الطبعة الأولى ،القاهرة ، 2000، ص :169.

المطلب الثاني:خصائص الاستثمار الأجنبي المباشر

تتميز الاستثمارات الأجنبية المباشرة بعدة خصائص، تميزها عن باقي الاستثمارات الأجنبية أهمها:

- ✓ يتميز الاستثمار الأجنبي المباشر بطابع مزدوج،**الأول**:وجود نشاط اقتصادي يزاوله المستثمر الأجنبي في البلد المضيف،و**الثاني**:ملكيته الكلية او الجزئية للمشروع[1]؛
- ✓ الاستثمار الأجنبي المباشر بطبيعته إستثمار منتج، فهو بالضرورة إستغلال أمثل لما يستعمله من موارد حيث لا يقدم المستثمر الأجنبي على استثمار أمواله وخبراته في الدول المتلقية إلا بعد دراسات معمقة عن الجدوى الاقتصادية للمشروع وكافة بدائله التكتيكية والفنية المتاحة[2]؛
- ✓ يساهم الاستثمار الأجنبي المباشر في عمليات التنمية الاقتصادية، وذلك من خلال الوفرات الاقتصادية والمنافع الاجتماعية التي تحقق نتيجة لتواجده؛
- ✓ يعتبر الاستثمار الأجنبي المباشر كوسيلة لخلق مناصب الشغل وكذا توسيع نطاق السوق المحلية ومن جهة أخرى يساهم في نقل التكنولوجيا إلى البلد المضيف ،إضافة إلى أنه يدعم مبادلات التجارة الخارجية، من خلال إتجاهه للإستثمار في صناعات التصدير خاصة في تلك التي يتمتع فيها البلد المضيف بميزة نسبية مقارنة ببلد المنشأ[3]،يتصف الاستثمار الأجنبي المباشر بالتغير،حيث يتميز بتحركاته جريا وراء الربح والفائدة وبذلك فهو ينتقل إلى الأماكن التى توفر له أعلى الأرباح، أين توجد التسهيلات والإعفاءات واليد العاملة الرخيصة[4]؛
- ✓ بذلك يكون الاستثمار الأجنبي المباشر أحد مظاهر العلاقات الاقتصادية التي تحققها الدولة مع باقي الدول الأخرى.على أساس هذه المعلومة أو الميزة، تعمل الدولة على تسجيل هذه النشاطات في ميزان مدفوعاتها، في قسمه الثالث المتمثل في حساب رأس المال وبالأخص في حركات رؤوس الأموال طويلة الأجل نظرا للميزة الزمنية للاستثمار الأجنبي المباشر (يتجاوز السنة)؛

[1] نزيه عبد المقصود مبروك،**الأثار الإقتصادية للإستثمارات الأجنبية**،دار الفكر الجامعي ،الطبعة الأولي ،الاسكندرية ،2007،ص:31.

[2] دزار حامد عبد المجيد،**السياسات المالية**،الدار الجامعية، الاسكندرية،2003/2002،ص:214.

[3] قدي عبد المجيد ،**المدخل الى السياسات الاقتصادية الكلية :دراسة تحليلية تقييمية** ، ديوان،المطبوعات،الجامعية،الطبعة الثانية، الجزائر، 2005،ص ص:(253-254).

[4] الموسوي ضياء مجيد،**العولمة وإقتصاد السوق الحرة** ،ديوان المطبوعات الجامعية،الجزائر،2003،ص:129.

- ✓ يتميز الاستثمار الأجنبي المباشر عن كل من القروض التجارية والمساعدات الإنمائية الرسمية (التي أصبحت شديدة المشروطية) في أن تحويل الأرباح المترتبة عليه يرتبط بمدى النجاح الذي تحققه المشروعات المحولة عن طريق هذا الاستثمار،بينما لايوجد أي ارتباط بين خدمة الديون ومدي نجاح المشروعات التي تستخدم فيه؛
- ✓ يتجه الاستثمار المباشر إلي الدولة المضيفة التي يحقق فيها أكبر عائد صافي بعد طرح أو خصم المخاطر والتكاليف، وبذلك فهو يتجه بكثرة إلى الدول ذات مناخ الاستثمار الملائم والمناسب.

المطلب الثالث:أشكال الاستثمار الأجنبي المباشر.

للاستثمارات الأجنبية المباشرة أشكال متعددة نذكر منها الأقسام الرئيسية المتمثلة في الاستثمارات مشتركة و الاستثمارات مملوكة بالكامل للمستثمر الأجنبي.

الفرع الأول:الاستثمار المشترك.

يعتبر الاستثمار المشترك بمثابة مشروع يمتلكه أو يشارك فيه طرفان أو أكثر، من دولتين مختلفتين بصفة دائمة، والمشاركة هنا لا تقتصر على حصة رأس المال فقط، بل تمتد أيضا إلى إدارة المشروع. ومن خلال هذا المفهوم يمكن القول بان هذا النوع من الاستثمارات ينطوي على الجوانب التالية[1]:

- ✓ اتفاق طويل الأجل بين طرفين استثماريين، احدهما وطني والآخر أجنبي لممارسة نشاط إنتاجي داخل حدود دولة الطرف المضيف.
- ✓ يمكن للطرف الوطني أن يكون شخصية معنوية للقطاع العام أو الخاص.
- ✓ قيام المستثمرين الأجانب بشراء حصة في شركة استثمار مشترك.
- ✓ المشاركة في مشروع الاستثمار لا تقتصر على تقديم حصة في رأس المال فقط، وإنما قد تكون من خلال تقديم الخبرة، العمل أو التكنولوجيا بصفة عامة.

وتجدر الإشارة انه في كل من الحالات السابقة، لابد أن يكون لكل طرف من أطراف الاستثمار حق المشاركة في إدارة المشروع.

[1] عبد السلام أبو قحف، **مرجع سبق ذكره** ، ص ص:(34-35).

وفي الواقع نجد أن الدول النامية قد لجأت إلى إنشاء هذا النوع من الاستثمارات الأجنبية المباشرة نظرا لكونه وسيلة مراقبة على المؤسسة متعددة الجنسيات التي تعمل في إقليمها، حيث لوحظ ميدانيا الخطر الذي قد ينجم عن المستثمر الأجنبي عندما يمتلك اكبر قدر من رأس المال، فمثلا نجد أن الدول الاشتراكية سابقا كانت تسمح بشكل وحيد من أشكال الاستثمار الأجنبي المباشر بمساهمة أجنبية لا تتعدى 49% من قيمة المشروع[1].

الفرع الثاني:الاستثمارات المملوكة بالكامل للمستثمر الأجنبي.

وهو من الأنواع الأكثر تفضيلا للشركات، إذ يضمن سيطرة الشركة بالكامل على الانتاج والتسويق ويتمثل هذا النوع في قيام الشركات بإنشاء فروع للانتاج والتسويق أو أي نوع آخر من أنواع النشاط الانتاجي او الخدمي في الدول الأخرى[2].إن تفضيل الشركات متعددة الجنسيات لهذا النوع من الاستثمارات الأجنبية المباشرة يقابله في الواقع تردد، بل الرفض في بعض الأحيان من طرف الدول النامية المضيفة، إذ أنها لا تقبل بالترخيص الكامل لملكية المشروع الاستثماري، بسبب خوفها من التبعية الاقتصادية وما يترتب عليها من أثار سياسية على الصعيدين المحلي والدولي، إلى جانب الحد من احتمالات الوقوع في حالة احتكار الشركات متعددة الجنسيات لأسواقها.

ومع اقتراب قبول هذه الأسباب، فان هناك بعض الدول النامية في شرق آسيا وأمريكا اللاتينية، وحتى في إفريقيا تمنح فرصا للشركات متعددة الجنسيات بالتملك المطلق للمشروع الاستثماري، كوسيلة تمكنها من جذب المزيد من الاستثمارات الأجنبية المباشرة في الكثير من مجالات النشاط الاقتصادي .إن حالة التردد والخوف لدى الدول النامية الأخرى لم تؤيد لحد الآن بدلائل علمية بشان الآثار السياسية الاقتصادية السلبية الناجمة عن ترخيص الملكية المطلقة المتعلقة بالمشروع الاستثماري للشركات متعددة الجنسيات، وأن درجة تحكم الدولة المضيفة في وضع عدد من الضوابط والنظم والتوجيه الجيد للاستثمارات الأجنبية مهما كان نوعها،

[1] فارس فيصل ،**مرجع سبق ذكره** ، ص:29.

[2] أمال تخنوني ،بلال ملاخسو،**الاتجاه المعاصر لواقع الاستثمار المحلي والدولي وأثره علي التنمية الإقتصادية**، الملتقي الوطني حول:الاطار القانوني للإستثمار الأجنبي في الجزائر تحت شعار "كيف يصبح الاستثمار الخاص الأجنبي في خدمة التنمية الوطنية"يوم 18و19نوفمبر 2015،ص:6.

هو الذي بإمكانه التخفيف من حدة الآثار السلبية، بالإضافة إلى تعظيم العوائد المتوقعة لهذه الدولة من وراء الاستثمارات الأجنبية المباشرة.

ويجدر الذكر أن زيادة حدة المنافسة بين الدول النامية وحتى الدول المتقدمة صناعيا لجذب الاستثمارات الأجنبية المباشرة أدى بالكثير من حكومات الدول النامية إلى الترخيص للشركات متعددة الجنسيات بالتملك المطلق للمشروعات الاستثمارية، كوسيلة لتحفيز تدفق الاستثمارات وجذب المستثمرين الأجانب، وهذا بعدما تشابهت الكثير من الدول النامية في طبيعة الامتيازات والتسهيلات التي تقدمها لجذب الاستثمار الأجنبي المباشر[1].

[1] عبد السلام أبو قحف ، **نظريات التدويل و جدوى الاستثمارات الأجنبية**،مرجع سبق ذكره ، ص:35.

المبحث الثاني : النظريات المفسرة للإستثمار الأجنبي المباشر وآثاره.

إن الاختلاف في النظريات المفسرة للاستثمار الأجنبي المباشر وتعدد أشكاله، دليل على الصعوبة التي واجهتاها في تحديد مفهومه، ونظرا للتأثير المزدوج لهذه الظاهرة الاقتصادية على الدولة الأم والدولة المضيفة، فإن العديد من المدارس تناولت هذا الموضوع و كل مدرسة كان لها تفسيرا يتماشى والفرضيات التي تقوم عليها.

المطلب الأول: التفسير التقليدي للاستثمار الأجنبي المباشر:

لقد تعددت النظريات التي تناولت التفسير التقليدي للاستثمار الأجنبي المباشر، وسنقوم بعرض لبعض هذه النظريات، و المتمثلة في النظرية الكلاسيكية، نظرية رأس المال و نظرية أخطار التبادل.

الفرع الأول:النظرية الكلاسيكية.

ينطلق العديد من المفكرين الاقتصاديين الكلاسيك في تحليلهم للاستثمار الأجنبي المباشر من المنافسة التامة، السوق الكاملة، لا وجود لتدخل الدولة ولا وجود لعرقلة الحدود الجغرافية ضد حركة رأس المال وعناصر الانتاج[1].

ونجد أن الكلاسيك يفترضون أن منافع الاستثمار الأجنبي المباشر تعود على الشركات متعددة الجنسيات[2]، فهم يعتبرون أن الاستثمار الأجنبي المباشر عبارة عن مباراة من طرف واحد والفائز فيها هو الشركات متعددة الجنسيات و ليست الدول المضيفة، حيث يستند الكلاسيك في وجهة نظرهم هذه إلى عدد من المبررات يمكن تلخيصها كالأتي[3]:

أ. تحويل قدر كبير من الأرباح المحققة من طرف الشركات متعددة الجنسيات إلى الدولة الأم بدلا من إعادة استثمارها في الدولة المضيفة.

[1] جيل برتان ، **الاستثمار الدولي** ، ترجمة على مقلد و علي زيعور ،منشورات عويدات، لبنان ، 1981، ص: 7.

[2] عبد السلام أبو قحف، **اقتصاديات الأعمال و الاستثمار الدولي**، دار الجامعة الجديدة، ، مصر، 2003، ص :411.

[3] عبد السلام أبو قحف، **نظريات التدويل و جدوى الاستثمارات الأجنبية**، مرجع سبق ذكره، ص: 32.

ب. قيام الشركات متعددة الجنسيات بتحويل التكنولوجيا التي لا تتلاءم مع متطلبات التنمية في الدول المضيفة.

ج. وجود الشركات متعددة الجنسيات قد يوسع الفجوة بين أفراد المجتمع، فيما يخص هيكل توزيع الدخول، وذلك من خلال الأجور المرتفعة التي تقدمها الشركات الأجنبية مقارنة مع نظيراتها من الشركات المحلية

د. التأثير على سيادة الدولة المضيفة و استقلاليتها من خلال :

- اعتماد التقدم التكنولوجي في الدولة المضيفة على الدولة الأجنبية.
- خلق التبعية الاقتصادية.
- خلق التبعية السياسية.

هـ. تركيز معظم الاستثمارات الخاصة بالشركات متعددة الجنسيات في الصناعات الإستراتيجية بدرجة أكبر من التحويلية أو غيرها من الأنشطة الإنتاجية الأخرى قد يزيد من الشعور بالنوايا الاستغلالية لهذه الشركات[1].

الفرع الثاني: نظرية رأس المال

تعتمد هذه النظرية في تفسيرها للاستثمار الأجنبي المباشر على عامل واحد من عوامل الإنتاج والمتمثل في رأس المال النقدي، إذ أن الأولوية في انشغالات هذه النظرية هي البحث عن كيفية تحقيق أكبر مردودية ممكنة لرأس المال النقدي. فنجد أن المؤسسة لا تتوقف عن الاستثمار إلا عندما يتساوى الربح المحقق مع التكلفة الحدية، و على الصعيد الدولي تكون تدفقات الاستثمار الأجنبي المباشر من قبل الدول ذات المردودية الضعيفة نحو الدول التي تتميز بمردودية قوية لرأس المال، و في هذا الإطار هناك العديد من الباحثين الاقتصاديين الذين قاموا بأبحاث في هذا الموضوع، و يمكن تقسيمهم إلى فئتين :

أ. **الفئة الأولى** : ترى هذه الفئة أن كل القرارات المتعلقة بعملية الاستثمار والصادرة من المؤسسة تكون مرتبطة بمعدل نمو الأسواق، بمعنى أن تطور الاستثمار الأجنبي المباشر يتوقف على مدى نمو الأسواق، وهذا الأخير أوليت له أهمية كبيرة مقارنة بمعدل الربح.

ب. **الفئة الثانية** : ترى هذه الفئة أن هناك عملية إحلال بين المستثمرين المحليين والأجانب بغض النظر عن الحدود الجغرافية، حيث أن عملية الإحلال هذه ترتكز أساسا على ميكانيزمات التمويل، مما يدفع إلى

[1] عبد السلام أبو قحف، **اقتصاديات الأعمال و الاستثمار الدولي** ، مرجع سبق ذكره، ص: 419.

خلق منافسة قوية بين المستثمرين المحليين والأجانب، وترى هذه الفئة كذلك أن قرارات الاستثمار المباشر الصادرة عن المؤسسة تكون مرتبطة بكل من معدل نمو السوق ومعدل الربح، وهذا ما أكده (BONNIN) في قوله :" إن قرار الاستثمار يتعلق بمعدل نمو الأسواق و معدل الربح[1].

الفرع الثالث: نظرية أخطار التبادل

يعتبر معدل التبادل هو المحرك الأساسي لعجلة الاستثمار الأجنبي المباشر، حسب ما أكد عليه الكثير من أصحاب هذه النظرية، ومن بينهم (R.Z-ALIBER)، الذي يرى أن هذا المحرك يعد بمثابة العامل الأساسي الذي يستخدم في تفسير الاستثمار الأجنبي المباشر، وهذا باعتبار أن التوقعات المتعلقة بمحتوى التبادلات تبقى غير أكيدة مع مراعاة وجود مناطق نقدية مختلفة في العالم، فالشركات التي تقيم بالمناطق ذات العملة القوية تقوم باستعمال إمكانياتها المالية للاستثمار في مناطق تمتاز بعملة ضعيفة، و نأخذ على سبيل المثال الاستثمارات الأمريكية في بعض البلدان الأوروبية ذات العملة الضعيفة، مما يجعل المؤسسة تأخذ بعين الاعتبار معدل التبادل و كل الأخطار التي تنجم عن تغيراته قبل أن تتخذ أي قرار يتعلق باستثماراتها في الخارج[2].

المطلب الثاني: التفسير الحديث للاستثمار الأجنبي المباشر:

إن التفسير الحديث للاستثمار الأجنبي المباشر اختلف عن التفسير التقليدي، و سنقوم في هذا الإطار بالتطرق إلى أهم النظريات التي تناولت هذا الموضوع و المتمثلة في: نظرية نظام الاقتصاد العالمي، نظرية دورة حياة المنتوج وأخيرا نظرية نموذج احتكار القلة الدولي.

الفرع الأول: نظرية نظام الاقتصاد العالمي :

يعتبر (Charles-A.Michalet) من رواد هذه النظرية، و التي تربط تصدير رؤوس الأموال بالتركيز الاقتصادي، فحسب رأيه تعتبر المؤسسات متعددة الجنسيات مؤسسات وطنية ذات إمكانيات كبيرة انبثقت من القطاع المركز.

[1]Bernard Bonnin, L'entreprise multinationale et L'état, (édition études vivantes, France, 1984), P86
[2] Pierre Jacquemot, La Firme multinationale, Une introduction économique, (Economica, France, 1990), P 97

وتقوم هذه المؤسسات بتوسيع نشاطها في الخارج لسببين رئيسين:

أ. على مستوى مخطط الإنتاج، تحاول المؤسسات متعددة الجنسيات جلب المنفعة من خلال الفوارق الموجودة في تكاليف الإنتاج من بلد لآخر، وخاصة تلك التكاليف المتعلقة بالأجور.

ب. على مستوى المخطط التسويقي، تحاول المؤسسات متعددة الجنسيات اجتياز مختلف التعريفات المفروضة من طرف الدول الأخرى، وكذا من أجل تقليص تكاليف النقل، واستغلال أحسن مكان من أجل مجابهة المنافسين المحليين أو الأجانب.

ونجد أن الفوارق في الأجور لها جانب مهم للمؤسسات التي تستثمر في الخارج، ولكن يبقى هدفها الأساسي هو البحث عن أكبر حصة ممكنة من المشاريع الاستثمارية[1].

الفرع الثاني: نظرية دورة حياة المنتوج

حسب (Vernon) فإن حياة المنتوج تمر بثلاث مراحل، تتمثل في مرحلة ميلاد منتوج جديد، مرحلة النضج وأخيرا مرحلة المنتوج العادي.

فعملية إنشاء منتوج جديد تستلزم تخصيص نفقات البحث والتطوير، وكذا توفير الموارد البشرية المؤهلة، إلى جانب ذلك يجب الأخذ بعين الاعتبار تكاليف هذه العملية، كما يجب أن يطرح المنتوج لأول مرة في الدول الأكثر تطورا (السوق المحلي)، وفي إطار هذه المرحلة نجد أن عملية خلق منتوج جديد وطرحه في السوق تكون في الدول التي تتميز بشروط تكاليف وطلب يسمحان بذلك، لهذه الأسباب فإن المنتوج الجديد يصنع إلى جوار السوق النهائي ويبقى مستقرا في الدول التي طرح فيها لأول مرة.

وبعد عرض هذا المنتوج في السوق المحلي سوف يعرف تحسنا، وهذا بفضل المعلومات التي يقدمها السوق، لينتقل تدريجيا إلى مرحلة النضج، وفي هذه المرحلة يمكن للمؤسسة أن تقوم بعرضه في الأسواق الأجنبية، وأثناء مرحلة النضج نجد أن المؤسسة تتمكن من تخفيض التكاليف المتعلقة بالمنتوج، وبالتالي سوف

[1] Jean-Pierre Bibeau, Introduction à l'économie internationale, (Casablanca, Paris, 1997), p199 , 200.

يزداد الطلب عليه، إلى جانب ذلك فإن امتياز هذا المنتوج بتكنولوجيا عالية عامل مهم في نقله إلى الأسواق الأجنبية.

ولما تفقد المؤسسات احتكارها التكنولوجي، ينتقل المنتوج إلى مرحلة المنتوج العادي، والذي يتميز بالمعرفة الدقيقة لإجراءات التصنيع، إلى جانب التحكم الكلي في شروط البيع والتسويق من طرف المؤسسات الأخرى.

وفي هذا الإطار نجد أن إنتاجية السلعة تنتقل إلى المنطقة التي تعطيها مستوى أكبر من الفعالية الاقتصادية وهكذا فإن عملية تصنيع المنتوج تتطلب نقله إلى دول أقل تطورا، أين تكون تكلفة اليد العاملة منخفضة، وهذا ما يفسر قيام الاستثمار الأجنبي المباشر.

الفرع الثالث: نظرية نموذج احتكار القلة الدولي:

بالنسبة للاقتصادي الكندي (Stephen Hymer)، فإن المؤسسات متعددة الجنسيات تتواجد في الصناعات المركزة، والأسواق التي تتميز بإحتكار القلة، وأن هذه المؤسسات تمتلك ميزة تكنولوجية، تنظيمية أو غيرها، ففي الصناعات حيث تكون التكنولوجيا أكثر تعقيدا وحيث تكون الحواجز الناجمة عن اقتصاديات الحجم معتبرة، نجد تواجد أغلبية الاستثمارات الأجنبية المباشرة .

فالمؤسسات متعددة الجنسيات تقوم بتنظيم العالم آخذة تنظيمها الداخلي الخاص كنموذج لذلك، وإنطلاقا من هذا التوجه، عمل(Hymer) على محاولة تبيين أن العالم منظم على شاكلة النموذج المذكور، وللمقاربة استند إلى نظرية أمريكية للتنظيم (نظرية Chandler)، والتي تتعلق بسيرورة وتطور الهياكل التنظيمية للمؤسسات.

وحسب هذه النظرية،يوجد في المؤسسات الكبرى، الوطنية منها و متعددة الجنسيات ثلاث مستويات للسلطة[1].

أ. المستوى الثالث وهو أدنى هذه المستويات، يتكون من جملة المهام التنفيذية، ويتعلق الأمر بالتنظيم اليومي في إطار الإعداد لمخطط الإنتاج.

[1]Jean-Pierre Bibeau , Ibid , p 202.

ب. لمستوى الثاني الخاص بالإدارة الوسيطية، وهو مكلف بالربط بين نشاطات المستوى الثالث.

ج. المستوى الأول و فيه يصاغ المخطط العام للمؤسسة وتحدد التوجهات الكبرى.

المطلب الثالث: آثار الاستثمار الأجنبي المباشر

إن تفضيل مختلف الدول المضيفة للاستثمار المباشر عن باقي أنواع الاستثمارات الأجنبية، لإدراكها للمزايا التي يمكن أن تجنيها من هذا النوع و المتمثلة في دفع عجلة النمو الاقتصادي، و لكن بالمقابل لا يعني ذلك انه يخلو من العيوب التي يمكن حدوثها كما أنه يصتدم بمجموعة من العوائق ويمكن توضيحها فيما يلي:

الفرع الأول: الآثار الإيجابية والسلبية للاستثمار الأجنبي المباشر.

للاستثمار الأجنبي المباشر عدة مزايا تشجع المستثمر علي الاستثمار كما انه على هذا الأخير ان يحتاط من السلبيات ونفرق بينهما فيما يلى:

أولا:الآثار الإيجابية للاستثمار الأجنبي المباشر.

تتمثل الآثار الإيجابية للاستثمار الأجنبي المباشر فيما يلي:

أ. يعتبر الاستثمار الأجنبي المباشر بالنسبة للدول النامية مصدر رئيسي للتمويل الخارجي خاصة بالنسبة للدول التي تملك أية مداخيل من مصادر طبيعية واقتصادية بها تعتمد على الاستدانة من العالم الخارجي فقط؛

ب. يعتبر كوسيلة لإتاحة فرصة تحقيق درجة اكبر من التحكم والسيطرة على تسويق المنتج، وبالنسبة للدول التي تعيش عجز في ميزان مدفوعاتها فانه يعتبر مصدرا من مصادر معالجة هذه الخلل من خلال العملة الصعبة التي يوفرها؛

ج. يساعد على زيادة القدرة التصديرية لاقتصاديات الجدولة الضعيفة[1]؛

[1] غريب بولرباح، **الاستثمار الاجنبي المباشر ودوره في التنمية الاقتصادية في الجزائر**، مجلة الباحث، مخبر قاصدي مرباح ،ورقلة، الجزائر، العدد10، 2012، ص: 80.

د. إن تقليل الواردات و زيادة الإنتاج الموجه للتصدير يؤدي إلى زيادة تدفق رؤوس الأموال الأجنبية التي تؤدي إلى تحسين الميزان التجاري مما يحسن ميزان المدفوعات؛

هـ. يساهم الاستثمار الأجنبي المباشر في دفع عملية التنمية الاقتصادية عن طريق جلب الأصول المادية و الغير مادية والمتمثلة في رأس المال والتكنولوجيا و المهارات التنظيمية وهذا بواسطة شركات متعددة الجنسيات؛

و. إن الاستثمار الأجنبي المباشر عامل في تحسين الاستثمار المحلي من خلال تدفق رؤوس الأموال الأجنبية والمدخرات المحلية مما يؤدي إلى زيادة فوائد هذه الاستثمارات التي بدورها ترفع من المدخرات؛

ز. إشباع حاجات السوق بالمنتجات وزيادة فتح الأسواق المحلية والأجنبية نتيجة تسويق منتجات هذه المستثمرات؛

ح. الرفع في كفاءة الشركات المحلية وهذا عن طريق العلاقة المباشرة بين شركات متعددة الجنسيات والشركات المحلية فقد تكون علاقة خلفية حيث تتمثل وظيفة الإنتاج أو التموين في زيادة الطاقة الإنتاجية، أو علاقة أمامية والتي تتمثل في وظيفة التسويق؛

ط. ينمي الاستثمار الأجنبي المباشر روح المنافسة بين الشركات المحلية، إذ يصبح من الضروري على هذه الشركات التركيز على تحقيق هدف البقاء و التوسع و تطوير منشآتها؛

ي. تقليص حجم البطالة وهذا عن طريق المشروعات الجديدة التي توفرها الشركات متعددة الجنسيات وهذا من اجل القيام بأعمالها الخاصة؛

ك. رفع مستوى التنمية الاقتصادية و هذا من خلال ما يوفره الاستثمار الأجنبي المباشر من رأس المال النقدي و العيني من الأثر الايجابي على اقتصاد و تجارة تلك الدولة و ذلك بالقيام ببرامج تنموية متوسطة و طويلة الأجل[1].

[1] سحنون فاروق، **قياس اثر بعض المؤشرات الكمية للاقتصاد الكلي على الاستثمار الاجنبي المباشر– دراسة حالة الجزائر**، مذكرة ماجستير في العلوم التسيير تخصص التقنيات الكمية المطبقة في التسيير، جامعة فرحات عباس، سطيف، الجزائر، 2009-2010، ص ص:(29-30).

ثانيا:الآثار السلبية للاستثمار الأجنبي المباشر

تتمثل الآثار السلبية للاستثمار الأجنبي المباشر فيما يلي[1]:

أ. الاستثمار الأجنبي المباشر على ثلاثة أرباع قطاع الكمبيوتر ومعدات تشغيل المعلومات وفي بلجيكا يسيطر على % 78 من قطاع الهندسة الكهربائية؛

ب. إن الاستخدام المكثف للتكنولوجيا في عملية الاستثمار الأجنبي المباشر سوف يؤدي إلى زيادة البطالة في البلد المضيف؛

ج. إن اختلاف العادات و المعتقدات بين المستثمر و البلد المضيف، قد يؤثر سلبا في الثقافة الوطنية، وهذا من خلال ترويج السلع الاستهلاكية السيئة؛

د. المستثمر الأجنبي قد يهدد سيادة الدولة وهذا من خلال الضغوط التي يمارسها على حكومة البلد المضيف، وهذا خاصة إذا كان المستثمر في القطاعات الإستراتيجية؛

هـ. استخدام المستثمر الأجنبي طرق ملتوية من اجل التهرب الضريبي وتحويل العملة الأجنبية...الخ؛

و. يمكن أن يكون الاستثمار الأجنبي المباشر عاملا في تحويل الموارد المالية المحلية إلى الخارج وكذا خروج الأموال في شكل أرباح والعوائد على المدى الطويل، وهذا عندما يصل الاستثمار إلى مرحلة النضج؛

إن منح الإعفاءات الضريبية للشركات الأجنبية قد ينجم عنه تقليص في الموارد المتاحة للمؤسسات المحلية، مما يتطلب موازنة الفوائد قصيرة الأجل بالفوائد طويلة الأجل فالفوائد طويلة الأجل، قد تأتي نتيجة لقيام الشركات الأجنبية بخلق وظائف معينة في الوقت الحالي، لكن ذلك قد يكون على حساب الاستثمار الرأسمالي المتاح للمؤسسات المحلية،والتي ستبقى في بلادها حتى و لو غادرتها الشركات الأجنبية، إلا أن مسالة بقاء المؤسسة المحلية في العمل بعد مغادرة الشركة الأجنبية محل جدل، كما أن قدرة الشركات الأجنبية على دفع أجور أعلى يجعل من الصعب على المؤسسات المحلية المنافسة لاستقطاب أفضل الكفاءات.

[1] طاهر مرسي عطية، **إدارة الأعمال الدولية**، الطبعة الثانية، دار النهضة العربية، القاهرة، مصر، 2001، ص ص :(250-251).

الفرع الثاني:معوقات الاستثمار الاجنبي المباشر

يمكن حصر معوقات الاستثمار في الدول المضيفة للاستثمار في العقابات القانونية والتشريعية والتنظيمية والإدارية والمالية ،بدا من تعدد سعر الصرف وعدم ثباته وسياسة التسعير والقيود علي تحويل العملة وتحويل الأرباح و رأس المال وغياب أسواق المال.

أولا: العائق القانوني والإداري

علي الرغم من جودة التشريعات الدولية في مجال الاستثمار وإلمامها بشتى العناصر القانونية والتشريعية التي تهم المستثمر الأجنبي لحماية أمواله وتحويلها ،إلا أن هذه التشريعات وكغيرها من التشريعات الأخرى تفتقر إلى التجسيد والتطبيق.

ثانيا: عراقيل سياسية وأمنية

هناك مجموعة من العوامل تؤثر على مدي ملائمة المناخ الاستثماري، حيث عدم توفر الاستقرار السياسي والأمني، يؤدي إلى خفض معدلات الادخار وبالتالي خفض معدلات الاستثمار، وذلك يفتقد المستثمر الثقة في استقرار الجهاز الحاكم، الأمر الذي يدفعه إلى توطين أصوله الاستثمارية في المناطق الأكثر استقرارا وأمنا.

ثالثا: القيود القانونية الضريبة والنقدية

يسعي المستثمر من وراء توظيف واستثمار أمواله في إقليم دولة معينة عموما للحصول على عوائق مجزية وتوسيع نطاق نشاطه، ولما كانت الضريبة في الدولة المستقطبة للاستثمار وقواعد فرضها وحمايتها والإعفاء منها بشأن كبير في اجتذاب رؤوس الأموال الأجنبية إليها.وإن حاجة المشروع الاستثماري لاستراد الآلات وقطع الغيار اللازمة لذلك،ومن ثم يكون لقواعد الرقابة علي الصرف الأجنبي والقيود النقدية تأثير كبير على حجم رأس المال الوافد الى الدولة وعلي أبعاد واسعة لاستثماره.

أ. القيود القانونية الضريبية:

من المتفق عليه في القانون الدولي "بان لكل دولة ذات سيادة الحق في أن تفرض ما تشاء من ضرائب أو رسوم على الأشخاص أو الأموال الموجودة في إقليمها أو على الأرباح والدخول التابعة من مصادر داخل حدودها.والسياسة الضريبية التي تنتهجها الدولة المستقطبة للاستثمار في مواجهة الاستثمار الأجنبي يمكنها

أن تكون سلاحا ذا حدين، فقد تكون عائقا يحول دون تدفق رأس المال الأجنبي إلي تلك الدولة، وقد يكون حافزا يشجعه على الوفود إليها"[1].

✓ **الأساس القانوني لخضوع المستثمر الأجنبي للتشريعات الضريبية في الدولة المضيفة للاستثمار:**

ان خضوع المستثمر الأجنبي للضريبة في الدولة التي يزاول النشاط التجاري فيها إنما يعد مقابلا لما توفره له تلك الدولة من الحماية والأمن والطمأنينة، إضافة إلى إقامته في إقليمها وتملكه مالا أو قيامه بتصرف قانوني فيها، تملك الدولة المستقطبة للاستثمار حرية واسعة في فرض الضرائب، مختلفة على الأجانب الذين يمارسون نشاط استثماريا في إقليمها، بل أنها تفرض عليهم أعباء مالية تفوق تلك المفروضة على الوطنيين بشرط عدم اتسامها بطابع المصادرة وإلا عدا ذلك تعسفا منها في استعمال الحق.

✓ **القواعد والإجراءات الضريبية العائقة للاستثمار:**

يمكن للقواعد و الإجراءات الضريبية التي تطبقها الدولة المستضيفة لرأس المال أن تكون عائق الاستثمار كالازدواج الضريبي الذي يعرف بأنه فرض الضريبة نفسها أكثر من مرة على الشخص ذاته بالنسبة إلى مال نفسه في المدة نفسها ويشترط لتحقيق الازدواج الضريبي توفر أربعة شروط هي: وحدة الشخص المكلف بأداء الضريبة، وحدة المال الخاضع للضريبة، وحدة الواقعة المنشئة له ووحدة الضريبة المفروضة.

إن الازدواج الضريبي يمثل عقبة مهمة أمام استقطاب رأس المال الأجنبي إلى الدول المختلفة للاستثمار فيها، والعلة فى ذلك تكمن في أن الازدواج الضريبي إلى تراكم الضرائب على الدخل أو المال نفسه تطرأ لتعدد الدول التي تدعي اختصاصها بفرض الضريبة كما أنه يؤدي التقليص العوائد التي كان المستثمر يأمل في تحقيقها ومن ثم فإن هذا الازدواج في الضريبة يمثل عائقا كبيرا أمام انتساب رؤوس الأموال الأجنبية إلى الدول المتخلفة.

كذلك "التميز في فرض الضريبة بين الوطنيين والأجانب، وإن كان مشروعا من وجهة النظر القانونية إلا أنه قد يعرف تدقق الاستثمار الأجنبي إلى الدول المستضيفة التي تتضمن تشريعاتها الضريبية مثل هذا التمييز وذلك خشية تحمل أعباء مالية كبيرة قد ترتبها تلك الضرائب"[2].

[1] دريد محمود السامرائي، **الاستثمار الأجنبي: المعوقات والضمانات القانونية** ،الحمراء،بيروت،لبنان،الطبعة الأولى،2006، ص:96.

[2] رضا عبد السلام ،**محددات الاستثمار الأجنبي في عصر العولمة**،المكتبة العصرية للنشر و التوزيع،مصر،الطبعة الأولى،2007،ص:109.

ب. القيود القانونية على الصرف الأجنبي والتحولات النقدية:

يقصد بذلك مجموعة القيود القانونية، التي تفرضها الدولة المستقطبة للاستثمار على المدفوعات الدولية كالقيود المفروضة على حرية دخول وخروج رأس المال أو قابلية للتحول.

بعبارة أخرى "فإن أي تدخل من قبل الدولة في حرية تحويل عملة دولة معينة إلى عملة دولة أخرى يعد رقابة على الصرف الأجنبي، حيث تفرض الدولة رقابة قانونية فعالة على كل معاملات المتعلقة بالصرف الأجنبي كأن تلزم كل من يحصل على عملات أجنبية من الخارج بيعها السلطات الرسمية،إما بشكل مباشر أو بواسطة أحد المصارف التي يرخص لها بذلك، مقابل عملة وطنية"[1].

رابعا: عدم الاستقرار الاقتصادي والاجتماعي

يظهر عدم الاستقرار الاقتصادي الذي يمكن أن يعوق الاستثمار الأجنبي في حالتين هما تخفيض قيمة العملة الوطنية*، والتضخم.

أ. **تخفيض قيمة العملة الوطنية:** يقصد بذلك أن تقرر الدولة تخفيض قيمة الوحدة النقدية الوطنية*مقومة بالوحدات النقدية الأجنبية أي إنقاص ما تمثله من عدد الوحدات الأجنبية."وتلجأ الدولة إلى تخفيض قيمة عملتها الوطنية فتزداد بذلك صادرات الدولة، كما أن تخفيض العملة يؤدي إلى تقليص الاستيراد، وذلك لارتفاع قيمة العملات الأجنبية مقارنة بالعملة الوطنية"[2].

ب. **أثر التضخم في إعاقة الإستثمار**:يعرف التضخم على أنه "زيادة محسوسة في كمية النقود،أو عبارة عن نقود كثيرة تطارد سلعا قليلة والزيادة الدائمة في كل مكان عرض النقود"[3].

يتضح مما تقدم أن التضخم يرتكز على زيادة كمية النقود انطلاقا من أنه يؤدي إلى انهيار قيمة الوحدة النقدية بسبب الزيادة الكبيرة في عرض النقود دون أن يرافق ذلك مماثله فى السلع والخدمات.

[1] دريد محمود السمرائي، ،**مرجع سبق ذكره** ،ص:123.

*ان تخفيض قيمة العملة الوطنية يختلف عن انخفاض قيمتها في السوق الصرف، فالانخفاض إجراء إرادي يحدث نتيجة لتلاقي قوة العرض والطلب الطبيعية في سوق الصرف.أما التخفيض فإنه إجراء إرادي يحدث نتيجة لقرار قانوني تتخذه السلطة النقدية في الدولة بناء على سياسة ترسمها لنفسها.

[2] دريد محمود السمرائي،**مرجع سبق ذكره**،ص ص:(133،134).

[3] رضا عبد السلام،**مرجع سبق ذكره** ،ص151.

يعد التضخم في الواقع ظاهرة اقتصادية نصيب الاقتصاديات المختلفة الرأسمالية منها الاشتراكية ،كما يعد من جهة أخري مظهرا واضحا من مظاهر عدم الاستقرار الاقتصادي إذ يبعث على عدم الثقة والطمأنينة ولذلك يمثل عائقا فى طريق الاستثمار الأجنبي بسبب تناقص ،رؤوس الأموال الأجنبية المستثمرة فى الدولة وهجرتها إلي الخارج ،حيث أن «استمرار التضخم لا يؤدي إلى هجرة رؤوس الأموال الأجنبية فحسب بل الأموال الوطنية أيضا".

معوقات أخرى:هناك معوقات أخرى يمكن تلخيصها فيمايلي[1]:

- ✓ انعدام مراكز وأنشطة البحث والتطوير في الكثير من الدول إلى جانب قلة الإمكانيات المادية والمالية المتاحة لها؛
- ✓ أساليب الترويج للاستثمار المباشر الأجنبي مازالت تقتصر على الطابع الكلاسيكي ولم ترتقي بعد إلى المستوى المطلوب من خلال إقامة مكاتب متخصصة لذلك في الخارج مثلا، وعدم وجود دقة في البيانات الالكترونية؛
- ✓ غياب الكثير من الحوافز التمويلية بما فيها شح النقد الأجنبي في العديد من الدول المستضيفة للاستثمار؛
- ✓ مشكل ضعف الخدمات للمستثمرين؛
- ✓ ضيق الأسواق التجارية والعقارية بالدول المستقطبة للاستثمار؛
- ✓ تلك المعوقات هي التي أدت إلى إحجام المستثمرين الأجانب عن تحقيق حجم كبير من الاستثمارات في كثير من الدول، في الوقت الذي لا يحجم فيه هؤلاء عن تحقيق المزيد منها في الدول المتقدمة، بما فيها عدد محدود من الدول النامية.

المبحث الثالث: دوافع وأهداف وحوافز الاستثمار الأجنبي المباشر.

إن الاستثمار الأجنبي المباشر باعتباره حركة من حركات رؤوس الأموال الدولية طويلة المدى هو ذاته عملية تحتاج إلى القيام به من جهة ومن جهة أخرى اجتذابه، ولا شك أن هذه العملية تحركها دوافع مختلفة سواء كانت دوافع تخص الطرف الذي يقوم بها أي الشركات الأجنبية المنتسبة للدول الأصلية أو الدوافع التي تخص الدول المضيفة والتي تعمل على اجتذابه وتشجيعه.

[1] منصوري زين،**مرجع سبق ذكره**،ص233.

المطلب الأول: دوافع الاستثمار الأجنبي المباشر.

هناك دوافع عديدة تؤدي إلى قيام الاستثمارات الأجنبية المباشرة منها دوافع المستثمر الأجنبي ودوافع الدول المضيفة.

أولا: دوافع المستثمر الأجنبي

غالبا ما تلجأ الشركات أو الأفراد إلى الاستثمار في دول أخرى من أجل تحقيق أهداف محددة منها:

أ. **اختراق الأسواق العالمية:** وذلك من خلال الإنتاج في الخارج بدلا من التصدير، وهذا مرهون عامة بالنقائص المميزة للأسواق المراد اختراقها. فالمؤسسة تندفع لإنشاء فروع الإنتاج في الخارج لاستخدام الموارد غير المصدرة أو تحويلها والاستفادة من مراكز البحث المتطورة والمهارات العالمية والكفاءة الموجودة في بعض الدول بهدف تطوير المنتجات لتلبية احتياجات المستهلكين[1].

بالإضافة إلى[2]:

ب. الحصول على المواد الخام من الدول التي يستثمرون فيها والتي لا يجدوها في بلدانهم بذات التكلفة، كالنحاس، الزنك،...إلخ، لكي يستخدموها في صناعاتهم.

ج. الاستفادة من وفورات الحجم على مستوى الإنتاج، هناك حد لإنتاج بعض الصناعات خاصة تلك التي لا تتحمل أعباء النقل لمسافات بعيدة كمشتقات الحليب. كما أن الوفرات الحجم على مستوى الإنتاج أقل قيمة من زيادة نفقات النقل، عندما يصبح من الأفضل إنشاء مصانع جديدة في البلدان التي يوجد فيها المستهلكون مثل صناعات الصلب والكيمياويات.

د. إيجاد أسواق جديدة لمنتجات وبضائع الشركات الأجنبية خاصة تسويق فائض كبير من السلع الراكدة والتي لا تستطيع هذه الشركات تسويقها في مواطنها.

هـ. الاستفادة من ميزة انخفاض عناصر التكلفة في الدول المضيفة مثلا الأيدي العاملة.

وكذلك من دافع الاستثمار الدولي[3]: هو تحقيق عائد كبير دون أن يصاحب ذلك زيادة في المخاطر التي تعرض لها الشركة الأم. وبصفة عامة كلما زادت المبيعات زادت الأرباح، وكلما تعاملت الشركة مع الأسواق الخارجية سواء عن طريق التصدير إلى هذه الأسواق أو كان عن طريق الإنتاج والبيع في هذه الأسواق، كلما

[1] فارس فضيل، **مرجع سبق ذكره**،ص :44.

[2] محمد عبد العزيز عبد الله، **مرجع سبق ذكره**، ص:26.

[3] طاهر مرسي عطية، **أساسيات إدارة الأعمال الدولية، مرجع سبق ذكره**،ص: 181.

أدى ذلك الى تخفيض التكاليف نتيجة لتوزيع التكاليف الإدارية. ومن ناحية أخرى، قد تحقق الشراكة الدولية أرباح ووفرات نتيجة الإعفاءات والميزات التي تمنحها الدولة المضيفة لجلب الاستثمار.

ثانيا:دوافع الدول المضيفة.

تتخذ هذه الدوافع أبعاد اقتصادية واجتماعية وتسعى الدول المضيفة لتحقيقها. ويمكن تلخيص ذلك فيما يلي[1]:

أ. الرغبة في زيادة تدفق رؤوس الأموال الأجنبية والتنمية التكنولوجية وخلق فرص جديدة للعمل لتحقيق تقدم اقتصادي مستمر.

ب. محاولة تحسين ميزان المدفوعات عن طريق زيادة فرص التصدير والحد من الاستيراد.

ج.إيجاد حل ممكن لمعالجة مشكلة البطالة المحلية التي تتخبط فيها هذه الدول أو تقليصها، وذلك من خلال إقامة مشاريع استثمارية تكون قادرة على خلق مناصب شغل جديدة.

وهناك دوافع أخرى منها[2]:

د. التقليل من الواردات وذلك بزيادة الإنتاج المحلي حيث يساهم الإنتاج المحلي باستبدال السلع المستوردة بالسلع المنتجة محليا.

هـ. تدريب العاملين عل استعمال وسائل الإنتاج المتقدمة التي تعود نتائجها على كل من المشروع والفرد نفسه.

المطلب الثاني: أهداف وشروط جذب الاستثمار الأجنبي المباشر.

بما أن الاستثمارات الأجنبية المباشرة هي إستراتجية لتنمية أي بلد ،ليس فقط لأنها تعظم رؤوس الأموال المحلية، ولكن لأنها تخلق مناصب شغل، تحسن الإنتاجية، تنقل التقنيات التكنولوجية الى غير ذلك فهناك أهداف يجب تحقيقها وشروط تشجع على جذبها.

الفرع الأول: أهداف الاستثمار الأجنبي المباشر.

إن الأهداف التي تسعى الدولة المضيفة إلى تحقيقها من وراء الاستثمار الأجنبي المباشر هي كالتالي:

أ. تدفق رؤوس الأموال الأجنبية؛

[1] فارس فضيل، **مرجع سبق ذكره**، ص:47.

[2] محمد عبد العزيز عبد الله، ، **مرجع سبق ذكره**، ص:91.

ب. الاستغلال والاستفادة من الموارد المالية البشرية المحلية المتوفرة لهذه الدول؛

ج. المحافظة على رأس المال الاصلى للمشروع وذلك من خلال المفاضلة بين المشاريع والتركيز على أقلها مخاطرة والتنويع في مجالات الاستثمار لكي لا تنخفض قيمة موجوداته مع مرور الزمن بحكم ارتفاع الأسعار وتقلبات السوق لأن المستثمر يحافظ على رأس ماله الأصلي ويجنبه الخسارة[1]؛

د. خلق أسواق جديدة للتصدير وبالتالي خلق وتنمية علاقات اقتصادية بدول أخرى أجنبية؛

هـ. نقل التقنيات التكنولوجية في مجالات الإنتاج والتسويق وممارسة الأنشطة والوظائف الإدارية الأخرى؛

و. المساهمة في خلق علاقات اقتصادية بين قطاعات الإنتاج والخدمات داخل الدولة المعنية، مما يساعد في تحقيق التكامل الاقتصادي بينهما[2]؛

الفرع الثاني: شروط جذب الاستثمارات الأجنبية المباشرة

من شروط جذب الاستثمارات الأجنبية نذكر ما يلي[3]:

أ. الاتجاه نحو مزيد من الحرية الاقتصادية وزيادة دور القطاع الخاص وتشجيعه،

ب. عدم المغالاة في التشريعات المالية والاجتماعية الوطنية مثل قوانين حماية العمال، الأجور التأمين الاجتماعي...

ج. التخفيف من قيود النقد الأجنبي ضمانا لإعادة تحويل الأرباح و التحويلات الداخلية الأخرى.

د. ضمان كثير من الإعفاءات و المزايا في صورة إعفاءات جمركية أو ضريبية و مزايا أخرى.

هـ. توفر البيئة الإدارية الملائمة من خلال القضاء على عوائق البيروقراطية و شتى صور الفساد و التي تعرقل سرعة إتمام الإجراءات الحكومية .

و. حماية تامة من مخاطر التأميم و المصادرة.

ز. توفر القدر الكافي من رأس المال الاجتماعي و المرافق الأساسية يعتبر ضروريا و ذلك لضمان توفر ذات البيئة التي كان يعمل في ظلها رأس المال الأجنبي بموطنه الأصلي، وخاصة إذا كان الاتجاه المطلوب هو

[1] أحمد زكريا صيام،**مبادئ الاستثمار**،دار المناهج للنشر والتوزيع،الاردن،1997،ص ص:(20-21).

[2] سعد محمود الكوزان،**الاستثمار الأجنبي المباشر وآثاره على الأقطار النامية**،الملتقى العلمي الدولي الثاني"إشكالية النمو الإقتصادي في بلدان الشرق الأوسطوشمال إفريقيا"،14-15نوفمبر،2005،ص:338.

[3] منصوري الزين، **مرجع سبق ذكره**،ص:217.

اتجاه الاستثمارات الأجنبية إلى مجالات غير تقليدية (مثل التنقيب على البترول و المناجم) لكون أن هذا يدخل في حساب التكلفة / العائد للاستثمار أو ما يعرف بالوفرات الخارجية التي تمارس دورها كعنصر جذب لهذه الاستثمارات.

المطلب الثالث: حوافز الاستثمار الأجنبي المباشر.

سعيا من جانب الدول المضيفة وخاصة النامية لجذب المستثمرين الأجانب ومن ثم مشروعات الاستثمار في مختلف أوجه النشاط لخدمة أراض التنمية تقدم الكثير من أنواع الحوافز والتسهيلات والامتيازات لهؤلاء المستثمرين ولم يقتصر الأمر فقط على قيام هذه الدولة بتقديم الحوافز للمستثمرين بل أن الحكومات الأم للشركات الدولية أو المتعددة الجنسيات تمد الكثير من أنواع الحوافز والتسهيلات لتشجيع شركاتها الوطنية لتغزو الأسواق الأجنبية*[1].

وبخصوص الحوافز المقدمة من حكومات الدول النامية المضيفة يجدر الذكر أنه من الخطأ القول أن التعدد والتنوع في الحوافز و التسهيلات والامتيازات المتاحة للمستثمرين يؤدي بالضرورة إلى زيادة حجم الاستثمارات الأجنبية أو رفع جاذبية الدول المضيفة كمكان للاستثمار الاجنبي ففي بعض الحالات قد نجد إحدى الدول المضيفة تقدم أنواع كثيرة من التسهيلات والامتيازات والضمانات بالرغم من هذا نجد أن حجم الاستثمار الأجنبي فيها محدود.

الفرع الأول :الحوافز المالية والتمويلية .

تلعب حوافز الاستثمار التي تمنحها الدول النامية للمستثمر الأجنبي دورا محدودا في جذب الاستثمار الأجنبي، لاسيما عندما تمد هذه الحوافز لتكون عوضا عن انعدام المزايا النسبية الأخرى في الدول المضيفة للاستثمار، وتتمثل هذه الحوافز في حوافز مالية و حوافز تمويلية،حوافز أخرى.

أولا:الحوافز المالية

وتتمثل في الحوافز الضريبية بصفة أساسية ومن أهم أشكالها الإعفاءات الضريبية المؤقتة، ائتمانات ضريبة الاستثمار، إعفاء السلع الرأسمالية،الاستهلاك المعجل للأصول الرأسمالية المستوردة من الرسوم الجمركية أو من ضرائب الواردات الأخرى بالإضافة إلى حوافز التصدير،علاوة على الحوافز الخاصة التي تطبق لتشجيع

* فالمملكة المتحدة على سبيل المثال يوجد بها أجهزة قومية تقدم ليس فقط المعلومات المتكاملة على الأسواق الأجنبية واحتمالات فرص الاستثمار فيها أوالتصدير إليها بل أيضا تقوم بصرف تعويضات قد تصل إلى 90 % من حجم الاستثمار الكلي للشركات في حالة تعرض مشروعاتها لأي نوع من الأخطار ومن أمثلة هذه الأجهزة المجلس البريطاني للتجارة الخارجية كما تقوم مجلس التجارة و الصناعة بالمملكة المتحدة وكذلك مجلس التجارة الخارجية بتنظيم زيارات ورحلات مجانية للمستثمرين لكثير من الدول بهدف تعريفهم بخصائصها الاقتصادية والسياسية والاجتماعية ومجالات الاستثمار فيها .

الاستثمار في المناطق الحرة بكل مراحل الصادرات علاوة على تخفيضات الرسوم(أو الإعفاء النهائي) المتعلقة باستخدام واستلام المرافق العامة كالمياه والكهرباء...الخ بالإضافة إلى إعفاء العاملين الأجانب من الضريبة العامة على الدخل سواء بالمناطق الحرة أو المشاريع القائمة داخل البلاد[1].

ثانيا: الحوافز التمويلية

تتمثل الأنواع الأساسية منها في الإعانات الحكومية المباشرة التي تمد لتعطيه جزء من تكلفة رأس المال الإنتاج تكاليف التسويق المرتبطة بالمشروع الاستثماري وفي الائتمان الحكومي المدعم وكذلك مشاركة الحكومة في ملكية أسهم المشروعات الاستثمارية التي تتضمن مخاطر تجارية مرتفعة تأمين حكومي بمعدلات تفضيلية لتغطية أنواع معينة من المخاطر، تغير أسعار الصرف أو المخاطر غير التجارية مثل التأمين والمصادرة[2].

الفرع الثاني :الحوافز الأخرى

بالإضافة إلى الحوافز المالية والتمويلية هناك عدة حوافز أخرى لا تقل أهمية عن سابقتها نذكر منها:

أولا: حجم السوق واحتمالات النمو الاقتصادي.

يعتبر حجم السوق من أهم العوامل المؤثرة في جلب الاستثمار الاجنبي المباشر، إذ أن كبر حجم السوق الحال أو المتوقع والذي يعبر عنه من خلال نصيب الفرد من الناتج المحلي الإجمالي وعدد السكان يساعد في جذب المزيد من الاستثمارات الأجنبية المباشرة بل ويجعل الشركات الأجنبية تسعى الى إستغلال فرصة سعة هذا السوق ،بإحتلال مكانة إستراتيجية فيها من أجل تغطية الطلب المحلي أو التصدير إلى الأسواق المجاورة كما هو الشأن في صناعة السيارات.

وكذلك الشأن بالنسبة لمعدلات النمو الاقتصادي فهي شديدة الحساسية اتجاه الاستثمارات الأجنبية فكلما كان النمو الاقتصادي يشهد تطورا وتساهم قاعدة الانتاج المحلي في إرتفاعه،كلما كان ذلك مشجعا لأن الاستثمارات الأجنبية تميل إلى أن تتبع النمو لا أن تقوده[3].

ثانيا: سياسات اقتصادية كلية مستقرة

إن وجود بيئة اقتصادية كلية مستقرة من العوامل التي تؤثر في جلب الاستثمار الأجنبي المباشر إذ أن تحقيق الاستقرار الداخلي مقاسا بمعدل التضخم أو عجز الميزانية أو عرض النقود،وكذالك الاستقرار الخارجي مقاسا بعجز الحساب الجاري في ميزان المدفوعات يساعد في توضيح الرؤية للمستثمرين الأجانب ويسهل عليهم الاستثمار على أحسن وجه.

[1] قدي عبد المجيد ،**مرجع سبق ذكره**،ص:(258--260).

[2] عبد السلام ابو قحف ،**مرجع سبق ذكره**،ص:(53-54).

[3] جويل بيرسمان وزياوقاذ ،**الاستثمار الاجنبي المباشر في البلدان النامية(الانجازات والمشكلات)**،مجلة التمويل والتنمية،بدون عدد،مارس 1995،ص:6.

ثالثا:الإطار التشريعي والتنظيمي للإستثمار

يعتبر كذلك وجود إطار تشريعي وتنظيمي يحكم أنشطة الاستثمار من العوامل التي تشجع على قدوم الاستثمار الأجنبي المباشر وهذا الإطار التشريعي لا يمكن أن يتحقق إلا من خلال:

- وجود قانون موحد للاستثمار يتسم بالوضوح والاستقرار والشفافية وعدم التعارض مع التشريعات الأخرى ذات الارتباط وأن يكون متوافقا مع القواعد والتنظيمات الدولية الصادرة لحكم وحماية الاستثمار.
- وجود ضمانات كافية لحماية المستثمر من أنواع معينة من المخاطر مثل: التأميم، المصادرة، فرض الحراسة ،نزع الملكية، وتكفل له حرية تحويل الأرباح للخسائر وحرية دخول رأس المال وخروجه فضلا عن أهمية حماية حقوق الملكية الفكرية.
- وجود نظام قضائى قادر على تنفيذ القوانين والتعاقدات وحل المنازعات التي تنشأ بين المستثمر والدولة المضيفة بكفاءة عالية[1].

رابعا:بنية أساسية مناسبة

إن وجود بنية أساسية مناسبة عامل مؤثر على اتجاه الاستثمار الأجنبي المباشر إذ أن توفر خطوط النقل الحديثة وكثافتها بالإضافة إلى وجود شبكة اتصالات متطورة يسهل للمستثمرين الأجانب عملية التواصل داخل الدول وكذلك العالم الخارجي.

خامسا:مدي اهتمام الدول المضيفة بتنمية الموارد البشرية ودعم القدرات الذاتية للتطور التكنولوجي

لابد من الاهتمام بالعنصر البشري وإشراكه بأكبر قدر ممكن والاستثمار فيه ويأتي التعليم والتدريب المهني في صدارة العوامل التي تأثر تأثيرا مباشرا على مستوى العنصر البشري لأن ارتفاع نسبة التعليم وزيادة الاهتمام بالتدريب والتكوين المهني يزيد من مهارة العمالة.

وتشمل الكفاءات البشرية مختلف القدرات الفنية و الإدارية والتنظيمية، لذا فإن توفر العمالة المؤهلة والمدربة فنيا يعد من العناصر الهامة في جذب الاستثمار الأجنبي المباشر، كما يعتبر الاستثمار المحلي المتزايد في أنشطة البحوث والتطوير وتوفير مراكز البحث العلمي محددا ضروريا لاتخاذ قرار الاستثمار في دولة معينة إذ يعكس توفر هذه العوامل زيادة القدرة على التكيف مع طرق الإنتاج واستيعاب التكنولوجيا الحديثة في هذه الدولة[2].

[1] منور أو سرير وعليان نذير،**حوافز الإستثمار الخاص المباشر،مجلة اقتصاديات شمال إفريقيا**،العدد2،ص:118.

[2] مصباح بلقاسم،**أهمية الاستثمار الأجنبي المباشر ودوره في التنمية المستدامة (حالة الجزائر)**،مذكرة ماجستير في علوم التسيير، تخصص:نقود ومالية كلية العلوم الإقتصادية وعلوم التسيير،جامعة الجزائر،2005-2006،ص:18.

خلاصة:

إن الاستثمار الأجنبي المباشر يعتبر ظاهرة اقتصادية، تسمح بنقل رؤوس الأموال من دولة إلى أخرى على المدى الطويل، و تعطي صاحبها حق التملك والإدارة للمشروع الاستثماري، مما جعله يكون مقصد العديد من الدول النامية و المتقدمة على حد السواء، فهو يعد شكل من أشكال التمويل الخارجي الذي تعتمد عليه الدول، لأنه يوفر الموارد اللازمة للقيام ببرامج الاستثمار التي تستهدفها خطط التنمية الاقتصادية في هذه الدول، وبما أن الكثير من الدول النامية عانت ولازالت تعاني مشكل المديونية والعجز في تمويل استثماراتها، فإنها قد إتخذته كوسيلة بديلة محاولة إنعاش اقتصادها على المستويين المحلي والدولي، وإن الاهتمام الواضح بوضوح الاستثمار الأجنبي المباشر من طرف مختلف المدارس الاقتصادية، المفكرين الاقتصادية، الخبراء وجل دول العالم جاء ليعكس حقيقة معينة إن هذا الأخير هو ظاهرة اقتصادية جديرة بالدراسة والتفسير.

وأخيرا الحقيقة التي نمليها هنا هي أن الاستثمار الأجنبي المباشر شكل محورا من محاور اهتمام المفكرين والخبراء والدول، ليس فقط لاعتباره ظاهرة اقتصادية معقدة من حيث التسمية أو المفهوم ،بل أيضا من حيث التفسيرات التي جاءت حول قيامه، وتعارض مواقف كل من الدول المختلفة والجراء بشان ذلك.

تمهيد:

إن التغيرات الاقتصادية التي طرأت على العالم منذ أواخر الثمانينات ولاسيما الاتجاه نحو تحرير التجارة الدولية، وقيام منظمة التجارة العالمية، والتسارع التقني على نحو لم يسبق له مثيل، يجعل من غير الممكن إغفال دور الاستثمار الاجنبي المباشر في تفعيل النشاط الاقتصادي. والجزائر كغيرها من البلدان النامية، حاولت فتح اقتصادها بإرساء قواعد قانونية ومراسيم تنفيذية، لترقيتها وإشراكها في مسار التنمية الاقتصادية.

كما عملت الجزائر على بذل جهود لتوليد بيئة استثمارية ملائمة تستقطب المستثمرين الاجانب ورؤوس اموالهم بهدف تاهيل الاقتصاد الوطني مع متطلبات العولمة ،كونها تملك عدة مزايا كالموارد البشرية والطبيعية وفي نفس الوقت لا يمكن تجاهل العوائق التي قد تواجه الاستثمار الاجنبي المباشر والمستثمرين وهذه الاسباب يرجع أساسها الى عدم الاستقرار السياسي ومشاكل البيروقراطية و غيرها من المشاكل التي تتخبط الجزائر فيها ولكن ورغم ذلك فان السلطات الجزائرية لم تقف مكتوفة اليدين امام كل هذا بل هي في سعي دائم و اجتهاد لتفعيل هذه المحفزات ومحو أكبر قدر ممكن من هذه المعوقات وذلك من خلال ما هو مقترح من حلول وما تراه من آفاق للإستثمار الأجنبي المباشر وفي هذا السياق سيتم التطرق في هذا الفصل الى :

- ✓ المبحث الأول: مناخ الإستثمار في الجزائر؛
- ✓ المبحث الثاني : الحوافز الممنوحة للإستثمار الأجنبي المباشر في الجزائر؛
- ✓ المبحث الثالث: آثار وآفاق الإستثمار الأجنبي المباشر في الجزائر.

المبحث الأول:مناخ الاستثمار في الجزائر

يعرف المناخ الاستثماري لدولة ما بأنه مجمل الظروف والأوضاع السياسية، الاقتصادية ، الاجتماعية القانونية والمؤسسة التي يمكن آن تؤثر على فرص نجاح المشروع الاستثماري، وهكذا فان العوامل المكونة للمناخ الاستثماري التي تؤدي محصلة تفاعلها إلى تشكيل معطيات جديدة وجديدة تؤدي إلى جذب أو طرد الاستثمار.

المطلب الأول: الإطار القانوني للاستثمار في الجزائر.

لقد كان لقانون الاستثمار في الجزائر عدة تطورات وتغيرات تماشيا مع الأوضاع الاقتصادية والظروف السياسية التي كانت تشهدها كل مرحلة، خاصة في سنوات التسعينيات حيث قامت الدولة في هذه الفترة بتعديلات وإصلاحات اقتصادية ومالية هامة من بينها إصدار قوانين لتشجيع المستثمرين وفتح الأبواب الموصدة أمامهم وإنشاء هيئات مكلفة بترقية ودعم الاستثمار.

الفرع الأول:مرحلة قبل الثمانينات

إن التوجه الاشتراكي للجزائر غداة الاستقلال أدى إلى وجوب تدخل الدولة في جميع فروع الاقتصاد، وهذا ما انعكس جليا على مختلف التشريعات المتعلقة بالاستثمار والتي تميزت بنوع من الحذر والتحفظ تجاه الاستثمار الأجنبي المباشر، وشملت هذه الفترة إصدار عدة قوانين لتشجيع الاستثمار تتمثل في:

أولا:قانون الاستثمار لسنة 1963 ركز هذا القانون على الاستثمارات الأجنبية في قطاعات ثانوية غير القطاعات الإستراتيجية التي كانت محتكرة من طرف الدولة، بالإضافة إلى إمكانية استرجاع وتملك حصص المستثمر الأجنبي. وقد نص هذا القانون على حرية الاستثمار والمساواة أمام القانون خاصة في المجال الجبائي،كما أن هذا القانون بصفة عامة لم يعرف تطبيقا فعالا في الواقع، بسبب أن المستثمرين شككوا في مصداقيته باعتبار أن الجزائر كانت تقوم بتأميمات، حيث بينت الإدارة الجزائرية نيتها في عدم تطبيقها ما دامت لم تبادر بدراسة الملفات التي أودعت لديها[1].

[1]قانون رقم 63-277 الصادر في 26 جويلية 1963، الموافق ل 2 اوت 1963 **المتضمن قانون الاستثمارات**، الجريدة الرسمية، العدد 63، 02، ص:744.

ثانيا:قانون الاستثمار لسنة 1966:بعد فشل قانون 1963 تبنت الجزائر قانونا جديدا لتحديد دور رؤوس الأموال في إطار التنمية الاقتصادية، ومكانته و أشكاله،والضمانات الخاصة به،حيث جاء مختلفا عن سابقه من خلال المبادئ التي وضعت فيه[1]. و ارتكز هذا القانون على مبدأين أساسيين هما:

أ. **المبدأ الأول**: يشير إلى تأكيد الدولة لفكرة احتكار المجالات الحيوية (مادة 02)، وللمستثمرين حق الاستثمار في قطاعات أخرى بعد الحصول على اعتماد مسبق من قبل السلطات الإدارية (مادة 04)، يمكن للدولة أن تكون لها مبادرة الاستثمار إما عن طريق الشركات المختلطة وإما عن طريق إجراء مناقصات لإحداث مؤسسات معينة (مادة 05).

ب. **المبدأ الثاني**: فتمثل في منح الضمانات والامتيازات،حيث تتمثل الضمانات في المساواة أمام القانون لاسيما المساواة أمام القانون الجبائي (المادة 10)، يحق تحويل الأموال والأرباح الصافية (المادة 11)، وتتمثل الامتيازات هي الأخرى في أنها جبائية تتعلق بالإعفاء التام أو الجزئي أو التناقصي من رسم الانتقال بعوض، والرسم العقاري (لمدة عشر سنوات) والرسم على الأرباح الصناعية والتجارية وغيرها (المادة 14)[2].وفشل قانون 1966 في جلب المستثمرين الأجانب لأنه كان ينص على اتفاقية التأميم ولأن الفصل في النزاعات كان يخضع للمحاكم والقانون الجزائري.

الفرع الثاني: فترة الثمانينات

في قانون الاستثمار لسنة 1982 رقم 13/82 المؤرخ في 28/09/1982، أكدت الجزائر نيتها في تبني شكل من أشكال الاستثمار الأجنبي في الشركات المختلطة، ويوضح هذا القانون نسبة مشاركة الشركات الأجنبية التي لا يمكنها تجاوز 49 % من رأسمال الشركة المختلطة، في حين 51 %المتبقية تمثل نسبة المشاركة المحلية (المادة 22)، وتستفيد الشركات المختلطة من مجموعة الحوافز المختلفة والتي يمكن إجمالها في الإعفاء من الضريبة العقارية لمدة خمس سنوات ومن الضريبة على الأرباح الصناعية والتجارية لمدة ثلاث سنوات الأولى(المادة 12)، وكذلك يقدم هذا القانون ضمانات للأطراف الأجنبية كالحق في المشاركة في أجهزة التسيير والقرار، وضمان حق التّحويل، وكشفت حصيلة تطبيق هذا القانون على إنشاء شركتين مختلطتين فقط رغم ما صاحب

[1] قوانين 02-12-1965،الجريدة الرسمية، 1965، ص ص: (09-12).

[2] الأمر 66-284 المؤرخ في 1966سبتمبر 15، **المتضمن قانون الاستثمارات**،الجريدة الرسمية، العدد 80 .

هذا التشريع من خطاب سياسي تحفيزي ولم يتغير الوضع حتى بعد تعديل هذا القانون بموجب القانون رقم 86/13 حيث بقي هذا الأخير حبرا على ورق، وإلى جانب قانون الشركات ذات الاقتصاد المختلط قامت السلطة على مستوى آخر بإصلاح قانون المحروقات بمقتضى القانون رقم 14/86 وقد نجح هذا القانون نسبيا في جذب الاستثمارات الخاصة الأجنبية والتي وصل عددها إلى أكثر من 30 عقدا وربما يفسر هذا النجاح بمردودية هذا القطاع بالمقارنة مع بقية القطاعات الأخرى من حيث المزايا التفضيلية. والملاحظ على التشريعات السابقة أنها كانت تنطوي على تفرقة اقتصادية وقانونية بين المستثمر الأجنبي والمحلي من جهة، والعام والخاص من جهة أخرى، وهذا إلى غاية التسعينات مع صدور قانون النقد والقرض 1990لسنة[1].

الفرع الثالث :مرحلة التسعينات

أهم ما يميز هذه الفترة هو الظرف السيئ الذي شهدته الجزائر من خلال عدم الاستقرار السياسي والأمني والاختلالات الهيكلية التي عانى منها الاقتصاد الوطني، لكن رغم هذه الأوضاع، شهدت هذه المرحلة قوانين ومراسيم لتشجيع الاستثمار كما يلي :

أولا: قانون النقد والقرض يعتبر القانون رقم 10/90 الصادر في 14 أفريل 1990 والمتعلّق بالنقد والقرض من القوانين التشريعية الأساسية للإصلاحات، فهو يهدف إلى إضفاء الأهمية لمكانة النظام البنكي الجزائري، بالإضافة إلى ذلك يعتبر بمثابة تنظيم جديد لمعالجة ملفات الاستثمارات الأجنبية على مستوى بنك الجزائر، كما أُسند لمجلس النقد والقرض مهمة إصدار القرارات المطابقة للمشاريع المقدمة، ومنه فإن قانون النقد والقرض ليس قانونا خاصا بالاستثمار، لكن له علاقة به فهو منظم لسوق الصرف وحركة رؤوس الأموال.

إن أول ما جاء به قانون النقد والقرض في مجال الاستثمار الأجنبي هو استبدال معيار الجنسية الذي يفرق بين المستثمرين الأجانب والمستثمرين المحليين بمعيار الإقامة الذي يفرق بين المقيم وغير المقيم. حيث يرخص لغير المقيمين بتحويل رؤوس الأموال إلى الجزائر لتمويل نشاطات اقتصادية غير مخصصة للدولة أو المؤسسات المتفرعة عنها أو لأي شخص معنوي مشار إليه صراحة بموجب نص قانوني، وبذلك فإنّه يمكن للمستثمرين غير المقيمين أن يؤسسوا شركات يملكونها بصفة كلية وبدون مشاركة أو مساهمة من المؤسسات الجزائرية، كما أن هذا القانون في مادته 183 يشجع على إقامة علاقات استثمار بين المتعاملين الوطنيين والأجانب رغبة في خلق مناصب شغل جديدة أو لجلب التكنولوجيا، وفي المادة 184 تم وضع ضمانات فيما يخص طرق نقل وتحويل رؤوس

[1] قانون 88-01 المؤرخ في 12-01-1988 **المتضمن قانون التوجيه للمؤسسات العمومية والاقتصادية**، الجريدة الرسمية 13-01-1988.

الأموال والمداخيل والفوائد للمستثمرين الأجانب، أما بالنسبة للمقيمين في الوطن فيحق لهم تحويل أموالهم للخارج من أجل ضمان تمويل النشاطات التكميلية في الخارج لعملهم في الجزائر [1].

ثانيا: المرسوم التشريعي رقم 12/93 : يعتبر هذا المرسوم الصادر في 5 اكتوبر 1993 والمتعلق بترقية الاستثمارات احد اهم قوانين الاستثمار الاجنبي المباشر وجاء هذا المرسوم التشريعي بعد ثلاث سنوات من صدور قانون النقد والقرض، وهو يبين الإرادة الواضحة للدولة من أجل ترقية الاستثمارات، وكذا تحقيق سياسة الانفتاح الاقتصادي حيث أحدث عدة تغيرات وبذلك فهو يرتكز على ما يلي :

أ. المعاملة المماثلة لكل المستثمرين .

ب. إعفاء القطاع الخاص الوطني والأجنبي من القيود التي كانت في ظل القوانين السابقة .

ج. منح العديد من الحوافز والامتيازات للمستثمرين قصد تشجيع وتطوير الاستثمار[2] .

الفرع الرابع: مرحلة ما بعد التسعينات:

تميزت هذه الفترة بعودة الاستقرار السياسي والأمني وتحسن في الأوضاع الاقتصادية، مما استلزم مواكبة هذه الأوضاع الجديدة بصدور حزمة كبيرة من القوانين والمراسيم والأوامر كلها تدخل في عمق الإصلاحات وقد مست كل القطاعات بدون استثناء، ومن التشريعات التي عالجت موضوع الاستثمار ما يلي:

أولا: الأمر رقم 03/01 المؤرخ في 20 أوت 2001 المتعلق بتطوير الاستثمار جاء هذا الأمر المتعلق بتطوير الاستثمار من أجل إعطاء دفع جديد لمسيرة الاستثمارات في الجزائر، وذلك بعد النتائج السلبية التي خلّفها المرسوم التشريعي رقم 12/93 ،حيث أن التجربة دلّت على بعض النقائص والقصور فيها، طالما أنّه لن يحقق ما كان منتظرا منه، رغم الضمانات والحوافز التي قدمت فيه، لذلك جاء الأمر رقم 03/01 المتعلق بتطوير الاستثمار في ثوب جديد ليعزز الحوافز ويشجع على المزيد من الاستثمارات ويتفادى بطبيعة الحال ما وقع فيه المرسوم التشريعي السابق من مآخذ، حيث ارتكز القانون الجديد على مبادئ أساسية أهمها:

أ. إقرار مبدأ الحرية الكاملة للاستثمار وإلغاء أي نوع من التصريح المسبق .

ب. المساواة بين جميع المستثمرين في الحقوق والواجبات .

ج. تسهيل انطلاق العملية الاستثمارية من خلال إيجاد إطار يتولى التعامل مع المستثمرين .

[1] منصوري الزين، **آليات تشجيع وترقية الاستثمار كأداة لتمويل التنمية الاقتصادية**، مرجع سبق ذكره،ص: 95.

[2] كمال عليوش قربوع، **قانون الاستثمارات في الجزائر**، الطبعة الأولي، ديوان المطبوعات الجامعي، الجزائر، 1999، ص :11.

ويمكن الإشارة إلى قانون المالية لسنة 1996، (المادة 138)من قانون الضرائب المباشرة، وكذا (المادة 309) من قانون الضرائب، قد تضمنت عدة مزايا للمستثمرين المنتجين والذين يصدرون سلعا وخدمات إلى الأسواق الخارجية، نذكر منها :

أ. إعفاء الشركات القائمة بعمليات بيع السلع والخدمات للتصدير من دفع الضريبة المفروضة على أرباحها المحققة بصورة مؤقتة لمدة خمس سنوات .

ب. إعفاء الشركات من أداء الدفع الجزافي بصورة مؤقتة لمدة خمس سنوات.

ج. إمكانية استفادة المصدر من تخفيضات بنسبة تقدر بنحو 50 % تمنحها الشركات الوطنية للملاحة البحرية والجوية وتلك التي تمنحها الموانئ في مجال نقل البضائع[1].

ثانيا: الأمر رقم 04/01 الموافق لـ 20 أوت لسنة 2001 المتعلق بتنظيم المؤسسات العمومية الاقتصادية وتسييرها وخوصصتها: يتكون هذا الأمر من 43 مادة موزعة على إحدى عشر فصلا، تتناول تعريف المؤسسات العمومية الاقتصادية وشكل رأسمال الاجتماعي لها وكيف يتم الاقتناء والتنازل وتركيبة مجلس الإدارة وإبرام الاتفاقيات وغيرها من الأحكام والقواعد التي تنظم هذه المؤسسات، وتتناول الأحكام المتعلقة بالخوصصة (من المادة 13 إلى المادة 19)وكذلك الإجراءات المتعلقة بتنفيذ الخوصصة(المادة 20 إلى المادة 25)، وكيفيات الخوصصة ومكانة العمال الأجراء منها ومراقبة عمليات الخوصصة والشروط العامة المطبقة على نقل الملكية وغيرها ويضاف إلى هذا الأمر القانون رقم 17/01 المؤرخ في 21أكتوبر 2001 والذي يتضمن تنظيم المؤسسات العمومية الاقتصادية و خوصصتها .

ثالثا: الأمر 11/03 المؤرخ في 26 أوت سنة 2003 والمتعلق بالنقد والقرض تم إلغاء القانون رقم 90/10المتعلق بالنقد والقرض بموجب الأمر 11/03 المؤرخ في 26 أوت 2003 الذي سمح بإعادة النظر في تنظيم وسير القطاع البنكي خاصة فيما يتعلق بدور كل من بنك الجزائر ومجلس النقد والقرض وكذا عملية مراقبة البنوك والمؤسسات المالية إلى جانب قواعد الصرف وحركات رؤوس الأموال.

رابعا :الأمر الرئاسي 06-08جاء هذا الأمر المؤرخ في 15 جويلية 2006 يعدل ويتمم الأمر 01-03 المؤرخ في 20 أوت 2001 ، والمتعلق بتطوير الاستثمار، ويتضمن هذا الأمر مجموعة من التعديلات والتتمات،

[1] الامر رقم 01- 03 المؤرخ في 20 اوت 2001،**المتعلق بتطوير الاستثمار**، الجريدة الرسمية، العدد 47.

يمكننا ذكر أهمها فيما يلي[1]:

1. تنجز الاستثمارات في حرية تامة مع مراعاة التشريع والتنظيمات المتعلقة بالنشاطات المقننة وحماية البيئة، وتستفيد هذه الاستثمارات بقوة القانون من الحماية والضمانات المنصوص عليها في القوانين والتنظيمات المعمول بها، وتخضع الاستثمارات التي تستفيد من مزايا هذا الأمر قبل إنجازه إلى تصريح بالاستثمار لدى الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار.
2. ستفيد الاستثمارات ذات الأهمية بالنسبة للاقتصاد الوطني من مزايا تعد عن طريق التفاوض بين المستثمر والوكالة التي تتصرف باسم الدولة، تحت إشراف الوزير المكلف بترقية الاستثمار، وتحدد الاستثمارات ذات الأهمية بالنسبة للاقتصاد الوطني حسب معايير تضبط عن طريق التنظيم بعد رأي مطابق من المجلس الوطني للاستثمار.
3. ينشأ لدى الوزير المكلف بترقية الاستثمارات مجلس وطني للاستثمار، ويوضع تحت سلطة ورئاسة الحكومة، ويكلف هذا المجلس بالمسائل المتصلة بإستراتيجية الاستثمارات، وبسياسة دعم الاستثمارات، وبالموافقة على الاتفاقيات المنصوص عليها في المادة 12 ، وبصفة عامة بكل المسائل المتصلة بتنفيذ أحكام هذا الأمر.
4. المتابعة التي تمارسها الوكالة من خلال موافقة ومساعدة المستثمرين وكذا جمع المعلومات الإحصائية المختلفة.

سادسا: المرسوم التنفيذي رقم 08/07 المؤرخ في 22 أكتوبر 2008 المتمم للقائمة المعدة بموجب المرسوم التنفيذي 08/07 القرار الوزاري المشترك الصادر في 25 يوليو 2008 المتعلق بمعاينة الدخول للاستثمارات المصرح بها بموجب الأمر 03/01.

سابعا: الإقرار الصادر عن وزارة الصناعة وترقية الاستثمارات المؤرخ في 18 مارس 2009 المحدد لمكونات ملف التصريح بالاستثمار

[1] هدروف أحمد،(**دراسة قياسية لأثر الاستثمار اللأجنبي المباشر و رأس المال البشري على النمو الاقتصادي في المدى البعيد**)،حالة الجزائر 1970-2012 المجلة الجزائرية للاقتصاد والمالية، جامعة الدكتور يحي فارس بالمدية ،مخبر الاقتصاد الكلي والمالية الدولية، العدد:02،سبتمبر 2014،ص:92.

ثامنا: قانون المالية التكميلي: فيما يخص الاستثمارات العمومية في إطار البرنامج الخماسي الثاني لسنة 2010/2014بالإضافة إلى الأمر 12/11 المؤرخ في يوليو 2011[1].

تاسعا:الامر رقم 09/16 المؤرخ في 3 اوت 2016 المتعلق بترقية الاستثمار. الذي ضم اهم المحاور التالية:[2]

–حذف حق الشفعة والاكتفاء بحق الشفعة المؤسس في إطار قانون الإجراءات الجبائية.

- الغاء المادة 4 مكرر من الامر 03/01 المتعلق بتطوير الاستثمار المتعلقة بالقاعدة 51/49 المطبقة على الاستثمارات الأجنبية من قانون الاستثمار .
- جاء في المادة 27 على ان الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار تضم مجموع المصالح المؤهلة لتقديم الخدمات الضرورية لانشاء المؤسسات و دعمها و تطويرها ، وكذا لانجاز المشاريع:
 - مركز تسيير المزايا
 - مركز استيفاء الاجراءات
 - مركز الدعم لانشاء المؤسسات
 - مركز الترقية الاقليمية

لكن المادة 36 من نفس الامر ابقت على عمل الشباك الوحيد اللامركزي للوكالة المنشا بموجب الامر رقم 03/01 الى غاية تنصيب المراكز المذكورة في المادة 27.

- نص القانون على الضمانات الممنوحة للمستثمرين من المادة 21 الى المادة 25 وقد قسمت الى ضمانات قانونية ، ضمانات قضائية ، ضمانات مالية.
- قسمت المزايا في ظل القانون 09/16 حسب المادة 7 منه الى ثلاثة اقسام:
 - المزايا المشتركة لكل الاستثمارات القابلة للاستفادة والتي نص عليها في المادة 12.
 - المزايا الاضافية لفائدة النشاطات ذات الامتياز و /او المنشئة لمناصب شغل والتي نص عليها في المادة 15
 - المزايا الاستثنائية ذات الاهمية الخاصة للاقتصاد الوطني والتي نص عليها في المادة 17.

[1]القانون 11/11، المؤرخ في 18 يوليو2011 ، **المتضمن قانون المالية التكميلي لسنة 2011، الجريدة الرسمية ، العدد 40** .

[2]قانون رقم 09/16 ،المؤرخ في 3أوت 2016،المتعلق بترقية الاستثمار، الجريدة الرسمية ، العدد 46.

المطلب الثاني :مقومات المناخ الاستثماري

تتطلب زيادة الاستثمارات الوطنية والأجنبية تهيئة الظروف الاقتصادية السياسية والاجتماعية المشجعة للمستثمرين والمساعدة على توفير الشروط لإنجاح العمليات الاستثمارية، ويطلق على هذه الشروط" مناخ الاستثمار "الذي أصبح يمثل احد العوامل المؤثرة في قدرة مختلف الدول على جذب الاستثمارات.

الفرع الأول :شروط المناخ الاستثماري

لقد حدد الخبراء على مستوى منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية القواعد الأساسية التي يجب على البلدان النامية على تحقيقها من أجل تحسين مناخ الاستثمار ورفع القدرة التنافسية للشركات المحلية، وتتمثل هذه القواعد بالإضافة إلى تحقيق الاستقرار الاقتصادي الكلي والقدرة على التنبؤ السياسي والاستقرار الاجتماعي واحترام دولة القانون والتي تعتبر الشروط المسبقة والضرورية لتهيئة المناخ الاستثماري، ولكن تعتبر هذه العناصر غير كافية بل لابد من توفر عناصر أخرى تقوم هذه العناصر على ثلاثة مبادئ أساسية تتمثل فيما يلي[1]:

أولا: ضرورة انسجام السياسات الخاصة بترقية الاستثمار: نظرا للتداخل بين مختلف المجالات المتعلقة بمناخ الاستثمار مثل معايير تحرير وحماية الاستثمار لأن لها مجالا واسعا يشمل المستثمرين المحليين والمستثمرين الأجانب والمستثمرين في الشركات الكبرى وفي المؤسسات الصغيرة.

ثانيا :أهمية ضمان الشفافية في وضع وتنفيذ السياسات والقوانين :إن تحقيق الشفافية من شأنه تقليص حالة عدم اليقين والخطر الذي يحيط بالقرار الاستثماري، كما أنها تساهم في تقليص تكلفة المعاملات المرتبطة بالاستثمار وتشجيع الاتصال بين الإدارات العمومية والقطاع الخاص، فالشفافية تخلق مناخ تسوده الثقة بين المستثمرين والسلطات العمومية.

ثالثا:ضرورة التقييم الدوري والمستمر لآثار السياسات المتخذة على تطور المناخ الاستثماري: أي أن الهدف هو تحديد على أي مدى تتطابق السياسات العمومية مع معايير الممارسة الجيدة والمتعلقة بالمعاملة المنصفة بين المستثمرين الأجانب أو المحليين مهما كان حجمهم مؤسسات صغيرة أو كبيرة، وخلق الظروف الحسنة للاستثمار، أخذا بعين الاعتبار المصالح العامة للمجتمع.

[1] ناجي بن حسين، **دراسة تحليلية لمناخ الاستثمار في الجزائر**، أطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية، غير منشورة، جامعة منتوري، قسنطينة، 2007، ص :66.

الفرع الثاني :عناصر المناخ الاستثماري

من أهم العناصر التي يتم الحكم من خلالها على السياسة العمومية لتحسين المناخ الاستثماري نجد[1] :

أولاً :سياسة الاستثمار :تؤثر نوعية سياسة الاستثمار المتبعة على قرارات المستثمرين، ولذلك يجب أن تتميز هذه السياسة بعدم التميز وحماية حقوق الملكية بهدف خلق مناخ استثماري جيد لصالح ا لجميع، وتوضع هذه الإجراءات اعتمادا على المزايا التي تمتلكها الدولة.

ثانياً :السياسة التجاري: تهتم هذه السياسات بتنظيم المبادلات التجارية لأجل المساهمة في الحصول على نصيب أكبر من الاستثمارات الأجنبية وتطوير الإمكانات الخاصة باقتصاديات الحجم وبتسهيل الاندماج في السلسلة العالمية للتموين، وهو ما يرفع من مردودية الاستثمارات.

ثالثاً :سياسة تشجيع المنافسة :تساعد في تطوير عنصر التجديد والإبداع وتساهم في خلق الظروف الجيدة لدخول مستثمرين جدد، فوجود سياسة جيدة لحماية المنافسة تسمح بتحقيق مزايا الاستثمار.

رابعاً :السياسة الجبائية: لأجل القيام بوظائفها فإن كل الإدارات بحاجة إلى تحصيل الإيرادات الجبائية، ولكن مستوى الأعباء الضريبية وكيفية تطبيقها لها الأثر المباشر على حجم التكاليف التي تتحملها الشركات، لذلك فإن وجود سياسة جبائية سلمية تسمح للحكومات بتحقيق أهدافها العمومية، مع المساهمة في خلق الظروف المشجعة للاستثمارات.

خامساً :إدارة الشركات: يعتبر تحديد الإطار العام الذي يحدد المبادئ العامة لإدارة الشركات أحد المعايير الأساسية المحددة لقرار الاستثمار لأنه يؤثر على درجة ثقة المستثمرين وعلى تكلفة رأس المال وعلى عمل الأسواق المالية وعلى تنمية موارد جديدة أكثر استدامة للتمويل.

سادساً:المسؤولية الاجتماعية للشركات: تحدد السياسات العمومية المبادئ المتعارف عليها للسلك المسئول للشركات، وتساهم هذه المحددات في توجيه الاستثمار الذي يساهم في التنمية المستدامة،وتستهدف هذه السياسة إيجاد محيط جديد للأعمال يتحدد فيه دور كل السلطات العمومية والشركات مع تشجيع الحوار حول قواعد عمل الشركات وتشجيع المبادرات الخاصة بتحديد المسؤولية الجماعية للشركات

[1] سعيدي يحي، **تقييم مناخ الاستثمار الأجنبي المباشر في الجزائر**، أطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية، غير منشورة، مذكرة ماجستير في علوم التسيير، تخصص:نقود ومالية كلية العلوم الإقتصادية وعلوم التسيير، جامعة منتوري،قسنطينة، 2007،ص ص (188-189).

سابعاً:تثمين الموارد البشرية: إن تثمين الموارد البشرية يعتبر شرط أولي وضروري لأجل معرفة واستغلال الفرص الاستثمارية، فالاهتمام بتحسين المستوى التعليمي والصحي لأفراد المجتمع يساهم في رفع الإنتاجية الكلية بعوامل الإنتاج وينعكس ذلك إيجابيا على مناخ الاستثمار.

ثامنا:تطوير البنية التحتية والقطاع المالي:إن وجود بنية تحتية جيدة تضمن تخصيص الموارد النادرة للمشاريع الأكثر كفاءة، ومن مواجهة نقاط الاختناق التي تحد من الاستثمار الخاص، ويعتبر التمويل والبنية الأساسية مدخلات ومستلزمات حاسمة الأهمية في معظم أنشطة الاستثمار، كما أن وجود سياسات فعالة لتحسين أداء القطاع المالي تسمح للشركات والمستثمرين من تجسيد مشاريعهم في ظل محيط مستقل ومحفز.

المطلب الثالث :تطور الاستثمار الأجنبي المباشر في الجزائر

عملت الجزائر من خلال مجموعة القوانين والتشريعات التي أصدرتها إلى محاولة الرفع من حجم الاستثمارات الأجنبية المباشرة المتدفقة نحوها، وذلك بغية توفير سيولة عالية لرؤوس الأموال الدولية نحو دورة النشاط الاقتصادي خاصة خارج قطاع المحروقات وهذا ما سنوضحه فيما يلي:

الجدول رقم (1-3) مشروعات الاستثمار الأجنبي المباشر الجديدة 2003-2015

الوحدة :مليون دولار امريكي.

العام	عدد المشروعات	التكلفة (مليون دولار)	عدد الوظائف	عدد الشركات
2003	23	5,046.3	4,732	22
2004	19	857.2	3,334	19
2005	45	10,545.3	11,049	43
2006	50	9,686.6	9,491	45
2007	29	4,070.1	5,711	28
2008	75	16,408.2	27,305	66
2009	32	2,605.1	5,872	28
2010	21	1,367.4	3,797	17
2011	27	1,431.6	2,565	24
2012	18	2,376.8	4,951	17
2013	16	4,284.6	7,298	12
2014	13	535.5	2,130	13
2015	13	749.4	3,758	13
الإجمالي	**381**	**59,964**	**91,993**	**315**

المصدر:مجلة مناخ الاستثمار في الدول العربية (مؤشر ضمان لجاذبية الاستثمار)،المؤسسة العربية لضمان الاستثمار و ائتمان الصادرات،الكويت،2016،بدون عدد.ص119.

الشكل رقم(1–3): تكلفة الاستثمارات الواردة إلى الجزائر



المصدر:مجلة المناخ الاستثماري في الدول العربية،(مؤشر ضمان لجاذبية الاستثمار)،المؤسسة العربية لضمان الاستثمار و ائتمان الصادرات،الكويت،2016،بدون عدد.ص119

من خلال الجدول السابق يمكن ملاحظة أن الاستثمار الأجنبي المباشر في تطور مستمر بالنسبة للسنوات الأخيرة حيث ارتفع عدد المشاريع من 23 مشروعاً عام2003 إلى32 مشروع عام 2009 وهو ما يمثل زيادة قدرها 24412 مليون دينار جزائري (الفرق بين القيمة المالية بين السنتين)، كما أن مناصب العمل حققت زيادة قدرها 1140 منصب شغل (الفرق بين مناصب العمل بين سنة 2003 و2009). وهذا ما ساهم في تحقيق تدفقات مقبولة من الاستثمار الأجنبي المباشر كما هو موضح في الجدول كما انخفضت عدد المشاريع من 2010الي 21 مشروع وارتفعت في 2011 الي 27 لتسجل انخفاضا في السنوات 2012-2015حيث وصلت عدد المشاريع الي 13 مشروع وتقلصت مناصب العمل من 4951إلي العمل57 38وظيفة وهذا راجع الي الضروف التي تمر بها الدول العربية من حروب وكذا مخلفات الازمات التي حدثت في السنوات التي سبقتها كالازمة التي احدثها بنك الخليفة في سنة 2008والمشاريع التنموية التي لم تحقق الهدف المنشود

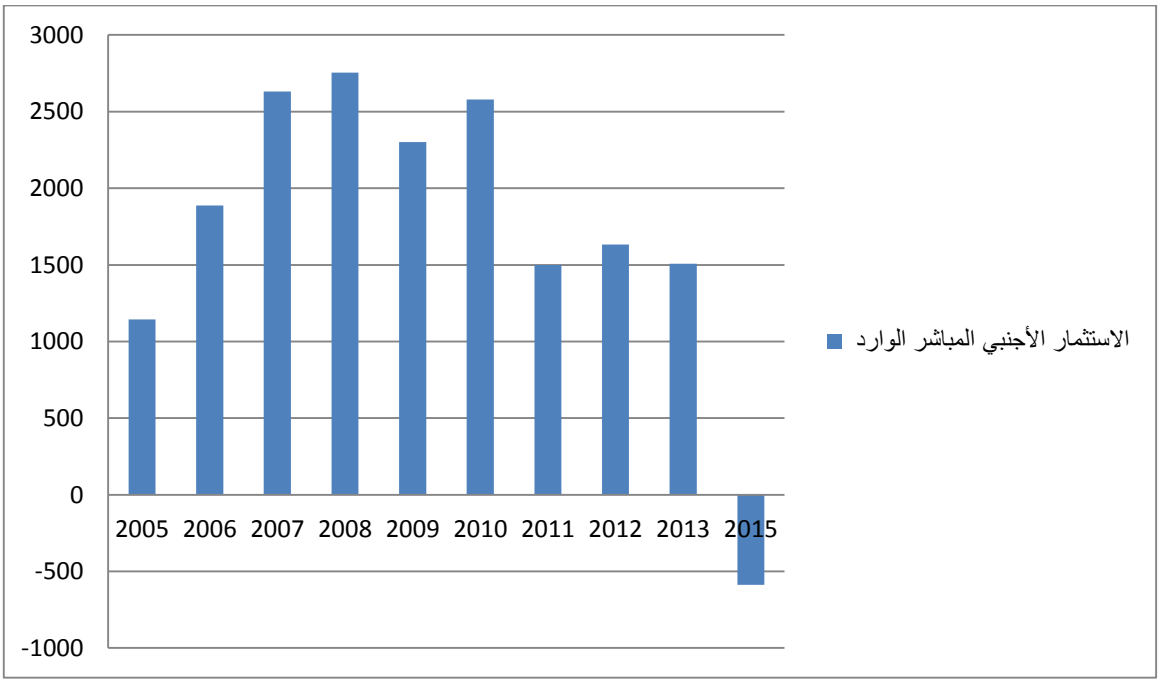
الجدول رقم(2-3) تدفق الإستثمار الأجنبي المباشر الوارد إلى الجزائر خلال الفترة 2005-2015

الوحدة :مليون دولار أمريكي

السنة	2005	2006	2007	2008	2009	2010	2011	2012	2013	2014	2015
اج م و	1145	1888	1743	2632	2754	2301	2580	1499	1693	1507	-587

المصدر:http://unctadstat.unctad.org/ تاريخ التحميل :2017/05/02

الشكل (2-3) الإستثمار الأجنبي المباشر الوارد إلى الجزائر(2005-2015)



المصدر: من إعداد الطالبتان بالاعتماد على الجدول السابق.

من خلال الجدول السابق نلاحظ أن سنة 2006 شهدت ارتفاعا ملحوظا مقارنة بسنة 2005 بتغير قيمته743مليون دولار أمريكي، وسجلت الجزائر سنة 2008 مبلغا معتبرا و مرتفعا مقارنة بسنة 2007 حيث بلغ ارتفاعا بنسبة 51%، وهذا في وقت عرفت فيه وتيرة الاستثمارات العالمية تراجعا بفعل الأزمة المالية العالمية، ثم ارتفعت وتيرة الاستثمارات في سنة 2009 ارتفاعا طفيفا بنسبة 4.63%، أما في سنة 2010 فقد سجلت فيه كل التدفقات الواردة تراجعا محسوما على المستوى العالمي، وقدر ب 2301 مليون دولار أمريكي، و هو ما يدل على التأثر المتأخر لتدفقات الاستثمار الدولية المتجهة نحو الجزائر، الشيء الذي يمكن تفسيره

بالأولوية القصوى لهذه الاستثمارات لكونها تتمتع بربحية عالمية (استثمارات في قطاع المحروقات)، في حين عاد ارتفاع تدفق الاستثمار الأجنبي سنة 2011 إلى 2580 دولار نظرا للأوضاع الأمنية للدول العربية خاصة المضطربة ضمن ما يسمى بالربيع العربي و هو ما دفع بالمستثمرين الأجانب إلى التوجه إلى الاقتصاد الجزائري لما يتوفر عليه من مناخ استثماري خصب و توفر الاستقرار وتراجعت إلى 1499 مليون دولار سنة 2012 ، وتعود اسباب التراجع الى الربيع العربي الذي شهدته الدول العربية بداية من 2011 وتازم الوضع اكثر خلال 2015،كما تعود الى انخفاض العائدات النفطية .

كما شهدت الجزائر في عام 2015 استثمارات أجنبية مباشرة سلبية قيمتها 587.3 مليون دولار وذلك حسب تقديرات الاونكتاد وتمثل نحو % 18 من إجمالي التدفقات السلبية التي شهدتها الدول العربية خلال العام.كما بلغت أرصدة الاستثمارات الأجنبية المباشرة الواردة إلى الجزائر بنهاية عام 2015 نحو 26.2 مليار دولار تمثل % 3.2 من الإجمالي العربي خلال نفس الفترة[1].

الجدول رقم(3–3) تدفق الإستثمار الأجنبي المباشر الصادر من الجزائر خلال الفترة 2005 –2015

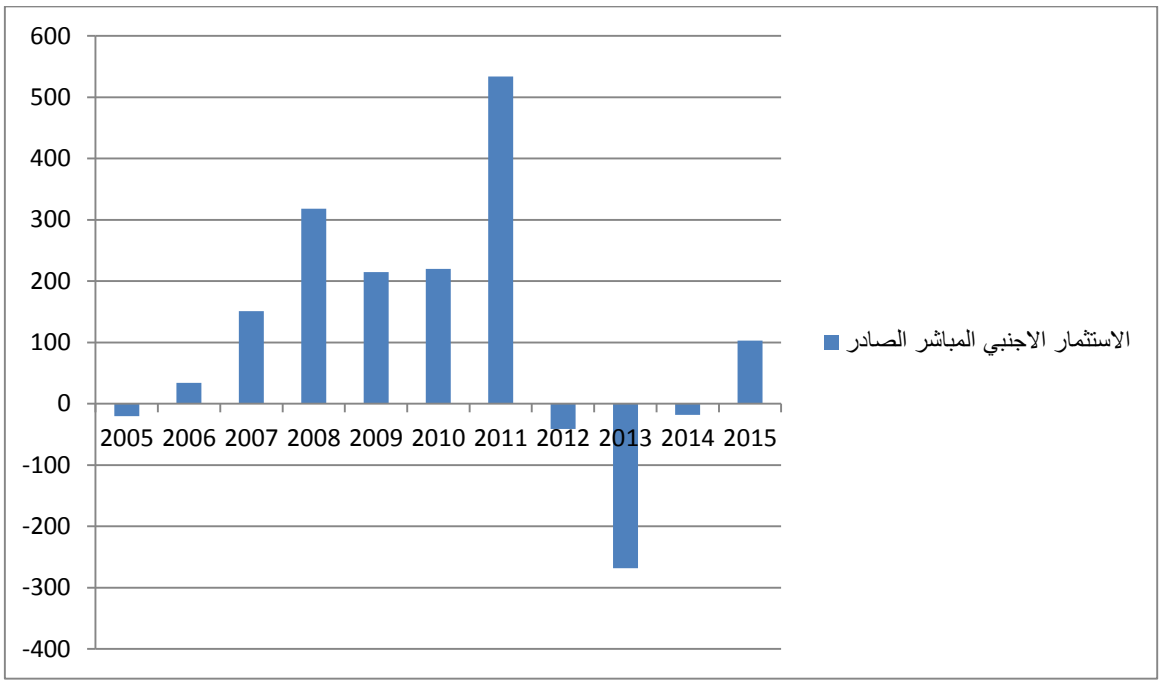
الوحدة :مليون دولارأمريكي

السنة	2015	2014	2013	2012	2011	2010	2009	2008	2007	2006	2005
اج م ص	103	-18	-268	-41	534	220	215	318	151	34	-20

المصدر : http://unctadstat.unctad.org/ .

[1] مجلة **مناخ الاستثمار في الدول العربية (مؤشر ضمان لجاذبية الاستثمار)**،المؤسسة العربية لضمان الاستثمار و ائتمان الصادرات،الكويت،2016،بدون عدد.ص:118.

الشكل (3-3)الإستثمار الأجنبي المباشر الصادر من الجزائر.



المصدر: من إعداد الطالبتان بالاعتماد على الجدول السابق.

نلاحظ من خلال شكل تدفقات الاستثمار الأجنبي المباشر الصادر من الجزائر أنه سنة 2005 حقق قيمة سالبة تقدر ب - 20 مليون دولار، ثم عاد لتحقيق قيمة موجبة سنة 2006 ب 34 مليون دولار ليواصل الارتفاع وتحقيق أعلى قيمة له سنة 2011 ب 534 مليون دولار أغلبها استثمارات سوناطراك في الخارج ثم ضعفت تدفقات هذه الاستثمارات لتعود سالبة خلال سنة 2012 و 2013 و 2014 حيث قدرت قيمة هذه الاستثمارات على التوالي 41- ،268- ،18- ،ليعود في سنة 2015 لتحقيق قيمة موجبة قدرت ب 103.

الجدول (4-3) توزيع مشاريع الإستثمار الأجنبي المباشر المصرح بها لدى الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار خارج قطاع المحروقات خلال فترة 2015

	عدد المشاريع	%	القيمة بمليون دينار جزائري	%	مناصب الشغل	%
الزراعة	10	1,48%	3 117	0,13%	528	0,41%
البناء	121	17,90%	98 996	4,01%	21 533	16,66%
الصناعة	386	57,10%	1 681 400	68,03%	71 936	55,65%
الصحة	6	0,89%	13 573	0,55%	2 196	1,70%
النقل	21	3,11%	13 172	0,53%	1 723	1,33%
السياحة	11	1,63%	420 657	17,02%	13 128	10,16%
الخدمات	120	17,75%	151 335	6,12%	16 710	12,93%
الإتصالات	1	0,15%	89 441	3,62%	1 500	1,16%
المجموع	676	100%	2 471 691	100%	129 254	100%

المصدر: الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار WWW.andi.dz .

يتضح من خلال الجدول أعلاه يتضح أن قطاع الزراعة لا يزال مهمشاً على الرغم مما تتوفر عليه الجزائر من إمكانيات في هذا المجال، ويرجع ذلك لضعف الحوافز في هذا القطاع حيث تبلغ قيمته 3117 مليون دينار جزائري وتوظف 528 منصب شغل، قطاع البناء والأشغال العمومية كذلك تعتبر حصته ضعيفة نوعا ما عند الأخذ بعين الاعتبار اهتمام الدولة بهذا القطاع، كذلك من الملاحظ ضعف نسبة قطاع الصحة حيث تبلغ قيمته 13573 مليون دينار جزائري، وذلك لأنها محصورة في الصناعة الصيدلانية، بالإضافة إلى ذلك من الملاحظ ضعف قطاع السياحة (1.63%)على الرغم من الإمكانيات السياحية الهامة التي تتمتع بها الجزائر، كذلك نسبة الاستثمار في الاتصالات (0.15%) وهذا راجع إلى قلة التحفيزات مما يؤدي إلى عزوف المستثمرين على الاستثمار في هذا القطاع، مع الإشارة إلى أن أكثر القطاعات ازدهار من ناحية الاستثمار الأجنبي المباشر في هذه الفترة هو قطاع النقل، ومع ذلك فإن الاستثمارات الموجهة للقطاعات خارج المحروقات تعتبر دون طموحات الاقتصاد الجزائري بالنظر للفرص الموجودة فيها.

المبحث الثاني :الحوافز الممنوحة لجذب الاستثمار الأجنبي المباشر للجزائر

إن من واجب الجزائر القيام بعدة مجهودات وتشجيعات للاستثمار، وفي إطار الجهود المبذولة لزيادة معدلات النمو الاقتصادي بوتائر قابلة للاستمرار يتم توجيه المزيد من الإهتمامات نحو جذب الاستثمار عن طريق تحسين البيئة المحفزة وهو ما عرف بمصطلح حوافز جذب الاستثمار التي سنحاول التطرق إليه في هذا المبحث.

المطلب الاول:الهيئات المكلفة بتطوير الاستثمار

تنقسم الهيئات المكلفة بتشجيع و تطوير الاستثمار في الجزائر إلى نوعين، الأولى بمثابة هيئات استراتيجة بما في ذلك المجلس الوطني للاستثمار (CNI) والوزارات ذات العلاقة بمجال الاستثمار مثل وزارة الصناعة وترقية الاستثمار(MDIPI) ، أما الهيئات الثانية فهي تخص المستوى العملي مثل الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار وبمختلف شبابيكها اللامركزية (ANDI)،الوكالة الوطنية للوساطة و ضبط العقار(ANIREF) وصندوق دعم الاستثمار(FAI) .

الفرع الأول: وزارة الصناعة و ترقية الاستثمار(MDIPI)

تتولى وزارة الصناعة و ترقية الاستثمار إعداد السياسة الوطنية العامة للاستثمار و الحرص على تنفيذها و تجسيدها عبر توفير كافة الظروف الملائمة، حيث يتم ذلك بواسطة المديرية العامة للاستثمار (DGI) و التي تقوم بالإشراف على تنمية و تطوير الاستثمارات بما في ذلك الاستثمارات الأجنبية و اقتراح مشاريع القوانين التي من شانها إطفاء أكثر مرونة على بيئة الأعمال في الجزائر.

الفرع الثاني: المجلس الوطني للاستثمار(CNI)

يقع تحت وصاية رئاسة الحكومة و يقوم بالمهام التالية[1]:

- اقتراح التدابير الأزمة والتي من شانها تطوير وترقية الاستثمارات وذلك بتسطير خطر أو إستراتيجية شاملة للاستثمار تتضمن الأولويات والمجالات المراد تطويرها وذلك بواسطة تحديد العوامل المساعدة على ذلك،كما هو منصوص عليه في المادة الأولى من الأمر 03/01؛

[1] عبد القادر ناصور،**اشكالية الاستثمار الأجنبي المباشر في الجزائر:محاولة تحليل** ، أطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية،فرع اقتصاد التنمية ، جامعة أبوبكر بلقايد ،كلية العلوم الاقتصادية و علوم التسيير،تلمسان،2013-2014،ص :233.

- يبدي المجلس موافقته الإلزامية في ما يخص الاتفاقيات التي تبرمها الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار لحساب الدولة والمستثمر، كما يقوم بتحديد الامتيازات والمزايا التي يستفيد منها المستثمرون منها في إطار التشريع الجديد؛
- يقوم المجلس بتحديد الاستثمارات ذات الأهمية النسبية للاقتصاد الوطني لا سيما في القطاعات ذات التكنولوجيا الخاصة والتي من شانها المحافظة على البيئة وكذا الموارد الطبيعة و تحقيق التنمية المستديمة؛
- دراسة طلبات الاستفادة من المزايا وذلك بعدما يتحقق المجلس من توفر الشروط اللازمة لذلك و إصدار القرار الخاص بذلك (منح الامتيازات ام لا)؛
- رفع التقارير الخاصة باتجاهات الاستثمار إلى مصالح الحكومة والمتعلقة بتنمية ودعم وتشجيع الاستثمار وكذا دراسة العقبات التي تقف أمام المستثمرين و اقتراح الحلول اللازمة لذلك؛
- كما يقوم المجلس بإبداء رأيه فيما يخص المسائل المحالة عليه من طرف الجهات المعنية بالاستثمار (الوزارة المعنية بالقطاع الاقتصادي مثل وزارة المالية، والتجارة والسياحة) والخاصة بتفسير وتوضيح قوانين الاستثمار المختلفة، بالإضافة إلى قبول المجلس وأخذه بعين الاعتبار كافة الاقتراحات الصادرة عن المستثمرين الأجانب والقيام بدراستها وتقييمها إلى مصالح رئاسة الحكومة في شكل توصيات و ذلك من اجل دراستها واتخاذ القرارات بشأنها.

وبموجب القانون 09/16 المتعلق بترقية الاستثمار تم إلغاء المجلس الوطني للاستثمار وابقي على الوكالة الوطنية لتطوير وترقية الاستثمار.

الفرع الثالث :الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمارات(ANDI)

لقد تم بمقتضى الأمر الرئاسي 03/01 المتعلق بتطوير الاستثمار،استبدال وكالة ترقية و متابعة ودعم الاستثمار APSI بوكالة أخرى تعرف بالوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار ANDI وذلك بتاريخ 20 أوت 2001 وهي مؤسسة عمومية ذات طابع إداري مكلفة بخدمة المستثمرين الأجانب والوطنيين وتعتبر هذه الوكالة الأداة الرئيسية للتعريف بفرص الاستثمار وإمكانيته و كذا بالترويج بهذه الفرص بغرض استقطاب رؤوس أموال أجنبية.

لقد تجسد الانتقال من وكالة ترقية و دعم و متابعة الاستثمار إلى الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار في تعديلات على مستوى الإطارات المؤسساتية و التنظيمية و المتمثلة في[1]:

- إنشاء المجلس الوطني للاستثمار، هيئة يترأسها رئيس الحكومة مكلفة باستراتجيات و أولويات التطوير؛
- إنشاء هياكل جهوية للوكالة التي تساهم بالتشاور مع الفاعلين المحليين في التنمية الجهوية. تتمثل هذه المساهمة خاصة في توفير وسائل بشرية و مادية من أجل تسهيل و تبسيط عمل الاستثمار؛
- إرساء لجنة طعن ما بين وزارية مكلفة باستقبال شكاوي المستثمرين و الفصل فيها؛
- توضيح أدوار مختلف المتدخلين في مدرج الاستثمار؛
- مراجعة نظام التحفيز على الاستثمار؛
- تخفيض آجال الرّد للمستثمرين من 60 يوما إلى 72 ساعة؛
- إلغاء حد التمويل الذاتي المطلوب من أجل الحصول على المزايا؛
- تبسيط إجراءات الحصول على المزايا؛
- تخفيف ملفات طلب المزايا.

ولكون الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار ترتبط مباشرة برئاسة الحكومة، فهي تسعى إلى تسهيل الإجراءات والخطوات الخاصة بالاستثمار، بالإضافة إلى تقديم خريطة مفصلة عن الفرص المتاحة في الاقتصاد الجزائري للمستثمرين الأجانب خاصة. كما تسهر الوكالة على تجسيد و تنفيذ برنامج الإصلاحات الاقتصادية الخاصة بتحرير الاستثمارات الوطنية أو الأجنبية وذلك من خلال مساعدة المستثمرين على تجسيد مشاريعهم المختلفة وترويدهم بكافة المعطيات الخاصة بالمحيط الاقتصادي بمناخ الاستثمار و ضمن هذا الإطار فالوكالة تتولى المهام الآتية :[2]

- تسجيل الاستثمارات؛
- ترقية الاستثمارات في الجزائر والترويج لها في الخارج؛
- ترقية الفرص والإمكانات الإقليمية ؛
- تسهيل ممارسة الأعمال و متابعة تأسيس الشركات و انجاز المشاريع؛

[1] الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار على الموقع: **WWW.ANDI.DZ** تاريخ التحميل : 20017/05/26 على الساعة 23:47.

[2] المادة 26، من قانون 09/16 المؤرخ ل 3 اوت 2016،**المتعلق بترقية الاستثمار**.

- دعم المستثمرين ومساعدتهم ومرافقتهم؛
- الإعلام والتحسيس في مواقع الأعمال ؛
- المساهمة في تسيير نفقات دعم الاستثمار، طبقا للتشريع المعمول به؛
- تسيير حافظة المشاريع السابقة لهذا القانون.

الفرع الرابع :الشباك الوحيد المركزي

لقد تم إنشاء الشباك الوحيد "One-Stop-shop" كجهاز لا مركزي لتوفير التسهيلات الخاصة بعمليات الاستثمار وكذا من أجل رفع العوائق و التعسفات البيروقراطية و الصعوبات الإدارية التي تعيق المستثمرين المحليين و الأجانب.

أولا :تعريفه

الشباك الوحيد غير المركزي هو هيكل محلي من الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار.

أنشئ هذا الشباك على مستوى الولاية. يضم في داخله، علاوة عن إطارات الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار نفسها، ممثلين عن الإدارات و الهيئات التي تتدخل في عملية الإستثمار لاسيما الإجراءات المتعلقة بما يلي :

- تأسيس و تسجيل الشركات؛
- الموافقات والتراخيص بما في ذلك تراخيص البناء؛
- المزايا المتعلقة بالاستثمارات.

على هذا النحو، هو مكلف بإستقبال المستثمرين،إستلام ملف تسجيلهم، تسليم شهادات التسجيل ذات الصلة و كذا التكفل بخدمات الإدارات و الهيئات الممثلة داخل مختلف المراكز، و توجيهها للمصالح المعنية وحسن إنهائها.

ثانيا :دوره

يتمثل دور الشباك الوحيد اللامركزي في تسهيل و تبسيط الإجراءات القانونية لتأسيس المؤسسات وتنفيذ المشاريع الاستثمارية. لهذا الغرض، يؤهل ممثلوا الإدارات و الهيئات الموجودون على مستوى المراكز، لتسليم كل الوثائق المطلوبة مباشرة على مستواهم، و تقديم كل الخدمات الإدارية المرتبطة بإنجاز الإستثمار و تكوين الشركات.

و يكلفون بالتدخل لدى المصالح المركزية والمحلية لإداراتهم أو هيئاتهم الأصلية لتذليل الصعوبات المحتملة التي يواجهها المستثمرون.

من أجل ضمان فعالية عمل الشباك الوحيد وجعله أداة حقيقية للتبسيط والتسهيل تجاه المستثمرين، تم إدخال تعديلات بغرض السماح لإنشاء فضاء ضروري لإنجاز و تطوير المشاريع الاستثمارية.

إن الخدمات المقدمة من طرف الشباك، لم تعد تقتصر على المعلومة البسيطة بل تمتد إلى الانتهاء من جميع الإجراءات المطلوبة، و هذا بفضل التفويض الفعلي للسلطة، اتخاذ القرار والتوقيع الممنوح من طرف الإدارات وواالهيئات المعنية، للممثليهم داخل الشباك.

ثالثا: تشكيله

يضم الشباك الوحيد اللامركزي ، المنصب على مستوى مقر الولاية، المراكز الأربعة الآتية :

أ. مركز تسيير المزايا

ب. مركز استيفاء الإجراءات

ج. مركز الدعم لإنشاء المؤسسات

د. مركز الترقية الإقليمية

يؤهل ممثلوا الإدارات العمومية و الهيئات الموجودون على مستوى المراكز، لتسيلم كل الوثائق المطلوبة مباشرة على مستواهم، و تقديم كل الخدمات الإدارية المرتبطة بإنجاز الإستثمار و تكوين الشركات.

ويكلفون ، زيادة على ذلك ، بالتدخل لدى المصالح المركزية والمحلية لإداراتهم أو هيئاتهم الأصلية لتذليل الصعوبات المحتملة التي يواجهها المستثمرون .

تكون الوثائق التي يسلّمها ممثلو الإدارات و الهيئات على مستوى المراكز ملزمة إزاء الإدارات والهيئات المعنية[1].

الفرع الخامس :الوكالة الوطنية للوساطة و ضبط العقار

لطالما شكل العقار الصناعي احد أكثر المشاكل التي كانت تواجه المستثمرين الأجانب و المحليين على حد سواء,غير أن الجهود التي بدلتها الجزائر في هذا الصدد قد ساهمت في تخفيف حدة مشكل العقار , وذلك من خلال المرسوم الصادر في افريل 2007 و القاضي بإنشاء الوكالة الوطنية للوساطة و ضبط العقار و التي

[1] الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار،WWW.ANDI.DZ ،**مرجع سبق ذكره**.

تعد بمثابة مؤسسة عمومية ذات خاصية تجارية و صناعية تقع تحت إشراف وزارة الصناعة و ترقية الاستثمار، الأمر الذي سهل نسبيا عملية توطين نشاطات بعض الاستثمارات الأجنبية في الجزائر.كما تسعى الوكالة إلى خلق سوق خاص بالعقار الصناعي و الفلاحي يكون من خلالها عنصر العقار متاح عبر خرائط و مناطق صناعية معينة في العديد من الولايات الجزائرية.

الفرف السادس :صندوق دعم الاستثمار(FDI).

لقد تم إنشاء صندوق خاص بدعم الاستثمارات في الجزائر ,و ذلك ضمن الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار سنة2001.إذ يهدف هذا الصندوق إلى تمويل المساهمات الملقاة على عاتق الدولة فيما يتعلق بتكلفة المزايا الموافق عليها لصالح المستثمرين، و بالأخص تمويل أشغال البني التحتية الضرورية لتجسيد نشاطات المستثمرين[1].

المطلب الثاني: حوافز وضمانات الاستثمار الأجنبي المباشر في الجزائر

إن الجزائر كغيرها من الدول تقدم ضمانات وتحفيزات عديدة للمستثمر الاجنبي وذلك من خلال تقديم كل ما من شأنه أن يسهل في جذب المستثمر الأجنبي إلى الجزائر.

الفرع الأول: حوافز الاستثمار الاجنبي في الجزائر.

المشرع الجزائري في ظل القانون 03/01 المتعلق بتطوير الاستثمار ،قسم حوافز الاستثمار الى مزايا النظام العام والتي نص عليها في المادة 09 منه ،ونقصد بالقانون العام قانون المالية وقانون الضرائب والى مزايا النظام الاستثنائي والتي نص عليها في المادة 10 من نفس القانون .أما بعد التعديل الأخير فان المشرع قد اعتمد تقسيما جديدا لهاته المزايا في ظل القانون 09/16 المتعلق بترقية الاستثمار ، فقسمها وفقا لهذا القانون إلى :

- المزايا المشتركة لكل الاستثمارات القابلة للاستفادة.
- المزايا الاضافية لفائدة النشاطات ذات الامتياز و/او المنشئة لمناصب شغل
- المزايا الاستثنائية لفائدة الاستثمارات ذات الاهمية الخاصة للاقتصاد الوطني

[1]عبد القادر ناصور، **مرجع سبق ذكره** ،ص:234.

أولا: المزايا المشتركة لكل الاستثمارات القابلة للاستفادة.

المشرع الجزائري نص على هذا النوع من المزايا في المادة 12 و المادة 13 من القانون 09/16 المتعلق بترقية الاستثمار فيما يلي[1]:

أ. زيادة على التحفيزات الجبائية وشبه الجبائية والجمركية المنصوص عليها في القانون العام، تستفيد الاستثمارات اقتناء اصول تندرج في اطار استحداث نشاطات جديدة وتوسيع قدرات الانتاج او اعادة التاهيل و كذا االمساهمة في راس مال الشركة بالمزايا المحددة .

1. مرحلة الانجاز

– الاعفاء من الحقوق الجمركية على السلع المستوردة التي تدخل مباشرة في انجازالاستثمار.

– الاعفاء من الرسم على القيمة المضافة في ما يخص السلع والخدمات المستوردة او المقتناة محليا التي تدخل مباشرة في انجاز الاستثمار

– الاعفاء من دفع حق نقل الملكية بعوض والرسم على الاشهار العقاري على كل المقتنيات العقارية التي تتم في اطار الاستثمار المعني

– الاعفاء من حقوق التسجيل والرسم على الاشهار العقاري و مبالغ الاملاك الوطنية المتضمنة حق الامتياز على الاملاك العقارية المبنية وغير المبنية الموجهة لانجاز المشاريع الاستثمارية و تطبق هذه المزايا على المدة الدنيا لحق الامتياز الممنوح

– تخفيض بنسبة 90 %من بلغ الاتاوة الاجارية السنوية المحددة من قبل مصالح املاك الدولة خلال فترة انجاز الاستثمار

–الاعفاء لمدة عشر سنوات من الرسم العقاري على الملكيات العقارية التي تدخل في اطار الاستثمار ابتداءا من تاريخ الاقتناء

– الاعفاء من حقوق التسجيل فيما يخص العقود التاسيسية للشركات والزيادات في راس المال.

2. مرحلة الاستغلال

بعد معاينة الشروع في مرحلة الاستغلال بناءا على محضر تعده المصالح الجبائية بطلب من المستثمر، لمدة ثلاث (3) سنوات من المزايا الاتية:

- الاعفاء من الضريبة على ارباح الشركات؛
- الاعفاء من الرسم على النشاط المهني؛

[1] المادة 12 و 13 من القانون 09/16 المؤرخ في 3 اوت 2016 المتعلق بترقية الاستثمار،الجريدة الرسمية ، العدد 46.

- تخفيض بنسبة 50%

ب. تستفيد الاستثمارات المنجزة في المناطق المحددة قائمتها عن طريق التنظيم،التابعة لمناطق الجنوب والهضاب العليا،وكذا كل منطقة أخري تتطلب تنميتها مساهمة خاصة من قبل الدولة،مما يأتي:

1. مرحلة الإنجاز:

زيادة على مزايا مرحلة الانجاز الخاصة باستثمارات اقتناء اصول تندرج في اطار استحداث نشاطات جديدة وتوسيع قدرات الانتاج او اعادة التاهيل و كذا االمساهمة في راس مال الشركة مما ياتي:

- ✓ تتكفل الدولة كليا أو جزئيا،بنفقات الأشغال المتعلقة بالمنشآت الأساسية،وذلك بعد تقييمها من قبل الوكالة.(تحديد كيفيات تطبيق البند "أ "أعلاه،عن طريق التنظيم).
- ✓ التخفيض من مبلغ الإتاوة الاجارية السنوية المحددة من قبل مصالح أملاك الدولة،بعنوان منح الأراضي عن طريق الامتياز من أجل إنجاز مشاريع استثمارية.

- بالدينار الرمزي للمتر المربع خلال فترة عشر(10)سنوات،وترفع بعد هذه الفترة إلى50%من مبلغ إتاوة أملاك الدولة بالنسبة للمشاريع الاستثمارية المقامة في المناطق التابعة للهضاب العليا،وكذا المناطق الأخرى التي تتطلب تنميتها من قبل الدولة.
- بالدينار الرمزي للمتر المربع لفترة خمسة عشر(15)سنة،وترفع بعد هذه الفترة إلى50%من مبلغ إتاوة أملاك الدولة بالنسبة للمشاريع الاستثمارية المقامة في ولايات الجنوب الكبير.

2. مرحلة الإستغلال

من المزايا مرحلة استغلال استثمارات اقتناء اصول تندرج في اطار استحداث نشاطات جديدة وتوسيع قدرات الانتاج او اعادة التاهيل و كذا االمساهمة في راس مال الشركة ،لمدة عشر(10)سنوات،إبتداء من تاريخ الشروع في مرحلة الاستغلال والمحددة في محضر المعاينة الذي تعده المصالح الجبائية ،بناء على طلب المستثمر.

ثانيا:المزايا الإضافية لفائدة النشاطات ذات الامتياز و /او المنشئة لمناصب شغل

المشرع الجزائري نص على هذا النوع من المزايا في المادة 15 و المادة 16 من القانون 09/16 المتعلق بترقية الاستثمار فيما يلي[1]:

أ. لا تلغي المزايا المشتركة لكل الاستثمارات القابلة للاستفادة التحفيزات الجبائية والمالية الخاصة، المنشاة بموجب التشريع المعمول به، لفائدة النشاطات السياحية والصناعية والنشاطات الفلاحية .

[1] المادة 15 و16 من القانون 09/16 المؤرخ في 3 اوت 2016 المتعلق بترقية الاستثمار،الجريدة الرسمية ، العدد 46.

كما لايؤدي وجود عدة مزايا من نفس الطبيعة، سواء تلك المنشاة بموجب التشريع المعمول به أو تلك المنصوص عليها في هذا القانون، إلى تطبيقها معا، وفي هذه الحالة يستفيد المستثمر من التحفيز الأفضل.

ب. ترفع مدة مزايا الاستغلال الممنوحة لفائدة الاستثمارات المنجزة خارج المناطق الجنوب والهضاب العليا، من ثلاث سنوات إلى خمس سنوات عندما تنشئ أكثر من مائة منصب شغل دائم، خلال الفترة الممتدة من تاريخ تسجيل الاستثمار إلى غاية نهاية السنة الأولى من مرحلة الاستغلال على الأكثر.

ثالثا: المزايا الاستثنائية لفائدة الاستثمارات ذات الاهمية الخاصة للاقتصاد الوطني.

المشرع الجزائري نص على هذا النوع من المزايا في المادة 17 و 18من القانون 09/16 المتعلق بترقية الاستثمار فيما يلي[1]:

تستفيد من المزايا الاستثنائية الاستثمارات التى تمثل أهمية خاصة للاقتصاد الوطني،والمعدة على أساس اتفاقية متفاوض عليها بين المستثمر والوكالة التي تتصرف باسم الدولة،تبرم الوكالة هذه الاتفاقية بعد موافقة المجلس الوطني للإستثمار، وتتمثل هذه فيمايلي:

أ. تتمثل فيمايلي:

- تمديد مدة مزايا الاستغلال الخاصة باستثمارات اقتناء اصول تندرج في اطار استحداث نشاطات جديدة وتوسيع قدرات الانتاج او اعادة التاهيل و كذا االمساهمة في راس مال الشركة لفترة يمكن ان تصل الى 10 سنوات
- منح اعفاء او تخفيض طبقا للتشريع المعمول به، للحقوق الجمركية والجبائية والرسوم وغيرها من الاقتطاعات الاخرى ذات الطابع الجبائي والاعانات او المساعدات او الدعم المالي ،وكذا كل التسهيلات التي قد تمنح في مرحلة الانجاز، للمدة المتفق عليها .

ب. يؤهل المجلس الوطني للاستثمار لمنح اعفاءات او تخفيضات للحقوق او الضرائب او الرسوم، بما في ذلك الرسم على القيمة المضافة المطبق على اسعار السلع المنتجة التي تدخل في اطار الانشطة الصناعية الناشئة، حسب الكيفيات المحددة عن طريق التنظيم ولمدة لا تتجاوز 5 سنوات.

تستفيد من نظام الشراء بالاعفاء من الرسوم ، المواد والمكونات التي تدخل في انتاج السلع المستفيدة من الاعفاء من الرسم على القيمة المضافة ، وذلك وفق الكيفيات المحددة.

[1] المادة 17 و18 من القانون 09/16 المؤرخ في 3 اوت 2016 المتعلق بتريقية الاستثمار،الجريدة الرسمية ، العدد 46.

يمكن ان تكون مزايا الانجاز المقررة في هذه المادة بعد موافقة المجلس الوطني للاستثمار ،محل تحويل للمتعاقدين مع المستثمر المستفيد،مكلفين بانجاز الاستثمار لحساب هذا الاخير وحسب الكيفيات والشروط المحددة عن طريق التنظيم .

الفرع الثاني:الضمانات الممنوحة لجذب الاستثمار الاجنبي المباشر في الجزائر.

يمكن تصنيف الضمانات ضد المخاطر إلى[1]:

أ. **الضمانات المالية:**تتمثل الضمانات المالية في حرية رأس المال وعوائده أوأية مدفوعات أخرى متعلقة بالإستثمار،ولقد نصت كل الاتفاقيات على حرية تحويل غير أنها لم تحدد كلها العملة التي يتم بها التحويل،كما أنها اختلفت في المهل المتاحة للتحويل ومضمون التحويل يخص كل ما يتعلق بالإستثمارات،حيث نص الاتفاق الفرنسي الجزائري في المادة 06على أنه "يمنح كل طرف متعاقد تمت على إقليمية أومنطقته البحرية استثمارات من طرف مواطني أو شركات الطرف المتعاقد الآخر لهؤلاء المواطنيين أو لهذه الشركات حرية تحويل مايلي:

- ✓ الفوائد والأرباح غير الموزعة والأرباح الصافية من الضرائب والمداخيل الجارية الأخري.
- ✓ المدفوعات التي تمت بغرض تسديد القروض المرتبطة بصفة نظامية.
- ✓ حصيلة التنازل أو التصفية الكلية أو الجزئية للاستثمار، وفوائض القيمة لرأس المال المستثمر.
- ✓ التعويضات المترتبة عن فقدان أو نزع الملكية.
- ✓ مرتبات العاملين في إطار استثمار معتمد.

ثانيا:الضمانات القانونية: تتمثل في التعويض عن التأمين أو نزع الملكية، وذلك بموافقة إجرءات التأميم لأي سبب بدفع تعويض عاجل وعادل وفعلي خلال مدة معقولة، ولقد نصت المادة 15 من الاتفاقية المغاربية المتعلقة بتشجيع وضمان الاستثماريين دول اتحاد المغرب العربي على أنه " لايمكن تأميم أو انتزاع إستثمارات رعايا أي من أحد الأطراف المتعاقدة ولا يمكن إخضاع هذه الإستثمارات إلى إجراء له نتيجة متشابهة على تراب الأطراف المتعاقدة الأخري إلا إذا توفرت الشروط التالية:

✓ تتخذ تلك الإجراءات لفائدة المصلحة العامة وطبقا للصيغ التي نص عليها القانون في البلد المضيف للإستثمار.

[1] مصطفي بودهان،**الأسس والأطر الجديدة للإستثمار في الجزائر**، ،دار الملكية للطباعة والنشر والتوزيع،الطبعة الأولى،الجزائر،2000، ص:108.

- ✓ تتخذ الإجراءات المذكورة بدون تمييز.
- ✓ تتم مرافقة تلك الإجراءات بدفع عاجل وفعلي خلال مدة لا تزيد عن سنة من تاريخ اكتساب قرار نزع الملكية صفته القطعية مقابل لأن يحول بكل حرية.

ثالثا:الضمانات القضائية: تتمثل هذه الضمانات في توضيح الطرق التي يتم من خلالها حل النزاعات المتعلقة بالإستثمارات وتشمل المسائل التالية:

1. حل النزاعات عن طريق هيأة قضائية أو تحكيمية :
 - ✓ اختصاص الهيئة القضائية التابعة للدول التي تنجز الإستثمار على إقليمها.
 - ✓ في حالة اللجوء إلى هيئة تحكيمية يجب أن يكون هذا التحكيم مؤساساتي أو تحكيم خاص.
2. **القانون الواجب التطبيق:**عند لجوء الأطراف إلى المحاكم الوطنية المختصة يطبق القاضي قانونه الداخلي لكن عندما يطرح النزاع أمام التحكيم المؤسساتي، فنظام التحكيم الذي اختاره أو اتفق عليه الطرفان هو الذي يطبق، إلا إذا ترك ذلك على المحكمة التحكيمية.
3. **القيمة القانونية للقرار التحكيمي:**عموما تستجيب الدولة لتنفيذ القرارات التحكيمية بمجرد إدارتها ولكن يحدث أن ترفض تنفيذها تلقائيا، فيضطر الطرف الذي صدر الحكم التنفيذي لصالحه إلى الأمر بالتنفيذ من طرف الدولة التي ينفذ على إقليمها، لذلك تطرح مسألة معرفة القيمة القانونية للقرارات التحكيمية.

وهو نفسه ما نصت عليه المادة 24 من القانون 09/16 المؤرخ في 3 اوت 2016 المتعلق بترقية الاستثمار.

المطلب الثالث:الانعكاسات العامة للحوافز الممنوحة

لقد سعت الجزائر بشتى الطرق والوسائل إلى جذب الاستثمارات الأجنبية المباشرة إليها وفي سبيل ذلك قامت بتقديم جملة من الحوافز للمستثمرين الأجانب والتي كان لها كبير الأثر في قدومهم إلى الجزائر،كما كانت نقطة تحول بالنسبة للاقتصاد الوطني والتجارة الخارجية للبلاد. وكان لهذه الحوافز انعكاسات سنذكرها في انجازات لبعض السنوات.

أولا :انجازات 2005

لقد شهدت الجزائر تطورات كبيرة من خلال عمليات الإصلاح المتواصلة التي امتدت إلى الاستثمارات الأجنبية حيث سجلت ارتفاعا ملحوظا لم يسبق بلوغه سابقا، فقد كشف تقرير حكومي أن الاستثمارات الأجنبية بالجزائر تجاوزت المليار دولار أمريكي منذ بداية 2005 حتى مطلع شهر جوان من نفس العام كما ذكر التقرير الذي أعدته الوكالة الجزائرية لترقية الاستثمارات أن الجزائر تمكنت من استقطاب الاستثمارات الأجنبية الموزعة على عدة قطاعات خارج قطاع المحروقات والتي أهمها قطاع تحلية مياه البحار والسياحة، وأضاف التقرير أن الاستثمارات الأجنبية شملت مشروعي إنشاء مصنعين لتحلية مياه البحر في كل من ولايتي الجزائر العاصمة ووهران مشيرا إلى أن الوكالة الدولية الأمريكية للاستثمارات بالخارج ستمول هاذيين المشروعين بتكلفة 86 مليون دولار أمريكي ومن جهة أخرى توضح التقارير أن الاستثمارات الأجنبية المسجلة لدى الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار مع بداية 2005 تناولت إنشاء 36 فندق موزع على مختلف المناطق الجزائرية وأوضحت التقارير أن الجزائر استقطبت المشاريع الاستثمارية الأجنبية في مجالات مختلفة خاصة في قطاع الطاقة (النفط والغاز) إلى جانب تسعة مشاريع لإنشاء محطات كهربائية في كل من الجزائر العاصمة، وهران، سكيكدة، ومصانع تحلية مياه البحر ومشاريع في مجال الصيدلة بقيمة 700 مليون أورو[1]، كما أن قطاع السياحة الذي عرف تقدما كبيرا من حيث استثمارات الشركة الفرنسية (أكور) استفاد في مجال الفندقة من خلال انجاز 06 فنادق في مختلف المناطق السياحية بالجزائر، ومن هنا يمكننا القول أن الجزائر قد إستفادت من التطورات العالمية ومن ارتفاع أسعار النفط عالميا حتى باتت تشهد نموا اقتصاديا ملحوظا بعد تحسن الأوضاع الأمنية، مما جعلها تستقطب كمًا لا بأس به من الاستثمارات الأجنبية المباشرة، نظرا لما تتمتع به من إمكانيات هائلة،وكذلك نظرا للمجهودات الجبارة المبذولة من قبل الجهات الرسمية من أجل إستقطاب الاستثمارات الأجنبية المباشرة وتنويعها، لتشمل كافة القطاعات والنشاطات والمجالات، وفي إطار هذا السياق وحرصا من الجزائر دعا وزير الطاقة والمناجم الجزائري المستثمرين الأمريكيين إلى الاستثمار في كافة القطاعات والنشاطات والمجالات وعدم الاكتفاء بقطاع الطاقة، وشدد على رؤية الحكومة الجزائرية للإصلاحات الاقتصادية والآفاق الجديدة للاستثمار الأجنبي المباشر في الجزائر، ولا سيما قطاع الأشغال العمومية والمياه والبناء، وتعد ثاني أكبر مصدر للغاز في العالم وثاني أكبر مصدر للغاز في أوروبا من خلال خمس أنابيب للتصدير تمتد تحت مياه البحر الأبيض المتوسط ، هذا ونجد أن هناك العديد من المشاريع لتوسيع هذه الشبكة، إضافة إلى

[1] رشيدة بن عرفة، سومية حمزاوي، **تقييم التجربة الجزائرية في جذب الاستثمار الأجنبي المباشر خلال الفترة 2005–2014**،مذكرة ماستر،كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، جامعة العربي التبسي ،تبسة، الجزائر،2015-2016،ص :49.

ذلك تحتل الجزائر المركز 14 فيما يتعلق بامتلاكها لاحتياطي النفط العالمي أما فيما يتعلق بالإصلاحات التي قامت بها الجزائر فقد مكنتها من التخلص من عديد من الصعوبات التي اعترضت مشروعها الاستثماري في السنوات السالفة كما أنها تمكنت وبشكل ملحوظ من متابعة عملية الإصلاح الاقتصادي والاجتماعي التي التزمت بانجازها.

ثانيا: انجازات 2006

حيث تواصل النمو الاقتصادي المسجل منذ بداية سنة 2006 حيث وصل إلي معدل سنوي قدر ب 4.7% منذ إطلاق برنامج دعم النمو الاقتصادي سنة 2001.

وقد تميزت سنة 2006 بتراجع طفيف في إنتاج قطاع المحروقات نتيجة التزامات الجزائر في السوق النفطية وبرمجة صيانة منشآت الإنتاج، أما نسبة النمو لسنة 2006 فقد بقيت في مستوى مقبول نوعا ما حيث بلغت 4.8% خارج قطاع المحروقات مقارنة بسنة 2005.

وقد عزز هذا التحسن المسجل في أهم مؤشرات الاقتصاد الكلي بفضل الجهود التي تم بذلها في سبيل الحفاظ على إطار الاقتصاد الكلي،كما نجد أن التقدم الجيد للوضعين الاقتصادي والاجتماعي قد مكن من مواصلة خلق مناصب جديدة للشغل وبوتيرة أسرع، والحد من نسبة البطالة التي قدرت ب % 12.3 في أكتوبر 2006 استنادا للتحقيق الذي أنجزه الديوان الوطني للإحصائيات حول موضوع التشغيل والبطالة[1].

ثالثا:برامج النمو الاقتصادي

ففي البرنامج التكميلي لدعم النمو الاقتصادي (2005 – 2009) واصلت الحكومة مجهود انعاش النمو و تكثيفه في جميع قطاعات النشاط وعملت كذلك على مرافقة أداة الإنتاج الوطنية الموجودة في تحولها الحتمي لتكون مستعدة للانفتاح على الاقتصاد العالمي وفي ظل استمرارية مسار الإنعاش الاقتصادي الجاري تعتزم الحكومة تكييف مقاربتها قصد استكمال الإطار التحفيزي للاستثمار عن طريق إصدار نصوص تنظيمية من شأنها أن تتم قانون الاستثمار وتطوير التدابير الكفيلة بتسهيل الاستثمار الخاص الوطني أو الأجنبي، ومواصلة تكييف الأداة الاقتصادية والمالية الوطنية مع الانفتاح العالمي، بالإضافة إلى انتهاج سياسة ترقية الشراكة والخوصصة والحرص الشديد عل تعزيز القدرات الوطنية في مجال خلق الثروات ومناصب الشغل.

أما في برنامج توطيد النمو الاقتصادي.2010-2014 يستلزم هذا البرنامج استكمال المشاريع الكبرى الجاري انجازها وإطلاق مشاريع جديدة، بحيث انخفضت معدلات البطالة بعدما كانت مرتفعة بفعل عملية

[1] رشيدة بن عرفة، سومية **حمزاوي، مرجع سبق ذكره**،ص: 50.

الخوصصة،وفي سنة 2011 انخفضت المديونية الخارجية إلى 4.40 مليار دولار، وأعباء خدمة الدين كنسبة من الصادرات، انخفضت إلى أقل مستوياتها في عام 2011 ب % 0.78 وبالتالي بداية تحرر الاقتصاد الجزائري من عبء المديونية الذي لازمه طويلا، كما ارتفعت احتياطات الصرف إلى مستويات قياسية وتحسن رصيد ميزان المدفوعات ليصل في نهاية عام 2012إلى 27.18 مليار دولار[1].

رابعا: انجازات 2011.

تمثلت فيما يلي[2]:

- منذ يناير 2011 تتركز الاستثمارات العربية والأجنبية الواردة إلى الجزائر في قطاعات المعادن بقيمة 3.7 مليارات دولار والعقارات بقيمة1.7 مليار دولار ثم البناء ومواد البناء 1.3 مليار دولار.
- منذ يناير 2011 تصدرت مجموعة اورتز الإسبانية للإنشاءات قائمة أهم 10شركات مستثمرة في الجزائر حيث تنفذ 5 مشروعات ضخمة بتكلفة استثمارية تقدر بنحو 9.4 مليارات دولار.

خامسا :انجازات 2012

- صرح رئيس مديرية مؤسسة تسيير مساهمات التجهيزات الصناعية و الفلاحية "ايكيباج" بشير دهيمي سنة 2012 انه تم انجاز 20 مشروع بمدريد يخص الشراكة الجزائرية الاسبانية.
- صرح المدير العام للوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار عبد الكريم منصوري يوم الاثنين 29 أكتوبر 2012 خلال المنتدى الاقتصادي الجزائري–الاسباني أن "من ضمن 35 مشروعا اسبانيا عالجته الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار فان 27 منها تم تحقيقها حيث بلغت قيمة المشاريع المصرح بها لدى الوكالة 165 مليار دينار غير أنه تم تحقيق 143 مليار دينار فقط"، وحسب منصوري فان 220 مؤسسة اسبانية تنشط في الجزائر منها نسبة 41 بالمئة في قطاع البناء[3].

[1]هالة زباري، **واقع الإستثمار في ظل الإصلاحات الإقتصادية و دوره في دفع التنمية الإقتصاديةحالة الجزائر(2001–2014)**،مذكرة ماستر في العلوم التجارية،تخصص:علوم مالية ،كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير،جامعة الدكتور يحي فارس بالمدية،2012–2013،ص:130.

[2]مجلة مناخ الاستثمار في الدول العربية ،**مرجع سبق ذكره**،ص:119.

[3]المجلة الصحفية للوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار، انشات ب19 ديسمبر 2012، بدون عدد.

سادسا :انجازات 2014.

– حسبما كشف عنه بالجزائر المدير العام للوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار عبد الكريم منصوري يوم الثلاثاء 02 ديسمبر 2014 ،انه شهدت السنوات العشر الأخيرة إنجاز مائة مشروع استثماري في الجزائر بقيمة إجمالية تتجاوز ملياري اورو.

– كما تقوم المجموعة الفندقية الفرنسية " أكور" بإنجاز خمسة عشر مشروع في عدة مناطق في البلاد حسب المدير[1].

– وكذا واصلت الاستثمارات الأجنبية المباشرة مسيرتها في التزايد المستمر لتصل إلى أقصاها في 2014 إلى 9904 مشروع وينجر عنه توفر مناصب شغل أكثر وبالتالي انخفاض معدلات البطالة.

ولهذا ومن خلال ما سبق نكون قد توصلنا إلى الأثر الذي تركته المحفزات الممنوحة للاستثمار الأجنبي المباشر على مختلف مؤشرات هذا الاقتصاد، وكذا معرفة مدى ملائمة البيئة الاقتصادية الجزائرية ومدى نفعها كبساط أحمر نفرش فوقه الاستثمارات الأجنبية المباشرة المستقطبة من قبل الدولة الجزائرية[2].

سابعا : انجازات 2015.

– صرح وزير الصناعة والمناجم عبد السلام بوشوارب يوم الأربعاء 15 فبراير 2017 بالجزائر وجود 16 مشروعا في إطار الشراكة الجزائرية–السعودية بين 2002 و 2015 تم تجسيدها في مجالات الصيدلة والصناعات الكيماوية والصناعات الغذائية والاسمنت والتجهيزات الكهربائية والخدمات[3].

اشارت قاعدة بيانات FDI Markets التابعة لمؤسسة فاينانشيال تايمز العالمية إلى ما يلي :

- خلال الفترة ما بين يناير 2003 و دبسمبر 2015 بلغ عدد مشروعات الاستثمار الأجنبي المباشر في الجزائر 381 مشروعا يتم تنفيذها من قبل 315 شركة عربية و أجنبية، وتشير التقديرات إلى أن التكلفة الاستثمارية الإجمالية لتلك المشروعات تبلغ نحو 60 مليار دولار وتوظف نحو92 ألف عامل.

[1] المجلة الصحفية للوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار، انشات ب03 ديسمبر 2016، بدون عدد.

[2] رشيدة بن عرفة، سومية حمزاوي، **مرجع سبق ذكره**،ص 49.

[3] المجلة الصحفية للوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار، انشات ب16فيفري 2017، بدون عدد.

- خلال الفترة ما بين يناير 2011 وديسمبر 2015 حلت إسبانيا وقطر وتركيا على التوالي في قائمة أهم الدول المستثمرة في الجزائر حسب التكلفة الاستثمارية للمشروعات، فيما بلغت حصتهم نحو % 65 من الإجمالي[1].

المبحث الثالث :آثار وآفاق الاستثمار الأجنبي المباشر في الجزائر

إن للاستثمار الأجنبي المباشر عدة آثار على العديد من المتغيرات كما أن له عدة آفاق مستقبلية تسعى الجزائر إلى تحقيقها.

المطلب الأول :آثار الاستثمار الأجنبي المباشر في الجزائر

مثلما للاستثمار الأجنبي دوافع وحوافز نجد أنه يمتاز كذلك بجملة لا بأس بها من الآثار حيث تتبع الرغبة في استقطاب الاستثمار الأجنبي من الآثار المتوقعة منه على الكثير من المتغيرات الاقتصادية والتي عادة ما تكون سببا في الأزمة ونتيجة لها ويمكن التطرق للبعض من هذه الآثار فيمايلي:

أولا:أثر الاستثمار الأجنبي المباشر على تكوين رأس المال.

لقد ظلت نسبة مساهمة تدفقات الاستثمار الأجنبي المباشر في تكوين رأس المال الثابت (FBCF)في الجزائر جد ضعيفة وذلك قبل سنة 2000 ، أين لم تتعدى % 3.8 بالنظر إلى قلة هاته التدفقات الوافدة إلى الاقتصاد الوطني، وإبتداءا من سنة 2001 عرفت هاته النسبة بداية الارتفاع بمستويات معتبرة، بفضل ارتفاع وتيرة تدفقات الاستثمار الأجنبي المباشر لاسيما في قطاع المحروقات.

يعد التكوين الخام لرأس المال الثابت(FBCF) مؤشرا هاما يقيس إجمالي الاستثمارات المادية على وجه الخصوص والتي تم إنجازها خلال سنة واحدة

ثانيا:أثر الاستثمار الأجنبي المباشر على تطوير النسيج الصناعي الوطني:

يعد تنويع الاقتصاد الجزائري، بمثابة التحدي الكبير الذي تحاول الجزائر رفعه قصد فك ارتباطه بقطاع المحروقات والذي يمثل أكثر من % 60 من مداخيل البلد(الجباية البترولية) وأكثر من % 97 من إجمالي الصادرات، الأمر الذي يجعل الاقتصاد الجزائري معرض لأبسط الهزات أو الصدمات التي قد تعرفها أسعار النفط في الأسواق الدولية، حيث يقدر Aissoui 2001 في الدراسة بهذا الخصوص ،بأن تغير ب 01 دولار في أسعار النفط من شأنه أن يخلق تغير ب 700 مليون دولار من صادرات النفط الجزائرية و 500 مليون دولار من إيرادات الدولة(ما يعادل % 3 من ميزانية الدولة)[2].

[1] مجلة مناخ الاستثمار في الدول العربية، **مرجع سبق ذكره**،ص118.

[2]عبد القادر ناصور،**مرجع سبق ذكره**،ص:270.

وبالنظر إلى الوضعية المقلقة للاقتصاد الجزائري، بادرت الحكومة سنة 2006 بتنظيم جلسات وطنية للصناعة وذلك بمشاركة كافة الأطراف المعنية قصد تصور إستراتيجية صناعية جديدة مبنية على تنمية بعض الفروع ذات الإمكانيات الكبيرة في الجزائر وذلك عبر تشجيع الاستثمار المحلي والأجنبي.

حيث اشتملت هذه الإستراتيجية على قطاعات الصناعة التحويلية للموارد الطبيعية مثل الب تروكيمياء، الأسمدة، مواد البناء، الصيدلة والصناعات الغذائية، لكن ومع ذلك تظل هذه الإستراتيجية الصناعية حبيسة الأدراج بسبب ضعف الاستثمارات الوطنية والأجنبية خاصة تلك التي من شأنها تجسيد هذه الاستراتجية ميدانيا وتنمية النسيج الصناعي الوطني بذلك.

وبحسب البنك العالمي (2003) فإن التنويع الأفضل للاقتصاد الجزائري يساعد على تقليص الارتباط بالاضطرابات التي تحدث على مستوى أسواق النفط الخارجية كما يسمح بتعزيز النمو من0.5 إلى 0.7%، كما أن الانفتاح الأكثر على التبادل والاستثمارات الأجنبية في القطاعات الأخرى (خارج قطاع المحروقات)بإمكانه إضافة نقطة مئوية ب 1.5 إلى معدل النمو الاقتصادي على المدى المتوسط [1].

ثالثا:أثر الاستثمار الأجنبي المباشر على ميزان المدفوعات:

لقد عرفت الجزائر تدفقات معتبرة لرؤوس الأموال الأجنبية على شكل استثمارات لاسيما في السنوات الأخيرة، غير أن أثر هذه التدفقات أضحى سلبيا في بعض الاحيان وذلك بسبب تحويل أرباح الشركات الأجنبية المستثمرة في الجزائر وبالأخص شركات البترول والغاز،حيث تجاوزت الأرباح المحولة حجم التدفقات الواردة في حد ذاتهاسنة 2011 ، مما ترك أثر سلبيا على حساب رأس المال في ميزان المدفوعات الجزائري.

رابعا: أثر الاستثمار الأجنبي المباشر على سوق العمل في الجزائر

يلعب الاستثمار الأجنبي دورا هاما في خلق مناصب الشغل في البلد المضيف وفق ما تم التطرق إليه سابقا، إلا أن هذا الأثر يختلف بحسب حجم وطبيعة الاستثمارات الأجنبية الموطنة بالإضافة إلى مدى مرونة سوق العمل فيالبلد المضيف .والجزائر ،وبالنظر لوعيها بمدى أهمية الاستثمار الأجنبي المباشر في خلق فرص الشغل، لا زالت تواصل جهودها الرامية إلى تحسين مناخها الاستثماري وجذب مزيد من تدفقات الاستثمار الأجنبي قصد التقليل من مشكل البطالة، حيث بادرت الجزائر إلى تقديم حوافز وامتيازات خاصة بالاستثمارات التي تقوم بتوظيف عدد معتبر من اليد العاملة، غير أنه وبالرغم من ذلك لا تزال فرص الشغل المستحدثة عبر الاستثمار

[1]Banque Mondiale (2003), "strategie macro économique à moyen terme pour l'Algérie soutenir une croissance plus rapide avec la stabilité économique et sociale ",Rapport n° 26005-AL,VOL 1.

الأجنبي المباشر متواضعة بالنظر إلى ضعف تدفقات رؤوس الأموال الأجنبية مقارنة بالإمكانيات الهائلة التي يزخر بها الاقتصاد الجزائري[1].

خامسا: أثر الاستثمار الأجنبي المباشر على رأس المال البشري

تعاني الجزائر، من مشكل هجرة مواردها البشرية والتي أضحت أكثر فأكثر ضمن مخططات الدول الأجنبية، إذ لا يفوق تعداد الطلبة المسجلين حاليا في الفروع العلمية والتكنولوجية نسبة % 35 في الجامعات الجزائرية بعد ما كانت تمثل هذه النسبة 65 %في سنوات التسعينات.

فالجزائر التيُ أفرغت تقريبا من نخبتها، تحصي اليوم حوالي 1.3 مليون جامعي و 3 ملايين إطار بينما لم تعرف المؤسسات الاقتصادية عملية تسيير الموارد البشرية إلا حديثا.

وبهدف تحسين المعلومات حول الشغل والتكوين ، قامت الجزائر بإنشاء حصيلة لنظامها الخاص بالإنتاج الإحصائي للشغل، سوق العمل، التربية والتكوين المهني، حيث تم إطلاق مشروع مرصد التكوين المهني والشغل بمساعدة من الهيئة الأوروبية للتكوين، إذ تشكل هذه الخطوة توقع مبني على تطلعات النظام الوطني للتكوين المهني وذلك من خلال إصلاحه بهدف تحسين المؤهلات وتلبية حاجات سوق العمل عبر التكوين الناسب.

وفي تقرير آلية التقييم من قبل النظراء الأفريقية (MAEP) سنة 2008 ، أوضح في حصيلة عن وضعية الشغل في الجزائر بأن الأجر الوطني الأدنى المضمون (SNMG)قد تضاعف ما بين سنتي 1999 و 2007 مبينا إرادة السلطات العامة في الجزائر وحرصها على تعزيز القدرة الشرائية وتحسين ظروف العيش للسكان، هذا ما عدا الزيادات الكبيرة التي عرفتها الأجور بأثر رجعي ما بين سنتي 2008 و2011 .

فارتفاع المداخيل التي مس إجمالي العمال والموظفين في كافة القطاعات يعد عاملا مشجعا في السياق الحالي لانفتاح سوق العمل، كما أن التحسنات المسجلة على مستوى النمو قد سمحت بتخفيض نسبة البطالة، فسوق العمل قد عرف خلق ما متوسط 350000 إلى 400000 منصب شغل في السنة وذلك خلال الفترة2000-2007

كما ارتفعت نسبة السكان المشتغلون من 6 ملايين سنة 1999 إلى 9.3 مليون سنة 2007 ، بما يعبر عن نمو بحوالي 65.5 %ما بين سنتي 1999 و 2007 ، حيث بلغ خلق الشغل الكلي مقدار3198000 منصب شغل.

[1]بوخورس عبد الحميد وبلعبيدي عايدة عبير،" **أثر الاستثمار الأجنبي المباشر على سوق العمل في الجزائر**"، الملتقى الدولي حول إستراتيجية الحكومة في القضاء على البطالة وتحقيق التنمية المستدامة، ص:16.

وقصد الحفاظ وتحسين الأداءات في ميدان العمل لصالح الشباب الجديد في سوق العمل، تبنت الحكومة في أفريل2008 خطة عمل لتنمية الشغل ومحاربة البطالة، كما حددت هذه الخطة كهدف لها ترقية اليد العاملة المؤهلةوتطوير روح المقاولة[1].

المطلب الثاني:معوقات الاستثمار الاجنبي المباشر في الجزائر

بالرغم من الجهود التي بذلتها الجزائر و المكرسة لترقية و تشجيع الاستثمارات الأجنبية ، إلاّ أن حجم الاستثمار الأجنبية المسجلة في البلاد لم تكن تتناسب بأي حال من الأحوال مع مستوى الطموحات، فقد كانت هذه الاستثمارات بعيدة كل البعد عن ما كان متوقعا من وراء التوسع في منح الحوافز و التسهيلات المستثمرين الأجانب و يمكن إرجاع ذلك إلى العراقيل الاقتصادية و القانونية و الإدارية التالية .

الفرع الأول:المعوقات الاقتصادية

من بين المعوقات الاقتصادية التي ساهمت في ضعف الاستثمارات الأجنبية الواردة إلى الجزائر ما يلي:

أولا:عدم الاستقرار السياسي[2] .

لغياب الاستقرار السياسي أثر كبير على توافد الاستثمارات الأجنبية المباشرة في القطاعات خارج المحروقات خاصة، حيث أن العلاقة قوية بين غياب هذا العامل في بلد ما وتحفيز جلب الاستثمارات في هذا البلد. نظرا للوضعية الاقتصادية والأمنية التي عرفتها الجزائر خلال التسعينات فان أهم هيئات ضمان الاستثمار وعلى رأسها" الكوفاس "من خلال تقديرها لخطر البلاد ، قامت بتصنيف الجزائر من بين البلدان ذات الخطر الجد مرتفع .ولهذا قامت برفع علاوات تأمين الاستثمارات ضد المخاطر السياسية، إلا أن هذه الزيادة لم تكن المحددة الأساسي لغياب الاستثمارات الأجنبية المباشرة عن الجزائر، فالدور الذي لعبته وسائل الإعلام الوطنية والأجنبية جعلت المستثمر الأجنبي لا يفكر حتى في زيارة الجزائر ناهيك عن الاستثمار فيها.

[1]عبد القادر ناصور،**مرجع سبق ذكره**،ص:274.

[2]علي همال،فاطمةحفيظ،**آفاق الاستثمار الاجنبي المباشر في الجزائر في ظل اتفاق الشراكة الاورو متوسطية**،مجلة الاقتصاد و المانجمنت ،الجزائر،العدد 04 ،مارس2005،ص:387.

ثانيا : عدم وجود سوق منافسة :

ويمكن إرجاع ذلك إلى العوامل التالية[1]:

أ. إن من بين الأسباب التي جعلت الجزائر لا تستقطب الاستثمارات الأجنبية هو حداثة التجربة الجزائرية فيما يخص اقتصاد السوق وهذا نظرا لصعوبة الانتقال من اقتصاد مخطط إلى اقتصاد رأسمالي كما أن الآليات التي يسير بها الاقتصاد الجزائري حاليا تعد متواضعة مقارنة مع الدول الأخرى التي تتنافس في مثل هذا الجانب.

ب. كما أن الكثير من الاستثمارات في الدول النامية جزء منها يتمثل في عملية الخوصصة وأن الجزائر رغم ما أصدرته من قوانين فإن عملية الخوصصة لم تطبق كما يجب وهذا نظرا لتعقيد هذا الموضوع وتأثيراته السلبية المتوقعة على الطبقة العاملة والاقتصاد الوطني ، لذلك أصبحت محل شك من طرف بعض الأوساط في الجزائر وخاصة النقابة التي تحاول الدفاع عن مناصب الشغل وعدم المغامرة إلا إذا كانت نتائجها مضمونة.

ج. الاستثمار الأجنبي المباشر مرتبط ارتباطا وثيقا بمدى قدرة القطاع الخاص على القيام بهذه العمليات، وهذا القطاع لم يصل بعد إلى المستوى المطلوب رغم أن نشاطه يمثل 44 % من النشاط الوطني ، إضافة إلى ذلك فان نقص التجربة والخبرة في هذا القطاع جعله لا يساهم كما هو مطلوب منه ، لأن القطاع الخاص في بعض الدول هو الذي يجذب الأموال بفضل خبرته وعلاقته الخاصة مع المستثمرين الأجانب إضافة إلى النقاط السابقة فإن الاستثمار الأجنبي المباشر لا يمكن أن يغامر إلا إذا لاحظ أن القطاع الخاص يغامر في الدولة المضيفة ، ولكن ما يلاحظ من الاقتصاد الجزائري أن النشاط التجاري المتعلق بالاستيراد هو الغالب وهذا لما يحققه من مردودية مرتفعة مقارنة بالنشاط الاستثماري كما أن التسهيلات و التلاعبات في هذا المجال شجع الخواص على مواصلة هذا النشاط بدل المغامرة في عملية الاستثمار.

د. أما الجانب الآخر فهو أن المؤسسات الاقتصادية العمومية خاصة لم يتم الفصل في وضعيتها سواء بالاستمرار أو الغلق أو الخوصصة وهذا لا يسمح للمستثمر أن يقوم بالاستثمار في محيط لا يعرف كيف سيكون المستقبل الاقتصادي فيه لأن تدعيم الدولة في هذه القطاعات تتناقض مع التسهيلات والقوانين الاستثمارية التي سنتها الجزائر والتي لا تميز بين المستثمر المحلي والأجنبي.

[1]علوج بولعيد،**معوقات الاستثمار في الجزائر**،مجلة إقتصاديات شمال إفريقيا،العدد04،ص ص(79-81).

هـ. أما الجانب الآخر الذي أظهر فشله هو عدم فاعلية المؤسسات البنكية وخاصة القطاع الخاص وعدم تطوره وأخيرا نلاحظ كارثة بنك الخلفية وإغلاق بعض البنوك الأخرى نظرا لعدم قيامها بتعهداتها تجاه المتعاملين والمجتمع ، كما أن فشل تجربة بورصة الجزائر تجعل المستثمرين يفضلون التوجه إلى دول أخرى يكون فيها المحيط المالي فعالا ومناسبا.

و. كما أن الظاهرة الأخرى الخطيرة هي انتشار ظاهرة المخدرات والاتجار فيها تجعل السوق الجزائرية محل شك ، لان هذه الأموال القذرة تسير من طرف عصابات محلية ودولية منظمة تحاول غسيل هذه الأموال وإدخالها في النشاط الاقتصادي ، وهذا يحد من قدرة المنافسة سواء بالنسبة للمحلين أو الأجانب، فحسب تصريح مصالح الدرك الوطني فان عدد الملفات الخاصة بهذا الموضوع بلغت 10000 ملف خلال 10 سنوات ، وهذا الداء يجب محاربته لما له من أضرار فادحة سواء الاجتماعية أو الاقتصادية.

ز. إضافة إلى الأسباب السابقة وحسب تقرير أصدره البنك العالمي بعنوان : قضايا نظام الإدارة العامة لسنة 2006فانه من العوامل التي تؤثر سلبا على بيئة الأعمال في الجزائر منافسة القطاع الموازي الحادة ، فقد أكدت الإحصائيات الرسمية أن القطاع الموازي في الجزائر يسيطر لوحده على % 40 من الكتلة النقدية المتداولة في السوق الوطنية وهي نسبة مرتفعة جدا وبالتالي فإن الخسائر التي يسببها القطاع الموازي من خلال المنافسة غير الشرعية معتبرة جدا، كما أن هذه الوضعية لا تسمح لأي مستثمر كان سواء كان محلي أو أجنبي أن يستثمر في سوق تسود فيه السوق السوداء وعدم وجود تنظيم للسوق.

ثالثا : عائق العقار

من أهم العراقيل التي تعيق الاستثمار الأجنبي المباشر في الجزائر هو مشكل العقار ، فالعقار عامل مساعد جدا على استقرار المستثمرين حيث أن الإشكال يكمن أساسا في طول المدة الزمنية التي تستغرقها عملية رد هيئات منح قرار استغلال العقار(الهيئة المكلفة بالعقار ولجنة التنشيط المحلي لترقية الاستثمار على مستوى الشباك الوحيد) ، فقد يطول الأمر أحيانا لسنة[1].

كما أن مشكل العقار الصناعي يعد من أهم العراقيل ومن أهم المشاكل التي تعترضه ما يلي[2] :

أ. طول مدة رد الهيئات المكلفة بتخصيص العقار الصناعي والتي تفوق سنة؛

[1]محبوب بن حمودة،إسماعيل بن قانة،**أزمة العقار في الجزائر ودوره في تنمية الاستثمار الاجنبي** ،مجلة الباحث،العدد2007،05،ص:66.

[2]علي همال،فطيمة حفيظ،**مرجع سبق ذكره**،ص:385.

ب. تخصيص الأراضي بتكاليف باهظة تشمل تكاليف التهيئة دون خضوع هذه الأراضي لأية بيئة أو في مناطق نشاط وهمية لعدم إنشائها بعد، نظرا لوجود نزاع حول ملكيتها؛

ج. عدم توافق طبيعة الأراضي الصناعية المخصصة ونوع النشاط؛

د. أمن المنطقة الصناعية.

"كما أن العقار الفلاحي لا تختلف مشاكله كثيرا عن العقار الصناعي ، إذ أنه يبقى العائق الأساسي في تطوير الإنتاج الزراعي ، وذلك من جراء صعوبة عمل المنتجين على ارض لايمليكونها على الرغم من إصدار عدة قوانين كان من بينها83-18في31 أوت 1983 المتعلق باستصلاح الأراضي وحيازة الملكية العقارية ".

أما العقار السياحي في الجزائر فانه يعاني من مشاكل عديدة نذكر منها:

أ. تقلص مساحات مناطق التوسيع السياحي بسبب التدهور المستمر للمواقع السياحية؛

ب. الشغل العشوائي لمناطق التوسع السياحي وانتشار البناءات الفوضوية بهذه المناطق؛

ج. تدهور المحيط الطبيعي مثل التلوث وغياب قواعد العمران مما أدى إلى تحويل الموارد عن طبيعتها السياحية وهو الأمر الذي قلل بشكل كبير فرص الاستثمار في بعض المناطق ذات القيمة السياحية العالية.

د. تعرض العقار السياحي لأطماع مختلفة ترتب عنها مضاربة في الصفقات العقارية المتعلقة بقطع الأراضي الواقعة داخل مناطق التوسع السياحي.

الفرع الثاني : المعوقات القانونية و الإدارية

من أهم العوائق القانونية و الإدارية التي تحول دون تطور الاستثمار الأجنبي المباشر في الجزائر ما يلي:

أولا :الفساد الإداري

إن الفساد الإداري هو سوء استخدام المنصب أو السلطة لأغراض شخصية و يكون ذلك بابتزاز المتعاملين أو الحصول على الرشوة ، فيعتبر قيام الموظف أو المسؤول بتطبيق خدمة قانونية مكلف بأدائها مقابل الحصول على رشوة فسادا .وكذلك تعتبر الحالة المعاكسة فسادا عند تقديم خدمة يمنعها القانون كتسريب المعلومات السرية و تقديم تراخيص غير مسموح بها قانونا[1].

[1]كريمة قويدري،**الاستثمار الاجنبي المباشر والنمو الاقتصادي في الجزائر**،مذكرة ماجستير في العلوم الاقتصادية، تخصص مالية دولية،كلية العلوم الإقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير،مدرسة الدكتوراه التسيير الدولى للمؤسسات ،جامعة ابو بكر بلقايد،تلمسان ،الجزائر،2010-2011،ص :(104-103).

كما تصدر منظمة الشفافية الدولية سنويا مؤشر الشفافية أو النظرة إلى الفساد منذ سنة1995 ، لتعكس درجة التحسن في ممارسات الإدارة الحكومية و الشركات العالمية لغرض تعزيز الشفافية و جهود محاربة الفساد، ويحاول المؤشر عبر مجموعة من الموسوعات و مصادر معلومات معتمدة تحديد مدى تفشي الفساد في الدولة ودرجة تأثيره في مناخ الاستثمار كأحد المعوقات داخلها و نظرة الشركات الأجنبية العالمية للاستثمار في القطر المعني ، و تتراوح قيمة المؤشر بين الصفر الذي يعني درجة فساد عالية، و عشرة التي تعني درجة شفافية عالية . هذا و قد احتلت الجزائر المرتبة 97 سنة 2004 من أصل 146 دولة داخلة في الترتيب ، و احتلت المرتبة نفسها سنة 2005 من أصل 159 دولة ، و بالرغم من التحسن المسجل في محاربة الفساد في السنوات الأخيرة يبقى انتشار الرشوة و الفساد الإداري من أهم عوائق للاستثمار الأجنبي المباشر في الجزائر[1].

ثانيا : عدم توفر الشفافية في المصالح الجمركية

إنّ من بين القطاعات التي تشجع على انتقال الاستثمارات الأجنبية المباشرة هو وجود مصالح جمركية تعمل بشفافية في الدول المضيفة و صلاحية هذا الجهاز فعالا في استقبال المستثمرين الأجانب و هذا في بداية الأمر عن القيام بزيارة استطلاعية لمعرفة الظروف الاقتصادية و الاجتماعية و السياسية لدولة النامية، والملاحظة في الكثير من الدول النامية التي تمتاز بجهاز جمركي بيروقراطي متعفن أدى بالكثير من رجال الأعمال إلى الرجوع من حيث أتوا في أول طائرة تكون بالمطار نظرا للمعاملات المتعجرفة لبعض الجمركيين[2].

و تلعب الجمارك دورا فعالا في هذه العملية للأسباب التالية[3] :

أ. إن وجود تسهيلات جمركية و إدارة فعالة تسمح بانتقال البضائع و التجهيزات من دولة لأخرى.

ب. إن وجود مصالح جمركية تساهم في تشجيع الصادرات تكون حافزا للمستثمرين على القيام بمشاريع يكون هدفها الإنتاج بغرض الطلب المحلي و التصدير إلى الخارج.

ج. إن احترام مصالح الجمارك للقوانين الدولية و الخاصة فيما يخص القوانين الجمركية في متابعة المعاملات الاقتصادية الغير قانونية، هذا باحترام القانون و تطبيقه على كل المتعاملين الاقتصاديين يجعل السوق يسودها روح المنافسة و الشفافية.

[1] صالح مفتاح،دلال بن سمينة،**واقع وتحديات الاستثمارات الاجنبية المباشرة في الدول النامية**،دراسة حالة الجزائر،مجلة بحوث اقتصادية عربية،العددان 43-44،2008،ص ص(124-125).

[2] بلعوج بولعيد،**مرجع سبق ذكره**،ص:85.

[3] كريمة قويدري،**مرجع سبق ذكره**،ص:104.

د. إن تطبيق الإجراءات الخاصة لمكافحة الغش و التزييف في المعاملات التجارية و حقوق الملكية الفكرية يساعد على ممارسة الاستثمارات في مناخ موثوق به و مقبول.

هـ. إن موضوع الإسراع و الأخذ بعين الاعتبار في المعاملات الاقتصادية تكون حافز للأجانب بأن يستثمروا في الدول النامية ، لان التهاون يضيع الكثير من الوقت وهذا ما يؤدي إلى جعل الكثير من المستثمرين يغيرون مواقع استثماراتهم.

و. إن انتشار الرشوة و المحاباة في القطاع الجمركي يؤدي إلى انتشار الريوع التي يحصل عليها المرتشين وهذا يجعل السوق يسودها المنافسة غير التامة أو بظهور الاحتكارات و بالتالي يصبح الاختيار الأفضل للمستثمرين النبلاء هو إما انسحاب من السوق أو التعرض إلى الإفلاس.

ثالثا : عوائق قانونية أخرى

عدم وضوح النصوص القانونية و التشريعية الخاصة بالاستثمار و غياب اللوائح التفسيرية و التنفيذية التي تفصل في مضمونها ، و كذلك عدم مسايرة التطورات الحاصلة في التشريعات الاستثمارية مع تشريعات القطاعات الأخرى ، لاسيما عدد من القطاعات التي لا تزال تعاني شبه جمود في مجال الإصلاح على غرار المنظومة المصرفية و حتى بعض القطاعات الصناعية[1] .

المطلب الثالث :آفاق الاستثمار الأجنبي المباشر في الجزائر

إن المزايا والمؤهلات الاقتصادية المختلفة التي تتميز بها الجزائر تلعب دورا أساسيا في زيادة قوتها التنافسية أمام دول العالم في جلب الاستثمار الأجنبي المباشر، فالموقع الاستراتيجي الذي تتميز به من حيث قربها من معظم الدول الأوروبية واعتبارها كبوابة رئيسية لإفريقيا إضافة إلى تنوع تضاريسها واتساع مساحتها ووفرة وتنوع مواردها الطبيعية وتعدد اليد العاملة بها تعد كلها عوامل جيدة بل ممتازة لاستقطاب الاستثمار الأجنبي المباشر شريطة توفر المناخ الملائم لذلك، حتى يتسنى كسب ثقة المتعاملين الأجانب حول الفرص الاستثمارية في الجزائر، فالجزائر تسعى جاهدة إلى حث الشركات الأجنبية على الاهتمام أكثر بفرص الاستثمار التي تمنحها للمتعاملين الاقتصاديين من كل الدول ويعتبر الشريك الأجنبي الفرنسي المهني الأول بملف الجزائر كونه ظل مستحوذا على أكثر من نصف المبادلات الاقتصادية الجزائرية مع الخارج لفترة طويلة، إن من أهم الأسباب التي تؤثر على اتخاذ قرار الاستثمار في الجزائر

[1] صالح مفتاح،دلال **بن سمينة،مرجع سبق ذكره**،ص:125.

هي توفر على الأقل ما يلي[1] :

أ. تهيئة بيئة أعمال متفتحة، كفئة وفعالة.

ب. تبسيط إجراءات تأسيس الشركات.

ج. الاهتمام بدعم المستثمرين والترويج للاستثمار.

د. دعم الشفافية والقضاء على البيروقراطية والفساد بكل أنواعه.

هـ. تحسين البيئة التشريعية والقانونية.

و. توفير البيانات والمعلومات الاستثمارية.

ز. حماية المنافسة ومواجهة الاحتكار.

ح. تحديث الأساليب الإدارية.

ط. تحقيق الاستقرار بالمعنى الشامل.

ومن أجل تدعيم السياسات الداخلية والتدفقات الاستثمارية الأجنبية إلى الجزائر، التزمت هذه الأخيرة بإنجاز برنامج استثماري يهدف إلى تحسين المناخ الاستثماري، ونذكر ما يلي:

أ. تحسين التنمية البشرية وذلك بتحقيق 5000 منشأة تربوية و 1500 منشأة قاعدية صحية، وتحسين التزويد بالماء الشروب وذلك بإنشاء 25 سدا، وتزويد الريف بالغاز والكهرباء.

ب. مواصلة تطور المنشآت القاعدية الأساسية وتحسين الخدمة العمومية.

ج. دعم فكرة الانتعاش الاقتصادي والتنمية الاقتصادية ورسوخ فكرة الاستثمار الأجنبي، تبدأ توجهاته من الاستثمار المحلي، ولذلك تم تدعيم بمقدار 2 مليار دولار لترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

د. .تطوير اقتصاد المعرفة دعم البحث العلمي التكنولوجيا الجديدة وذلك لمواجهة المنافسة الحادة.

هـ. .احترام قانون المالية التكميلي 2010 ومنح ضمانات قانونية معتبرة كإمكانيات اللجوء إلى التحكيم الدولي الذي ينظم الاستثمار الأجنبي المباشر.

و. المحافظة على الاستقرار الأجنبي والحريات الشخصية.

[1] عمروش سليمان، **أثر الاصلاحات الاقتصادية في جذب الاستثمار الأجنبي المباشر دراسة حالة الجزائر1999–2012**، ،مذكرة الماستر في العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير تبسة، 2013، ص98.

خلاصة:

إن استقطاب الجزائر للاستثمار الأجنبي المباشر كانت له دوافع جمة استدعت تقديم الدولة لجملة من الحوافز والتسهيلات والضمانات قصد كسر طوق العزلة التي وضعت فيه منذ عشرية كاملة وإعادة تأهيلها إقليميا و دوليا من جهة وزيادة تدفقاتها الأجنبية من جهة أخرى، وبالرغم من توفرها على إمكانيات تؤهلها لأن تكون قطب استثماري والثروات والقدرات الكامنة والتي تحفز طموحات من يسعى إلى الربح والتوسع إلا أن الطريق ما يزال طويلا حتى تحقق تنمية اقتصادية عن طريق الاستثمار الأجنبي المباشر ويعود السبب في ذلك إلى المشاكل التي تعاني منها البلاد والتي دفعتها إلى تقبل الاستثمار الأجنبي المباشر كحل رئيسي للأزمة وكذا غياب إستراتيجية واضحة نابعة عن إرادة حقيقية في التغيير كل هذه المعوقات ساهمت في إبقاء الجزائر في صفوف الدول المهمشة من طرف أصحاب الأموال ولذلك يجب بذل المزيد من الجهود كتغيير السلوكات ومواقف الفاعلين على مستوى اتخاذ القرار ومواقع التنفيذ وإزالة العبء الإداري والبيروقراطي الذي كثيرا ما أعاق أداء المتعاملين الاقتصاديين وتقديم المساعدات في مجال الدراسات للمستثمرين الجدد ومن ثم يتم الحد من السلبيات والنقائض التي تحول دون استغلال كل إمكانيات البلاد والتي تدفع بالمستثمرين إلى التردد في التقدم إلى الجزائر واستثمار رؤوس أموالهم ومعارفهم الأدائية فيها.

خاتمة:

لقد عمدت العولمة على فتح المجال وكسر القيود لانتقال كل ما يرغب الأفراد في نقله، ومن أهم مؤشرات العولمة زيادة التدفقات المالية الدولية ومن بينها الاستثمار الأجنبي المباشر، والذي أصبح يمثل أهم مورد خارجي بالنسبة للدول النامية للقيام بعملية التنمية.

فمنذ تسعينات القرن المنصرم، لقيت الجزائر تحول في التوجهات السياسات الاقتصادية من رفض للاستثمار الأجنبي المباشر إلى تشجيعه بعد تزايد الاقتناع بأهمية الدور الذي يلعبه في عملية التنمية الاقتصادية، سواء من حيث كونه مصدرا مستقرا نسبيا للتمويل مقارنة بالأنواع الأخرى من مصادر التمويل الأجنبي، أو من حيث كونه وسيلة هامة لتوفير فرص التشغيل، ونقل تكنولوجيا الإنتاج وتحديث الصناعات المحلية...الخ

ولقد كان من أبرز مظاهر هذا التحول هو إدخال العديد من التعديلات على قوانين الاستثمار والقيام بالعديد من الإصلاحات الاقتصادية والمالية والتشريعية وهذا من أجل تهيئة المناخ الاستثماري الملائم لاستقطاب الاستثمار الأجنبي المباشر وتعزيزه بالحوافز والامتيازات.

حيث تمكنت الجزائر من تحقيق نتائج لا يمكن الاستهانة بها رغم جوانب النقص التي تأمل تداركها خلال السنوات القادمة.

اختبار الفرضيات:

1. تقوم التنمية على مجموعة من الاستثمارات الضخمة لنهوض باقتصاديات الدول، حيث أن الإسراع في عملية التنمية يجب أن يوكبها زيادة في الاستثمار. فالاستثمار هو المحرك الرئيسي لعملية التنمية في كونه مصدرا لتراكم الثروة. هذا ما يثبت صحة الفرضية الأولى.
2. يمّثل الاستثمار الأجنبي المباشر المصدر الأساسي للتمويل الدولي بالنسبة للدول النامية؛ نظراً لما يوفّره من رؤوس أموال أجنبية ضخمة، ويضمن للدول النامية المضيفة الاستخدام الأمثل لما يوّفره لها من موارد مالية، كما أنّ للاستثمار الأجنبي المباشر دوراً محورياً وأساسياً في عملية التنمية الاقتصادية، يتجاوز سد العجز في الاحتياجات المحلية للموارد المالية، ليشمل المساهمة في تفعيل السوق المحلية، و تخفيض التكلفة بالنسبة للصناعات المحلية، عن طريق توفير بعض عناصر الإنتاج، التي كانت غير متوّفرة من قبل، فضلاً عن

تشجيع ودفع الصناعات المحلية المساعدة، التي تمد مشاريعه الاستثمارية باحتياجاتها السلعية أو الخدماتية. وهذا ما يؤكد صحة الفرضية الثانية.

3. أن الجزائر أبدت إرادة قوية وبذلت جهودا معتبرة لتطوير و ترقية الاستثمار الأجنبي المباشر، وذلك بانتهاج سياسة إصلاح اقتصادي، وبسن التشريعات والقوانين المحفزة للاستثمار، وبعث المؤسسات المؤطرة له، وتخصيص الأموال اللازمة لتطويره .ولكن راوسب و تبعات عملية التحول، من نظام ممركز إلى اقتصاد السوق والإرث الكبير الذي ورثته عن نظام التسيير السابق حال دون تحقق النتائج بالقدر المطلوب والمنتظر، مما انعكس بعدم الفعالية عند تطبيق القوانين و بالتباطؤ عند تجسيد سياسة الإصلاح الاقتصادي، وهو ما أضفى نوعا من الركود والجمود على المشاريع الاستثمارية التي لم تواكب الحاجات الاقتصادية و الاجتماعية للمجتمع. وهذا ما يثبت عدم صحة الفرضية الثالثة.

و في الأخير ما يمكن قوله، أنه مهما تكن المعلومات و البيانات المقدمة و الأدوات المستخدمة في التحليل فهو ليس إلا جهد يبقى دائما قابل للانتقاد والتحسين، ثم إن أي تقصير ورد في هذا العمل من شأنه أن يكون منطلقا لدراسات أخرى أكثر عمقا، وأدق تحليلا، ولكل درجات مماّ عملوا.

ومن هنا نخرج **بالنتائج** التالية:

نتائج الدراسة:

1. تدل الاجراءات والقوانين الخاصة بتحسين وتهيئة مناخ الاستثمار في الجزائر منذ سنة 1993 وبالأخص في سنة 2001 على دخول البلد دائرة البلدان المتنافسة على جذب الاستثمارات الأجنبية، فالجزائر قد بذلت جهود عديدة في هذا الصدد. ولم تستطع استغلال مزايا موقعها وكذا مختلف الموارد التي تزخر بها في جذب حجم معتبر من تدفقات الاستثمار الأجنبي المباشر وذلك بالرغم من الجهود المبذولة. لذلك جاء قانون 09/19 المؤرخ في 20 أوت 2016، المتعلق بترقية الاستثمار بإضافة تعديلات على قانون الاستثمار الجزائري من خلال وضع تسهيلات جديدة لفائدة الاستثمار الأجنبي المباشر أهمها إلغاء قاعدة الأفضلية الوطنية في الاستثمارات الأجنبية المعروفة بقاعدة 51/49 وكذا حق الشفعة الذي يقضي بأولوية حيازة الدولة لاستثمار أجنبي يتخلى عنه صاحبه.
2. لاحضنا أن في الفترة ما بين 2003-2010 زادت عدد المشاريع بالنسبة للاستثمار الأجنبي المباشر حيث ارتفع عدد المشاريع من 23 مشروعاً عام2003 إلى32 مشروع عام 2009 وهذا ما ساهم

في تحقيق تدفقات مقبولة من الاستثمار الأجنبي المباشر حيث سجلت التدفقات الواردة في سنة 2009 ارتفاعا طفيفا بنسبة 4.63%، أما في سنة 2010 فقد سجلت فيه كل التدفقات الواردة تراجعا محسوما على المستوى العالمي، وقدر ب 2301 مليون دولار أمريكي، وهذا صاحبه انخفاض في عدد المشاريع في 2010الى 21 مشروع وارتفعت في 2011 الى 27 لتسجل انخفاضا في السنوات 2012-2015حيث وصلت عدد المشاريع الى 13 مشروع .

كما شهدت الجزائر في عام 2015 استثمارات أجنبية مباشرة سلبية قيمتها 587.3 مليون دولار وذلك حسب تقديرات الاونكتاد وتمثل نحو % 18 من إجمالي التدفقات السلبية التي شهدتها الدول العربية خلال العام.كما بلغت أرصدة الاستثمارات الأجنبية المباشرة الواردة إلى الجزائر بنهاية عام 2015 نحو 26.2 مليار دولار تمثل % 3.2 من الإجمالي العربي خلال نفس الفترة.

3. إن طبيعة وهيكل الاقتصاد الجزائري أدى إلى كون أن معظم تدفقات الاستثمار الأجنبي المباشر المسجلة قد تمركز معظمها في قطاع المحروقات (كون هذا القطاع يشكل مصدر الميزة النسبية الأهم للاقتصاد الجزائري)، الأمر الذي لم يساهم في رفع تحدي الاقتصاد الجزائري المتمثل في تنويع مصادر دخله عبر الاستثمار الاجنبي المباشر. ومع ذلك فإن الاستثمارات الموجهة للقطاعات خارج المحروقات تعتبر دون طموحات الاقتصاد الجزائري بالنظر للفرص الموجودة فيها.

التوصيات:

وبناء على ما تقدم يمكن اقتراح **التوصيات** والتي تقوم على النتائج السابقة:

ضرورة إزالة المشاكل الهيكلية والتسييرية الموروثة عن النظام السائد قبل الإصلاحات، التي تعرقل جهود تطوير الاستثمار، وتكبح النمو الاقتصادي، إذ على الرغم من تغير القوانين والتشريعات إلا أن الذهنيات والمعاملات لم تتغير.

1. ضرورة الإسراع في الإصلاحات وبالخصوص الإصلاحات المصرفية والمالية وذلك حتى تجني الآثار الايجابية على النمو والتنمية الاقتصادية.

2. يجب على حكومة الجزائرية أن تغير التوازن للتوجه الحيادي للاستثمار الأجنبي المباشر في قطاع المحروقات وعلى أن يشمل القطاعات المنتجة الأخرى خاصة الفلاحة والسياحة، فكل هذا من شأنه أن يخدم سياسة الاستثمار التي تنتهجها البلاد ويحدث تنمية واقعية وشاملة.

آفاق الدراسة:

نظرا لمحددات موضوع بحثنا التي وجهتنا إلى التركيز على بعض الجوانب المتعلقة بالاستثمار وعلاقته بالتنمية الاقتصادية، فإنه تبقى بعض المواضيع الأخرى التي هي على صلة بموضوع البحث والجديرة بالإثراء والبحث والمناقشة مستقبلا مثل:

- واقع وآفاق الاستثمار الخاص في الجزائر وانعكاساته على التنمية.
- نظام الاستثمارات الأجنبية المباشرة في الجزائر، الواقع والتحديات.
- انعكاسات الكفاءة الاقتصادية للاستثمار الخاص على الاقتصاد الجزائري.
- الوسائل الكفيلة بتطوير وترقية الاستثمار الاجنبي المباشر في الجزائر.

I. **الكتب العربية:**

1. أحمد زكريا صيام،**مبادئ الاستثمار**،دار المناهج للنشر والتوزيع،الاردن،1997.
2. إبراهيم محمد البطانية وآخرون، **مدخل للنظرية الاقتصادية من منظور اسلامي**، دار أمل للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى ، عمان ، الاردن ، 2005 .
3. الموسوي ضياء مجيد،**العولمة وإقتصاد السوق الحرة** ،ديوان المطبوعات الجامعية،الجزائر،2003.
4. بوتين محمد ،**المحاسبة العامة المؤسسة** ، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر ، 1999.
5. جيل برتان ، **الاستثمار الدولي** ، ترجمة على مقلد و علي زيعور ،منشورات عويدات، لبنان ،1981.
6. حسن عمر، **مدخل لدراسة علم الاقتصاد الاستثمار والعمولة** ، المكتبة الجامعية القاهرة ،2000.
7. حسين عمر،**الموسوعة الاقتصادية** ، دار الفكر العربي ، القاهرة ، 1991 .
8. دريد كامل آل شيب، **مقدمة الإدارة المالية المعاصرة**،دار المسيرة للنشر والتوزيع ، الطبعة الأولى، الأردن،2007.
9. دريد محمود السامرائي، **الإستثمار الاجنبي: المعوقات والضمانات القانونية**،الحمراء،بيروت،لبنان،الطبعة الأولى،2006.
10. دزار حامد عبد المجيد،**السياسات المالية**،الدار الجامعية، الاسكندرية،2003/2002.
11. طاهر مرسي عطية، **أساسيات الأعمال الدولية**، دار النهضة العربية، الطبعة الأولى ،القاهرة ،2000.
12. طاهر مرسي عطية، **إدارة الأعمال الدولية**، ،دار النهضة العربية، الطبعة الثانية،القاهرة،مصر،2001.
13. رضا عبد السلام ،**محددات الاستثمار الأجنبي في عصر العولمة**،المكتبة العصرية للنشر والتوزيع، مصر الطبعة الأولى،2007.
14. سيد سالم عرفة، **إدارة المخاطر الاستثمارية**، دار الراية للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، عمان الأردن، 2009.
15. صبحي تادوس، **التنمية الاقتصادية**،دار النهضة العربية للطباعة والنشر والتوزيع،كلية التجارة،جامعة الإسكندرية.
16. صفوت عبد السلام عوض الله، **التجارة الدولية والتنمية الاقتصادية**، دار النهضة العربية، القاهرة، 1997.

17.عبد الستار مصطفى الصباح،**الإدارة المالية**، دار وائل للنشر، الطبعة الثانية، عمان الأردن، 2006 .

18.عبد السلام أبو قحف، **نظريات التدويل وجدوى الاستثمارات الأجنبية**،مؤسسة شباب الجامعة،مصر، 2001 .

19. عبد السلام أبو قحف، **اقتصاديات الأعمال والاستثمار الدولي**، دار الجامعة الجديدة،مصر، 2003.

20.عبد السلام أبو قحف، **الأشكال والسياسات المختلفة للاستثمارات الأجنبية**، مؤسسة شباب الجامعة، الإسكندرية، مصر، 2003.

21.عبد القادر محمد، عبد القادر عطية، **اتجاهات حديثة في التنمية**، الدار الجامعية، الإسكندرية، 2003.

22.عبد الغفار حنفي،**الإدارة المالية مدخل اتخاذ القرارات**، الدار الجامعية للنشر، الإسكندرية مصر،2006.

23.على حنيفي ، **الادارة المالية المعاصرة** ،ديوان المطبوعات الجامعية ،بن عكنون ، الجزائر ،1995.

24.علي عطار، **التنمية الاقتصادية والبشرية**، دار العلوم العربية للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، بيروت لبنان، 2005.

25.عمرو محي الدين، **التخلف والتنمية**، دار النهضة العربية للنشر،الطبعة الأولى، بيروت.

26. عمر صخري، **التحليل الاقتصادي الكلي**، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 1992.

27.قاسم نايف علوان، **اداراة الاستثمار**، دار الثقافة للنشر،الطبعة الأولى، عمان الأردن، 2009.

28.قحطان سيوقي، **اقتصاديات المالية العامة**، دار طرابلس للدراسات و النشر و الترجمة، 1989.

29.قدي عبد المجيد،**المدخل إلى السياسات الاقتصادية الكلية:دراسة تحليلية تقيمية**،دوان المطبوعات الجامعية،الطبعة الثانية،الجزائر،2005.

30.كامل بكري، **التنمية الاقتصادية**، دار النهضة العربية للطباعة والنشر، بيروت 1976.

31. كمال عليوش قربوع ، **قانون الاستثمارات في الجزائر**، الطبعة الأولي، ديوان المطبوعات الجامعي،الجزائر، 1999.

32.محمد العربان وآخرون، **الحوافز الممنوحة للاستثمار الأجنبي المباشر في الدول العربية**،المؤسسة الوطنية لضمان الاستثمار، الطبعة الأولي، 1997.

33.محمد عبد العزيز عبد الله،**الاستثمار الأجنبي المباشر في البلدان الإسلامية في ضوء الاقتصاد الإسلامي**، دار النفائس للنشر والتوزيع ، الطبعة الأولي، عمان الأردن ،2005 .

34.محمد مطر،**اداة الاستثمارات (الاطار النظري والتطبيقات العملية)**، دار وائل للنشر،الطبعة الرابعة،عمان الاردن،2006.

35.محمد صالح الحناوي، إبراهيم إسماعيل سلطان، **الإدارة المالية والتمويل**، الدار الجامعية، مصر، 1996.

36.محمد يونس ياسين ،**البورصة العمليات**، منشورات الحلبي الحقوقية ، الطبعة الأولى،بيروت لبنان،2004.

37.محمود عبد العزيز عجمية، وإيمان ناصف، **التنمية الاقتصادية**، الناشر للعلوم الاقتصادية ،كلية العلوم الاقتصادية، جامعة الإسكندرية، 2003.

38.مدحت القريشي، **التنمية الاقتصادية(نظريات وسياسات)**، دار وائل للنشر، الطبعة الأولى،عمان الأردن،2007.

39.مصطفي بودهان،**الأسس والأطر الجديدة للإستثمار في الجزائر**،دار الملكية للطباعة والنشر والتوزيع، الطبعة الأولى،الجزائر،2000.

40.توفيق احمد جميل، **اساسيات الادارة المالية**،دار النهضة العربية للنشر،بيروت،1997.

41.هوشيار معروف ،**الاستثمارات في الاسواق المالية**، دار صفاء للنشر، الطبعة الأولي، عمان الأردن، 2009.

42. ناظم محمد نوري الشعري، **اساسيات الاستثمار العيني والمالي**، دار وائل للنشر،الطبعة الأولى، عمان الاردن،1999.

43.نزيه عبد المقصود مبروك، **الأثار الإقتصادية للإستثمارات الأجنبي**ة،دار الفكر الجامعي، الطبعة الأولى، الاسكندرية،2007.

44.نور الدين خباية،**الإدارة المالية**، دار النهضة العربية للنشر،الطبعة الأولى، بيروت لبنان 1997.

II. **اطروحات ومذكرات جامعية :**

أ. **اطروحة الدكتوراه :**

46.منصوري الزين، "**آليات تشجيع و ترقية الاستثمار كآداة لتتمويل التنمية الاقتصادية**،اطروحة دكتوراهفي العلوم الاقتصادية، تخصص:نقود ومالية، غير منشورة، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر،2013.

47. عبد القادر ناصور،**اشكالية الاستثمار الأجنبي المباشر في الجزائر:محاولة تحليل**، أطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية، فرع اقتصاد التنمية ،كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة أبوبكر بلقايد، تلمسان،2013-2014.

48. فارس فضيل، **أهمية الإستثمار الأجنبي المباشر في الدول العربية، (دراسة مقارنة بين الجزائر مصر العربية السعودية)**، أطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر، 2004.

49. سعيدي يحي، **تقييم مناخ الاستثمار الأجنبي المباشر في الجزائر**، أطروحة دكتوراه دولة في العلوم الاقتصادية، غير منشورة، كلية العلوم الإقتصادية وعلوم التسيير جامعة منتوري،قسنطينة، 2007.

50. ناجي بن حسين، **دراسة تحليلية لمناخ الاستثمار في الجزائر**، أطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية، غير منشورة، كلية العلوم الإقتصادية وعلوم التسيير، جامعة منتوري، قسنطينة، 2007.

ب. رسائل ماجيستير :

51. بلال بوجمعة ، **تحليل واقع الاستثمارات الأجنبية المباشرة وآفاقها في ظل لاتفاقية الشراكة الاورو متوسطية (دراسة حالة الجزائر)** ، مذكرة الماجستير في العلوم الإقتصادية، تخصص:تحليل إقتصادي،كلية العلوم الإقتصادية وعلوم التسيير والعلوم التجارية، جامعة تلمسان ، 2007 .

52. حضاري يوسف ،**اثر دراسة الجدوى المالية على المشاريع الاستثمارية(حالة الوكالة الوطنية لدعم وتشغيل الشباب الجزائر)** ، مذكرة ماجستير في العلوم الاقتصادية،غ منشورة، كلية العلوم الإقتصادية وعلوم التسيير، جامعة المدية، 2010-2011.

53. مصباح بلقاسم،**أهمية الاستثمار الأجنبي المباشر ودوره في التنمية المستدامة (حالة الجزائر)**،مذكرة ماجستير في علوم التسيير، تخصص:نقود ومالية كلية العلوم الإقتصادية وعلوم التسيير،جامعة الجزائر، 2005-2006.

54. سحنون فاروق، **قياس اثر بعض المؤشرات الكمية للاقتصاد الكلي على الاستثمار الاجنبي المباشر– (دراسة حالة الجزائر)**، مذكرة ماجستير في العلوم التسيير تخصص التقنيات الكمية المطبقة في التسيير، كلية العلوم الإقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير،جامعة فرحات عباس، سطيف، الجزائر، 2009-2010.

55. كريمة قويدري،**الاستثمار الاجنبي المباشر والنمو الاقتصادي في الجزائر**،مذكرة ماجستير في العلوم الاقتصادية،تخصص مالية دولية،كلية العلوم الإقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير،مدرسة الدكتوراه التسيير الدولى للمؤسسات،جامعة ابو بكر بلقايد،تلمسان ،الجزائر،2010-2011.

56. عمروش سليمان، **أثر الاصلاحات الاقتصادية في جذب الاستثمار الأجنبي المباشر دراسة حالة الجزائر 1999-2012**، ،مذكرة الماستر في العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير،جامعة تبسة، 2013.

57. رشيدة بن عرفة، سومية حمزاوي، **تقييم التجربة الجزائرية في جذب الاستثمار الأجنبي المباشر خلال الفترة 2005-2014**،مذكرة ماستر،كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، جامعة العربي التبسي ،تبسة، الجزائر،2015-2016.

58. هالة زباري، **واقع الإستثمار في ظل الإصلاحات الإقتصادية و دوره في دفع التنمية الإقتصادية حالة الجزائر(2001-2014)**،مذكرة ماستر في العلوم التجارية،تخصص:علوم مالية،كلية العلوم الاقتصادي والعلوم التجارية وعلوم التسيير،جامعة الدكتور يحي فارس المدية،2012-2013.

III. الملتقايات:

59. امال براهمية ،سلايمية ظريفية، **مداخلة بعنوان تعزيز الاستثمار الأجنبي المباشر هو مفتاح للتنمية الاقتصادية** ،ملتقى دولي حول:سياسات التمويل وأثرها على الاقتصاديات والمؤسسات-دراسة حالة الجزائر والدول النامية-يومي:21 و22 نوفمبر 2006. ،جامعة محمد خيضر بسكرة ، كلية العلوم الاقتصادية و علوم التسيير و العلوم التجارية، الجزائر ، 2016.

60. أمال تخنوني ،بلال ملاخسو،**الاتجاه المعاصر لواقع الاستثمار المحلي والدولي وأثره علي التنمية الإقتصادية**، الملتقي الوطني حول:الاطار القانوني للإستثمار الأجنبي في الجزائر تحت شعار "كيف يصبح الاستثمار الخاص الأجنبي في خدمة التنمية الوطنية"يوم 18و19نوفمبر 2015.

61. سعد محمود الكوزان،**الاستثمار الأجنبي المباشر وآثاره على الأقطار النامية**،الملتقى العلمي الدولي الثاني"إشكالية النمو الإقتصادي في بلدان الشرق الأوسط وشمال إفريقيا"،14-15نوفمبر،2005.

62. بوخورس عبد الحميد وبلعبيدي عايدة عبير،" **أثر الاستثمار الأجنبي المباشر على سوق العمل في الجزائر**"، الملتقى الدولي حول إستراتيجية الحكومة في القضاء على البطالة وتحقيق التنمية المستدامة.

IV. المجلات:

63.أحمد هدروف ،(**دراسة قياسية لأثر الاستثمار اللأجنبي المباشر و رأس المال البشري على النمو الاقتصادي في المدى البعيد**)،حالة الجزائر 1970-2012 المجلة الجزائرية للاقتصاد والمالية، جامعة الدكتور يحي فارس بالمدية ،مخبر الاقتصاد الكلي والمالية الدولية، العدد:02،سبتمبر 2014.

64.جويل بيرسمان وزياوقاذ ،**الاستثمار الاجنبي المباشر في البلدان النامية(الانجازات والمشكلات)**،مجلة التمويل والتنمية،بدون عدد،مارس 1995.

65.منور أو سرير وعليان نذير،**حوافز الإستثمار الخاص المباشر،مجلة اقتصاديات شمال إفريقيا**،العدد2.

66.علي همال،فاطمة حفيظ،**آفاق الاستثمار الاجنبي المباشر في الجزائر في ظل اتفاق الشراكة الاورو متوسطية**،مجلة الاقتصاد والمانجمنت ،الجزائر،العدد 04 ،مارس 2005.

67.على عبد القادر على ، **محددات الاستثمار الأجنبي المباشر** ، قضايا التنمية في الأقطار العربية ،العدد 20و31.

68.علوج بولعيد،**معوقات الاستثمار في الجزائر**،مجلة اقتصاديات شمال إفريقيا،العدد04.

69.غريب بولرباح، **الاستثمار الاجنبي المباشر ودوره في التنمية الاقتصادية في الجزائر**، مجلة الباحث، مخبر قاصدي مرباح ،ورقلة، الجزائر، العدد 10، 2012.

70.صالح مفتاح،دلال بن سمينة،**واقع وتحديات الاستثمارات الاجنبية المباشرة في الدول النامية**،دراسة حالة الجزائر،مجلة بحوث اقتصادية عربية،العددان 43- 2008،44.

71. مجلة **مناخ الاستثمار في الدول العربية (مؤشر ضمان لجاذبية الاستثمار)**،المؤسسة العربية لضمان الاستثمار و ائتمان الصادرات،الكويت،2016،بدون عدد.

72.المجلة الصحفية للوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار، انشات ب19 ديسمبر 2012، بدون عدد.

73. المجلة الصحفية للوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار، انشات ب03 ديسمبر 2016، بدون عدد.

74.المجلة الصحفية للوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار، انشات ب16فيفري 2017، بدون عدد.

V. القوانين والأوامر:

75.قانون رقم 63-277 الصادر في 26 جويلية 1963، الموافق لـ2 اوت 1963 **المتضمن قانون الاستثمارات**، الجريدة الرسمية، العدد 63، 02.

76.قانون 88-01 المؤرخ في 12-01-1988 **المتضمن قانون التوجيه للمؤسسات العمومية والاقتصادية**، الجريدة الرسمية 13-01-1988.

77.القانون 11/11، المؤرخ في 18 يوليو2011 ، **المتضمن قانون المالية التكميلي** لسنة 2011، الجريدة الرسمية ، العدد 40 .

78.قانون رقم 09/16 ،المؤرخ في 3أوت 2016،المتعلق بترقية الاستثمار، الجريدة الرسمية ، العدد 46.

79.الأمر 66-284 المؤرخ في 1966سبتمبر 15، **المتضمن قانون الاستثمارات**،الجريدة الرسمية، العدد 80 .

80.الامر رقم 01- 03 المؤرخ في 20 اوت 2001،**المتعلق بتطوير الاستثمار**، الجريدة الرسمية، العدد 47.

VI. المواقع الالكترونية:

81. www.andi.dz ، الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار، **بيانات التصريح بالاستثمار**، تاريخ التحميل:03-04-2016، الساعة 8:50.

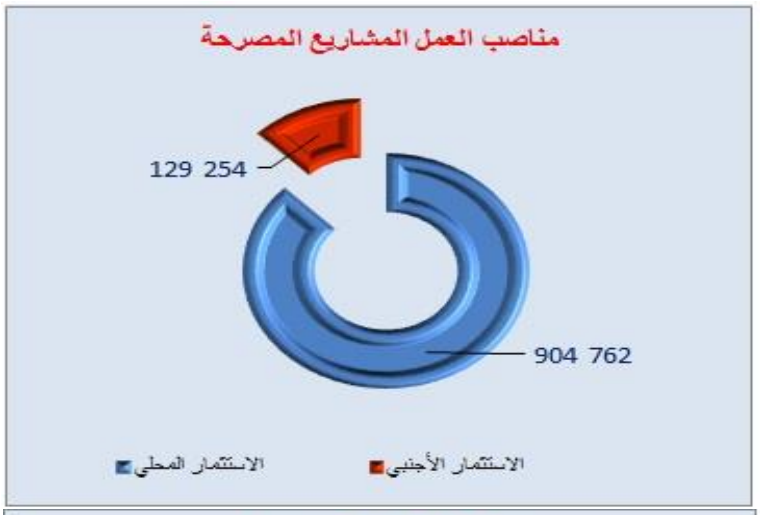
82. http://unctadstat.unctad.org تاريخ التحميل :2017/05/02 على الساعة 09:30.

VII. المرجع باللغة الأجنبية:

83. Bernard Bonnin, **L'entreprise multinationale et L'état**, édition études vivantes, France, 1984
84. Jean-Pierre Bibeau, **Introduction à l'économie internationale**, Casablanca, Paris, 1997.
85. Pierre Jacquemot,**La Firme multinationale, Une introduction économique,** (Economica, France), 1990.
86. Meier G.M BALdwin, development, new york, USA, jhon, Wisely and sons, 1967.
87. De Laubier, Une décennie d'expansion des investissements directs. Economie internationale N°52- 1993
88. Banque Mondiale (2003), "**strategie macro économique à moyen terme pour l'Algérie soutenir une croissance plus rapide avec la stabilité économique et sociale** ",Rapport n° 26005-ALVOL 1.
89. OECD ; **therd édition of the detailed ben clmark 02 foreigh diet investment** , paris , 1999.

ملحق رقم 01: ملخص المشاريع الاستثمارية المصرحة لسنة 2015.

المشاريع الاستثمارية	عدد المشاريع	%	القيمة بمليون دينار جزائري	%	مناصب الشغل	%
الاستثمار المحلي	59 563	99%	9 100 521	79%	904 762	87%
الاستثمار الأجنبي	676	1%	2 471 691	21%	129 254	13%
المجموع	60 239	100%	11 572 213	100%	1 034 016	100%







ملحق رقم 02: تقسيم المشاريع الاستثمارية المصرحة الاجنبية حسب قطاع النشاط لسنة 2015.







ملحق رقم 03: الفصل الرابع الضمانات الممنوحة للاستثمارت من قانون الاستثمار09/16 المتعلق بترقية الاستثمار3 أوت 2016

كما لا يؤدي وجود عدة مزايا من نفس الطبيعة، سواء تلك المنشأة بموجب التشريع المعمول به أو تلك المنصوص عليها في هذا القانون، إلى تطبيقها معا. وفي هذه الحالة، يستفيد المستثمر من التحفيز الأفضل.

المادّة 16 : ترفع مدة مزايا الاستغلال الممنوحة لفائدة الاستثمارات المنجزة خارج المناطق المذكورة في المادة 13 أعلاه، من ثلاث (3) سنوات إلى خمس (5) سنوات عندما تنشئ أكثر من مائة (100) منصب شغل دائم، خلال الفترة الممتدة من تاريخ تسجيل الاستثمار إلى غاية نهاية السنة الأولى من مرحلة الاستغلال، على الأكثر.

تحدد كيفيات تطبيق هذه المادة عن طريق التنظيم.

القسم الرابع

المزايا الاستثنائية لفائدة الاستثمارات ذات الأهمية الخاصة للاقتصاد الوطني

المادّة 17 : تستفيد من المزايا الاستثنائية الاستثمارات التي تمثل أهمية خاصة للاقتصاد الوطني، والمعدة على أساس اتفاقية متفاوض عليها بين المستثمر والوكالة التي تتصرف باسم الدولة.

تبرم الوكالة هذه الاتفاقية بعد موافقة المجلس الوطني للاستثمار.

تحدد معايير تأهيل الاستثمارات المذكورة في الفقرة الأولى أعلاه وكذا محتوى وإجراءات معالجة ملف طلب الاستفادة من المزايا الاستثنائية، عن طريق التنظيم.

المادّة 18 : 1. يمكن أن تتضمن المزايا الاستثنائية المذكورة في المادة 17 أعلاه، ما يأتي :

أ) – تمديد مدة مزايا الاستغلال المذكورة في المادة 12 أعلاه، لفترة يمكن أن تصل إلى عشر (10) سنوات،

ب) – منح إعفاء أو تخفيض طبقا للتشريع المعمول به، للحقوق الجمركية والجبائية والرسوم وغيرها من الاقتطاعات الأخرى ذات الطابع الجبائي والإعانات أو المساعدات أو الدعم المالي، وكذا كل التسهيلات التي قد تمنح، بعنوان مرحلة الإنجاز، للمدة المتفق عليها حسب أحكام المادة 20 أدناه.

2. يؤهل المجلس الوطني للاستثمار لمنح إعفاءات أو تخفيضات للحقوق أو الضرائب أو الرسوم، بما في ذلك الرسم على القيمة المضافة المطبق على أسعار السلع المنتجة التي تدخل في إطار الأنشطة الصناعية الناشئة، حسب الكيفيات المحددة عن طريق التنظيم، ولمدة لا تتجاوز خمس (5) سنوات.

تستفيد من نظام الشراء بالإعفاء من الرسوم، المواد والمكونات التي تدخل في إنتاج السلع المستفيدة من الإعفاء من الرسم على القيمة المضافة، حسب أحكام الفقرة أعلاه، وذلك وفق الكيفيات المحددة في المادة 43 وما يليها من قانون الرسوم على رقم الأعمال.

3. يمكن أن تكون مزايا الإنجاز المقررة في هذه المادة، بعد موافقة المجلس الوطني للاستثمار، محل تحويل للمتعاقدين مع المستثمر المستفيد، والمكلفين بإنجاز الاستثمار لحساب هذا الأخير، حسب الكيفيات والشروط المحددة عن طريق التنظيم.

يتم تحديد مستوى وطبيعة المزايا المقررة في هذه المادة على أساس شبكة تقييم تحدد عن طريق التنظيم.

المادّة 19 : تضاف المزايا المنصوص عليها في المادة 18 أعلاه، إلى تلك التي يمكن الحصول عليها في المواد 12 و13 و15 و16 أعلاه، حسب الشروط المنصوص عليها في المادة 8 أعلاه.

الفصل الثالث

أجل الإنجاز

المادّة 20 : يجب أن تنجز الاستثمارات المذكورة في المادتين الأولى و2 أعلاه، في أجل متفق عليه مسبقا مع الوكالة.

يبدأ سريان أجل الإنجاز من تاريخ التسجيل المنصوص عليه في المادة 4 أعلاه، ويدوّن في شهادة التسجيل المذكورة في المادة 8 أعلاه.

يمكن تمديد هذا الأجل طبقا للكيفيات المحددة عن طريق التنظيم.

الفصل الرابع

الضمانات الممنوحة للاستثمارات

المادّة 21 : مع مراعاة أحكام الاتفاقيات الثنائية والجهوية والمتعددة الأطراف الموقعة من قبل الدولة الجزائرية، يتلقى الأشخاص الطبيعيون والمعنويون الأجانب معاملة منصفة وعادلة، فيما يخص الحقوق والواجبات المرتبطة باستثماراتهم.

ملحق رقم 04: الفصل الخامس من قانون 09/16 المؤرخ ب 3 أوت 2016 المتعلق بترقية الاستثمار الخاص بأجهزة الاستثمار

المادّة 22 : لا تسري الآثار الناجمة عن مراجعة أو إلغاء هذا القانون، التي قد تطرأ مستقبلا، على الاستثمار المنجز في إطار هذا القانون، إلا إذا طلب المستثمر ذلك صراحة.

المادّة 23 : زيادة على القواعد التي تحكم نزع الملكية، لا يمكن أن تكون الاستثمارات المنجزة موضوع استيلاء إلاّ في الحالات المنصوص عليها في التشريع المعمول به.

يترتب على هذا الاستيلاء ونزع الملكية تعويض عادل ومنصف.

المادّة 24 : يخضع كل خلاف بين المستثمر الأجنبي والدولة الجزائرية يتسبب فيه المستثمر، أو يكون بسبب إجراء اتخذته الدولة الجزائرية في حقه، للجهات القضائية الجزائرية المختصة إقليميا، إلا في حالة وجود اتفاقيات ثنائية أو متعددة الأطراف أبرمتها الدولة الجزائرية تتعلق بالمصالحة والتحكيم، أو في حالة وجود اتفاق مع المستثمر ينص على بند تسوية يسمح للطرفين بالاتفاق على تحكيم خاص.

المادّة 25 : تستفيد من ضمان تحويل الرأسمال المستثمر والعائدات الناجمة عنه، الاستثمارات المنجزة انطلاقا من حصص في رأس المال في شكل حصص نقدية مستوردة عن الطريق المصرفي، ومدونة بعملة حرة التحويل يُسعّرها بنك الجزائر بانتظام، ويتم التنازل عنها لصالحه، والتي تساوي قيمتها أو تفوق الأسقف الدنيا المحددة حسب التكلفة الكلية للمشروع، ووفق الكيفيات المحددة عن طريق التنظيم.

كما تقبل كحصص خارجية، إعادة الاستثمار في الرأسمال للفوائد وأرباح الأسهم المصرح بقابليتها للتحويل طبقا للتشريع والتنظيم المعمول بهما.

يطبق ضمان التحويل وكذا الأسقف الدنيا المذكورة في الفقرة الأولى أعلاه، على الحصص العينية المنجزة حسب الأشكال المنصوص عليها في التشريع المعمول به، شريطة أن يكون مصدرها خارجيا، وأن تكون محل تقييم طبقا للقواعد والإجراءات التي تحكم إنشاء الشركات.

ويتضمن ضمان التحويل المذكور في الفقرة الأولى أعلاه، كذلك المداخيل الحقيقية الصافية النّاتجة عن التنازل وتصفية الاستثمارات ذات مصدر أجنبي حتى وإن كان مبلغها يفوق الرأسمال المستثمر في البداية.

الفصل الخامس
أجهزة الاستثمار

المادّة 26 : الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار المنشأة بموجب أحكام المادة 6 من الأمر رقم 01-03 المؤرخ في أول جمادى الثانية عام 1422 الموافق 20 غشت سنة 2001، المعدل والمتمم والمذكور أعلاه، مؤسسة عمومية إدارية تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي، تكلف، بالتنسيق مع الإدارات والهيئات المعنية، بما يأتي :

– تسجيل الاستثمارات،

– ترقية الاستثمارات في الجزائر والترويج لها في الخارج،

– ترقية الفرص والإمكانات الإقليمية،

– تسهيل ممارسة الأعمال ومتابعة تأسيس الشركات وإنجاز المشاريع،

– دعم المستثمرين ومساعدتهم ومرافقتهم،

– الإعلام والتحسيس في مواقع الأعمال،

– تأهيل المشاريع المذكورة في المادة 17 أعلاه، وتقييمها وإعداد اتفاقية الاستثمار التي تعرض على المجلس الوطني للاستثمار للموافقة عليها،

– المساهمة في تسيير نفقات دعم الاستثمار، طبقا للتشريع المعمول به،

– تسيير حافظة المشاريع السابقة لهذا القانون وتلك المذكورة في المادة 14 أعلاه.

يحدد تنظيم الوكالة وسيرها عن طريق التنظيم.

تحصّل الوكالة، بعنوان معالجة ملفات الاستثمار، سواء من قبل مصالحها الخاصة أو مراكز التسيير المذكورة أدناه، إتاوة يحدد مبلغها وكيفيات تحصيلها عن طريق التنظيم.

المادّة 27 : تنشأ لدى الوكالة أربعة (4) مراكز تضم مجموع المصالح المؤهلة لتقديم الخدمات الضرورية لإنشاء المؤسسات ودعمها وتطويرها، وكذا لإنجاز المشاريع :

– مركز تسيير المزايا، ويكلف بتسيير المزايا والتحفيزات المختلفة الموضوعة لفائدة الاستثمارات بواسطة التشريع الساري المفعول، باستثناء تلك الموكلة للوكالة،

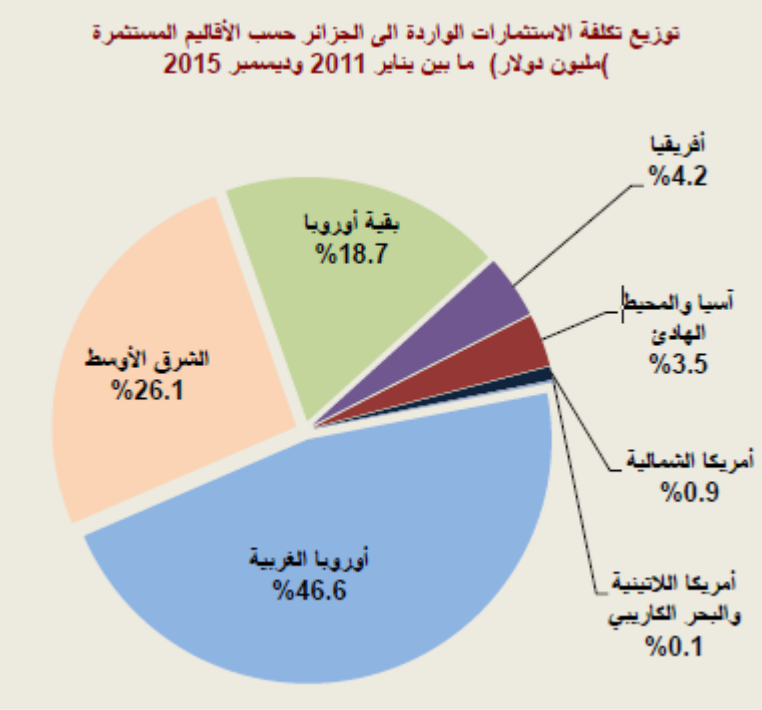
ملحق رقم 05:أهم الدول المستثمرة في الجزائر ما بين يناير2011وديسمبر 2015.

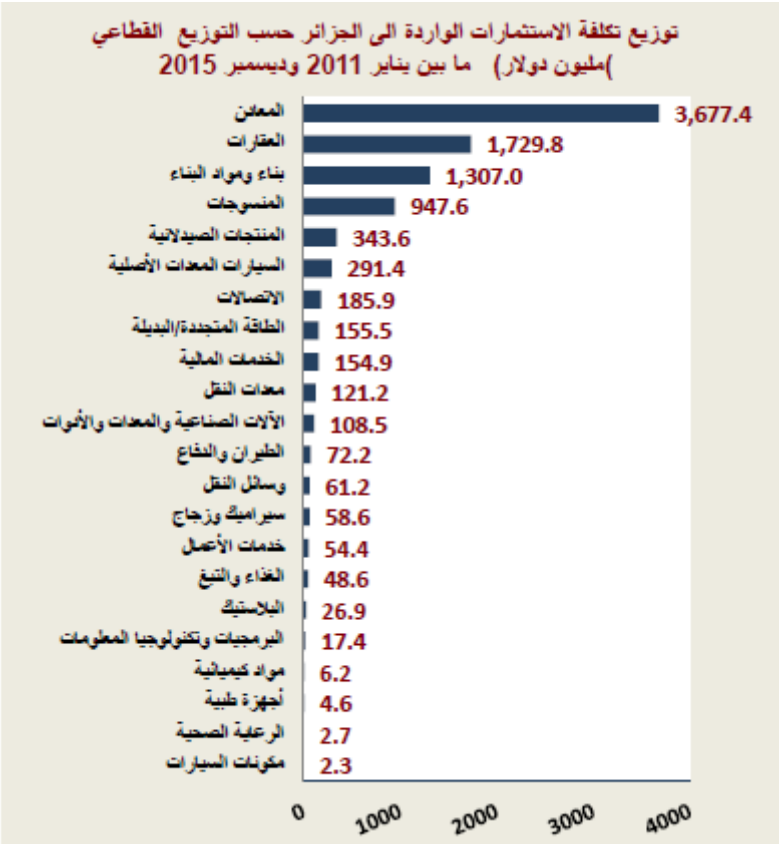
أهم الدول المستثمرة في الجزائر ما بين يناير 2011 وديسمبر 2015				
الدولة	عدد المشروعات	التكلفة (مليون دولار)	عدد الوظائف	عدد الشركات
إسبانيا	7	2,232.1	2,880	3
قطر	2	2,150.0	3,089	2
تركيا	2	1,737.3	3,342	2
لوكسمبورغ	1	837.3	342	1
المملكة المتحدة	7	408.7	2,659	6
فرنسا	15	376.6	1,631	13
جنوب أفريقيا	1	350.0	638	1
سويسرا	3	286.2	561	3
ألمانيا	6	175.8	1,360	6
ميانمار (بورما)	1	159.8	342	1
أخرى	42	664.1	3,858	39
الإجمالي	87	9,378	20,702	77

أهم 10 شركات مستثمرة في الجزائر ما بين يناير 2011 وديسمبر 2015			
الشركة	البلد	عدد المشروعات	التكلفة (مليون دولار)
Grupo Ortiz Construccion y Servicios Del Mediterraneo	أسبانيا	5	2,209
Qatar Petroleum (QP)	قطر	1	2,000
Taypa Tekstil	تركيا	1	900
ArcelorMittal	لوكسمبورغ	1	837
Tosyali Holding	تركيا	1	837
Pretoria Portland Cement (PPC)	جنوب أفريقيا	1	350
LafargeHolcim	سويسرا	1	277
Shwe Taung	ميانمار (بورما)	1	160
Clarke Group	المملكة المتحدة	1	156
Ooredoo (Qatar Telecom)	قطر	1	150
Other Companies		73	1,502
الإجمالي		87	9,378

ملحق رقم 06: توزيع تكلفة الاستثمارات الواردة الي الجزائر حسب الاقاليم المستثمرة ،

وحسب التوزيع القطاعي مابين يناير 2011وديسمبر 2015.





مقدمة

خاتمة

الفصل الأول

الفصل الثاني

الفصل الثالث

قائمة المراجع

الملاحق

قائمة الأشكال

والجداول

والملاحق

الفهرس